



١٠٣

الأدب الطيب

في الإسلام

مع الحديث عن تاريخ الطب

جعفر مرتضى العاملي

مؤسسة النشر الإسلامي
مجمع المدرسين الشرقيين



Princeton University Library



32101 059188167

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

*This book is due on the latest date
stamped below. Please return or renew
by this date.*

--	--

J. M. 'Amili

(RECAP)

جعفر مرتضى العاملي

الأدب الطبي

في الإسلام

مع لمحة عن تاريخ الطب

منشورات

جامعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم المقدسة -

(RECAP)

BP166

.72

.A44

اسم الكتاب : الاداب الطبية

المؤلف : السيد جعفر مرتضى العاملي

الناشر : جامعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم المقدسة

المطبوع : الفا نسخة

التاريخ : رمضان المبارك ١٤٠٣ الموافق لشهر خرداد ١٣٦٢

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

تقديم

والحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على خير خلقه أجمعين ، محمد وآله الطيبين الطاهرين .
واللعنة على أعدائهم أجمعين . من الاولين والآخرين ، الى قيام يوم الدين .
وبعد ...

فقد مست الحاجة في بعض المجالات في الجمهورية الاسلامية الى الكتابة
حول موضوع الاداب الطبية في الاسلام ، مع اعطاء لمحة عن تاريخ الطب ، وعن
النهضة العلمية الاسلامية في هذا المجال ، وغير ذلك .

فطلب مني أخصي الاعز الاكرم ، سماحة العلامة آية الله الشيخ على
الاحمدى الميثانجي حفظه الله تعالى أن أكتب حول هذا الموضوع .

ورغم أنني لست مؤهلاً للقيام بمهمة كهذه - لاسيما وان الاداب الطبية
وسواها مما لا يبد من التعرض له هنا ، موضوعات جديدة لم يتطرق اليها

الباحثون فيما أعلم - فقد امتثلت أمره ، شاكرآ له ثقته بي ، وارجو من الله تعالى أن ينفع بما كتبت ، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم .

١٨ جمادى الاولى سنة ١٤٠٢ هـ .

جعفر مرتضى الحسينى العاملى



القسم الاول

تاريخ الطب

الفصل الاول :

الطب...

قبل الاسلام

تذكير :

اننا نرى : أنه لا بد من اعتماد التاريخ الهجرى أساساً لضبط الوقائع والاحداث لان النبي (ص) هو الذى وضع هذا التاريخ ، وبه ضبطت وقائع التاريخ الاسلامى ، وقد تحدثنا عن ذلك بالادلة القطعية فى محله فى غير هذا الكتاب . . .
ولكننا ربما ننقل هنا بعض المطالب عن الاخرين ، الذين يعتمدون التاريخ المسيحى الميلادى . . . فنضطر الى ذكر التاريخ الميلادى متابعة لهم ؛ لاننا لانعطى لانفسنا حق تغيير النص الذى ننقله عنهم ، ولو بهذا المقدار . . . فليلاحظ ذلك . . .
وشكراً . . .

مبدأ ظهور الطب:

أما متى وكيف كان ظهور علم الطب؟ ففيه اختلاف بين المؤرخين...
فيرى البعض: أن سحرة اليمن هم الذين وضعوا أساس علم الطب. ويرى آخرون: أنهم السحرة من فارس. وفرقة ثالثة: أنهم المصريون: ورابعة: الهنود، أو الصقالبة، أو قدماء اليونانيين، أو الكلدان، الذين نسب اليهم: أنهم كانوا يضعون مرضاهم في الازقة، ومعابر الطرق، حتى اذا مر بهم أحد قد أصيب بذلك الداء وشفى أعلمهم بسبب شفائه؛ فيكتبون ذلك على الواح، يعلقونها فى الهياكل، فلذلك كان التطبيب عندهم من جملة أعمال الكهنة وخصائصهم (١). وقيل غير ذلك...
ولكن ابن أبى أصيبعة يرى: أن اختراع هذا الفن لا يجوز نسبه الى بلد خاص، أو مملكة معينة، أو قوم مخصوصين، اذ من الممكن وجوده عند أمة قد انقرضت، ولم يبق من آثارها شىء، ثم ظهر عند قوم آخرين، ثم انحط عندهم حتى

(١) راجع فى كل ما تقدم: عيون الانباء ص ١٢ وقبلها، والفهرست لابن النديم ص ٤١٢، وطب الامام الصادق للخليلي ص ٥-٦ وتاريخ التمدن الاسلامي، المجلد الثاني ص ٢٢، ودائرة معارف القرن العشرين لوجدى ج ٥ ص ٤٤١ الى غير ذلك من المصادر الكثيرة.

نسى ، ثم ظهر على أساس هؤلاء لدى غيرهم؛ فنسب اليهم اختراعه ، أو اكتشافه (١) .
هذا . . . وثمة رأى آخر يقول : ان صناعة الطب مبدؤها الوحي و الالهام ،
وقد قال الشيخ المفيد قدس الله نفسه الزكية :

«الطب صحيح ، والعلم به ثابت ، وطريقه الوحي ، وانما أخذه العلماء به عن
الانبياء ، وذلك أنه لا طريق الى علم حقيقة الداء الا بالسمع ، ولا سبيل الى معرفة
الدواء الا بالتوفيق . . . الخ (٢) » . . . هذا . . . وقد ذكرنا لهذا القول دلائل
وشواهد ، لا مجال لايرادها هنا؛ فمن أرادها فليراجعها في مظانها. (٣)
أما نحن . . . فنرى: أن الطب قد وجد منذ وجد الانسان على وجه هذه الارض،
فمنذ ذلك الحين عانى من الداء، فوفق بالهام من الله الى كثير من الامور التي يمكن
أن تعتبر دواء . . .

كما أننا نرى : أن كثيراً من المعالجات . وان كانت قد جاءت عن طريق
ارشادات الانبياء عليهم السلام للناس اليها، كما قاله الشيخ المفيد . . . الا أنه ليس
كله كذلك ، بل فيه ما جاء عن طريق التجربة أيضاً ، أو الصدفة ، أو الفكر
والملاحظة، بعد الاطلاع على طبائع بعض الاشياء ، كما هو مشاهد وملوس . . . ولعلنا
يمكن أن نجد لدى ابن أبي أصيبعة بعض الميل الى هذا الرأى (٤) ، وان كان قد عبر
في أول كلامه عن صعوبة الجزم برأى ما ، في هذا المجال . . .

الصلة بين الطب ، والسحر ، والكهانة :

ان الذى يراجع تاريخ الشعوب والامم الخالية يجد : أنه قد كان ثمة صلة

(١) راجع عيون : الانباء ص ٢٧ ط سنة ١٩٦٥ وطب الامام الصادق ص ٥-٦ .

(٢) البحار ج ٦٢ ص ٧٥ .

(٣) راجع على سبيل المثال : عيون الانباء ص ١٣ ، فما بعدها والبحار ج ٦٢ ص ٧٥

وطب الامام الصادق ، حديث الاهليلجة ص ٤٣ - ٥٠ عن البحار . . .

(٤) راجع ، عيون الانباء ص ١٧-٢٦ . ط سنة ١٩٦٥ .

وثيقة جداً بين السحر والطب ، فقد كانوا يداوون مرضاهم بالسحر ، وكان الساحر لبيباً يداوى المريض بسحره : وكذلك كان الكهان يداوون المرضى ايضاً .
 نعم ... لقد كانوا يداوون مرضاهم بالرقى والتضرعات والتوسلات للالهة .
 ولأجل ذلك كان الطب من جملة اختصاصات الكهان عموماً فى تلك الأزمنة (١)
 و قد تقدمت الاشارة الى أن الكثيرين ينسبون هذا العلم الى كهنة بابل ،
 أو كهنة الفرس ، أو كهنة اليمن الى آخر ما تقدم ... الامر الذى يوضح الدور
 الهام لهذا الصنف من الناس ... وسوف نجد فيما يأتى أيضاً بعض ما يشير الى هذا :

الطب عند الامم السالفة :

هذا ... ولا بأس بأن نذكر لمحة عن حالة الطب لدى الامم السالفة ،
 وان كنا لا نرى تفاوتاً كبيراً فى نوعية المعالجات والتوجهات الطبية بين تلك
 الامم ، بحيث يجعل فى الحديث عن كل واحدة على حده كبير فائدة أو جليل أثر .
 ولكننا مع ذلك ... سنحاول أن نظهر بعض التوجهات الخاصة التى
 نلمحها لدى كل امة بقدر الامكان ، وذلك على النحو التالى :

١- الطب عند المصريين :

لقد كانت الرقى والعزائم أساس الطب المصرى القديم ، لاعتقادهم أن الامراض
 من الالهة ، فلا تشفيها الا التوسلات لها ، فكانوا يلجأون الى الكهنة لقربهم
 منها (٢) .

وأول طبيب عرف باسمه من المصريين هو (ايمتحب) الذى عاش حوالى

(١) المفصل فى تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٣٨٠ عن ارشاد السارى ج ٨ ص
 ٣٦٠ . و تاريخ التمدن الاسلامى ، المجلد الثانى ص ٢٢ ، و غير ذلك من المصادر
 الكثيرة ...

(٢) المفصل فى تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٣٨١

القرن الثلاثين قبل الميلاد (١) .

وتوجد أوراق من البردى - وهي سبع - وقد كتب بعضها في القرن السادس أو السابع عشر ، وبعضها قبل ألفى سنة للميلاد ، وفيها ما يرتبط بالطب (٢) ويذكر وجدى أنه من المعروف : أن أحد فراعنة مصر ، وهو نيتى بن فينيس ، قد ألف كتاباً فى علم التشريح . واشتهر الملك (نيخور دفس) وهو من الأسرة الثالثة من الفراعنة بوضعه رسالة فى الطب ، كما أن قيروش ودار ملكى الفرس قد عينا فى قصورهما أطباء من المصريين .

ويقول وجدى : « كان للأطباء المصريين امتيازات ، مثل إعفائهم من الضرائب وكان الناس يحملون اليهم هدايا بدل الاجور ، وكان منهم من هو موظف عند الحكومة تنقده أجره فى كل شهر ، وكان الناس يستشيرونه بدون أجر » (٣) .

٢- الطب عند الكلدان ، والبابليين ، والاشوريين ، والاسرائيليين :

أما الكلدان فكان أطباءهم من السحرة ، وكان جل اهتمامهم موجهاً الى معالجة المريض بالرقى ، مع السماح له بتعاطى بعض الاعشاب ، وكانت جميع الامراض عندهم تعزى الى الارواح الشريرة .

كما أن الاشوريين والبابليين كانوا يعتمدون فى معالجاتهم على الرقى والعزائم بصورة عامة . . . ويعتمدون فيما عن البابليين على الوثائق التى وجدت فى خزانة كتب الملك آشوربانيبال ، وهى الان فى المتحف البريطانى ، ويرجع حكم ذلك الملك الى القرن السابع قبل الميلاد (٤) .

(١) تاريخ العلم ج ١ ص ١١٢ تأليف : جورج سارتون

(٢) تاريخ العلم ج ١ ص ١١٣ وراجع ص ١٩٦/١٩٧ ودائرة معارف القرن العشرين

لوجدى ج ٥ ص ٦٥٩/٦٦٠

(٣) و(٤) راجع : تاريخ العلم ج ١ ص ١٩٦ ، وراجع دائرة معارف القرن العشرين

وقد تقدم : أن كهنة بابل كانوا يضعون مرضاهم فى الأزقة ، ومعابر الطرق حتى اذا مرّ أحد كان قد اصاب بهذا المرض وشفى ، أعلمهم بسبب شفائه ، فيكتبون ذلك . . . الخ .

ويوجد فى قانون حمورابى الاشورى ، الذى حكم حوالى القرن العشرين قبل الميلاد مواد قانونية خاصة بالطب الجراحى (١) .

أما الاسرائيليون ، فقد كان الطب عندهم بيد رجال الدين ، وقد وجد فى التلمود بعض ما يرتبط بالطب (٢) .

ولكن ليعلم : أن التلمود ليس له من القدم بحيث يعبر وجود ذلك فيه عن نبوغ خاص للاسرائيليين فى علم الطب ، بل هو قد وضع بعد أن قطع الطب شوطاً كبيراً فى كثير من مجالاته ،

٣- الطب عند الهنود :

وهو عندهم أيضاً يعتمد على السحر والرقى ، وفى كتابهم المسمى (ريجفيدا) الذى يتحدث عن خصائص أعشاب كثيرة تجد دعوات تتلى لكثير من الامراض . و « كان الطب عندهم بيد البراهمة ، وقد عرف اليونانيون أيام مدنيتهم بأن الطب الهندى أرقى من طبهم ، ولكنهم لم يفتلوا وجه هذا الرقى ، فقد تكلم ابقراط كثيراً عن علاجاتهم ، وكان تيوفرست يذكّر أعشاباً طبية أخذها عنهم » (٣) .

٤- الطب عند الصينيين :

ويذكر وحدى ان الصينيين يزعمون : أنه كان لديهم حدائق لتربية النباتات

(١) تاريخ العلم ج ١ ص ١٩٨/١٩٩

(٢) دائرة معارف القرن العشرين ج ٥ ص ٦٦١/٦٦٢

(٣) المصدر السابق ج ٥ ص ٦٦٢

الطبية قبل المسيح بثلاثة آلاف عام ، وينسبون الى الملك (هوانج تى) كتاباً فى الطب الفه - حوالى سنة ٢٦٠٠ قبل الميلاد ، وهو باق عندهم الى اليوم . وقد استفاد منهم الاوربيون فى معارفهم الطبية ، ويقال : ان العالم « بوردو » قد أخذ مباحثه فى النبض عن الكتب الصينية ، والمادة الطبية كانت أهم ما شغلهم ويعتبر كتابهم المسمى (بنتاو) كنز المادة الطبية ، وفيه (١١٠٠) مادة يسرد خصائصها العلاجية .

و صناعة الطب عندهم حرة يتعاطاها من شاء ، وكانت مدارسهم الطبية فى المدن الى القرن العاشر كثيرة ، ثم اختفت الامدرسة فى العاصمة (١) .

٥- الطب عند اليونان ، والرومان :

لقد رأينا فى الايلاذة لهو ميروس اشارات الى كثير من المعلومات الطبية ولاسيما الجراحية (٢) .

وكان الطب موجوداً لدى اليونان قبل ابقرات ، لانه هو نفسه ينقل عن مؤلفات سابقة ، ولكن ابقرات قد خلص هذا العلم مما علق به من الشعوذة والعقائد بالارواح ، ولم يقم ابقرات بما قام به الا اعتماداً على الثروة الطبية الجيدة التى ورثها عن أسلافه (٣) .

ويذكر وجدى أيضاً : أن الكتب التى سبقت ابقرات مفقودة ، وليس لدينا أقدم من كتبه الان ، وكان الطب عندهم سحرياً يعتمد على الرقى والعزائم . ثم لما نبغ الفلاسفة أمثال أنكزيماندوا ، وبارفيد ، وهيراقليت وغيرهم تكلموا فى الاهوية ، والاغذية ، والامراض ، وغير ذلك . ثم جاء فيثاغورس فاشتغل بالطب وكتب امبيدوكل فى الجنين والحواس ، والوراثة والتوالد .

(١) راجع : دائرة معارف القرن العشرين ج ٥ ص ٦٦٣

(٢) تاريخ العلم ج ٢ ص ٢١٥

(٣) تاريخ العلم ج ٢ ص ٢١٧ ودائرة معارف القرن العشرين ج ٥ ص ٦٦٤

ثم ترقى الطب عندهم حتى أس بطليموس الاول والثاني ملكا مصر مدرسة الاسكندرية ، التي نبغ منها جالينوس ، الذي عاش في القرن السادس قبل الهجرة .

وكان الطب الروماني مبنياً على الخرافات والادهام ، واليونان هم الذين أدخلوا العلم الطبى اليهم من مدرسة الاسكندرية - التي استمرت - كما يقول البعض (١) الى أواخر القرن الاول الهجرى - ولعل أول طبيب يوناني دخل رومية هو أركاجانوس بن ليزانياس سنة ١٩٢ قبل المسيح ، ثم سقط الى الحضيض على أثر بعض أعماله الجراحية ، ثم عاد فدخلها من العلماء اليونانيين من كان له أثر كبير فى نشر هذا العلم هناك (٢) .

٦- الطب عند الفرس :

قد تقدم أن البعض يقول : ان كهنة الفرس هم واضعوا علم الطب . ويذكر وجدى : أن الطب كان عندهم مخلوطاً من الرقى والتعزيم ، وشيء من المبادئ الطبية العلمية . وان تاريخ الطب عندهم يصعد الى نحو القرن الرابع قبل المسيح عليه السلام ، واصوله الاولية مذكورة فى كتابهم المقدس زندافستا فى الفصل المعنون به « فنديد » وخصوصاً تحت عنوان « فارجاد » ، وهو أحدث تاريخاً من كتب « الفيدا » الهندية المقدسة (٣) .

و كحصيلة لما تقدم ، فان جورج سارتون يقول : ان فى وسعنا أن نقرر : ان القسم الاكبر من المعارف الطبية يرجع الى الالف الثالث قبل الميلاد (٤) .

(١) تاريخ طب دز ابران ج ٢ ص ١٣

(٢) دائرة معارف القرن العشرين ج ٥ ص ٦٦٤/٦٦٥ وفى تاريخ العلم ص ٢١٥-٣٢٠ بحث شامل عن الطب اليونانى الأبقراطى . . . ولعل هذا التعمد فى اظهار عظمة الطب اليونانى من أجل التقليل من اهمية النهضة الطبية الاسلامية العظمى التى أنست من قبلها وأعجزت من بعدها .

(٣) راجع : دائرة معارف القرن العشرين ج ٥ ص ٦٦٣

(٤) تاريخ العلم ج ١ ص ١٩٧

هذا . . . ولاهية جامعة جندي شابور في النهضة الاسلامية، نرى أنه لا بد من اعطاء لمحة عن هذه الجامعة الشهيرة ، فنقول :

جامعة جندي شابور:

تقع مدينة جنديشابور بين شوشتر وخرابات شوش في خوزستان (١) .
ويظهر من كلام القفطي : أنها كانت مر كراً طبياً شهيراً من عهد شابور الاول،
وأن الطب قد انتقل اليها من الروم (٢)
ويحتمل البعض أن مدرسة الطب فيها كانت قبل القرن الرابع أو الخامس
الميلادي (٣) .

يقول القفطي : انه بعد أن انتقل اليها بعض الاطباء الروم مع ابنة ملكهم
«ولما أقاموا بها بدءاً يعلمون أحداثاً من أهلها ، ولم يزل أمرهم يقوى في العلم ،
ويتزايدون فيه ، ويرتبون قوانين العلاج على مقتضى أمزجة بلدانهم حتى برزوا
في الفضائل . وجماعة يفضلون علاجهم وطريقتهم على اليونانيين والهند؛ لانهم أخذوا
فضائل كل فرقة ؛ فزادوا عليها بما استخرجوه من قبل نفوسهم ! فرتبوا لهم دساتير
وقوانين ، وكتباً جمعوا فيها كل حسنة ، حتى ان في سنة عشرين من ملك كسرى
اجتمع أطباء من جنديشابور بأمر الملك ، وجرى بينهم مسائل وأجوبتها . وأثبتت
عنهم . و كان أمراً مشهوراً . و كان واسطة المجلس : جبرئيل درستبان؛ لانه كان
طبيب كسرى . والثاني : السوفسطائي وأصحابه . ويوحنا ، وجماعة من الاطباء ...
وجرى لهم من المسائل والتعريفات ما اذا تأملها القارىء لها استدلى على
فضلهم وغزارة علمهم . . . » (٤)

(١) راجع مقالاً للدكتور محمد محمدى في مجلة الهادى سنة ٢ عدد ٢ بعنوان :
جامعة جنديشابور وكتاب تاريخ طب در ايران ، ومعجم البلدان للحموى ، وغير ذلك .

(٢) تاريخ الحكماء ص ١٣٣ .

(٣) هو الدكتور محمد محمدى في مقال له في مجلة الهادى سنة ٢ عدد ٢ ص ٥١

وهو بعنوان : جامعة جنديشابور .

(٤) تاريخ الحكماء ص ١٣٣ .

ويقال : ان خسرو أنوشروان قد أرسل برزويه الطبيب ، والمشرف على أمور الطب فى جنديشابور - أرسله - مع هيئة خاصة الى مختلف البلدان لجلب الكتب الطبية . (١)

ويرى البعض : أن الطب فى جنديشابور مزيج من طب اليونان ، والهند ، وايران ، ومدرسة مرو . (٢)

٧- الطب عند العرب قبل الاسلام :

وقبل البدء فى الحديث عن طب العرب فى الجاهلية . . . نشير الى أننا قد تعمدنا بعض التفصيل فى هذا المجال ، من أجل اظهار حقيقة الوضع الذى كان سائداً فى المنطقة التى ظهر فيها الاسلام ، الذى بعث أعظم ثورة ثقافية و انسانية عرفها التاريخ . . . والذى شهد عالم الطب فى ظله تطوراً هائلاً وأسطورياً ، كما سنرى ، ولجل ذلك نقول :

أما الطب عند العرب ، فيقول وجدى : انه كان مقتبساً عن اليونانى ، والهندي . ولم يزد العرب عليه شيئاً الا فيما يتعلق بالمادة الطبية . (٣)

فاذا كان وجدى يقصد بذلك : الطب فى فترة ما قبل الاسلام ؛ فيمكن أن يكون له وجه . . . وان كنا نرجح : انه ليس الا نتيجة لتجارب شخصية محدودة ، أو مأخوذة من أطباء جنديشابور ، أو من أى من البلاد التى تحيط بهم .

وأما اذا كان يقصد طب ما بعد ظهور الاسلام ؛ فلاريد فى عدم صحة هذا الكلام ، كما سنرى فيما يأتى . . . ويؤيد انه يقصد هذا الثانى : قوله : انه كان قبل الاسلام منقولاً اليهم من السوريين . (٤)

(١) راجع مقالا للدكتور محمد محمدى بعنوان : جامعة جنديشابور ، فى مجلة الهادى

سنة ٢ عدد ٢ ص ٥٢ .

(٢) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٧٣ .

(٣) دائرة معارف القرن العشرين ج ٥ ص ٦٦٦ .

(٤) دائرة معارف القرن العشرين ج ٥ ص ٦٥٥ .

فالظاهر : أنه قد تأثر بمزخرفات المستشرقين الذى يحاولون تعظيم وتضخيم دورى من الامم التى سبقت الاسلام بهدف التخفيف من عظمة البعث الاسلامى ، فى مختلف المجالات ، وذلك لاهداف حقيرة لاتخفى . . .

وعلى كل حال . . . فان مطالعة معالم النهضة الاسلامية الطبية لخير دليل على كذب هذا الادعاء ، وسوف يأتى بعض مايشير الى ذلك كما قلنا .

اما الدكتور فيليب حتى فيقول : « انشأ الطب العربى العلمى عن الطب السورى الفارسى ، الذى كان يقوم بدوره على أسس من الطب الاغريقى . وقد أشرنا سابقاً الى أن الطب الاغريقى ذاته قد استقى كثيراً من الطب الشعبى القديم الذى كان معروفاً فى الشرق الادنى ، ولاسيما الطب المصرى » . (١)

ولكن ما ذكرناه نحن أنفاً هو الاكثر دقة فى هذا المجال . . . فان الطب قد كان عند جميع الامم ولكن بمستويات مختلفة ومتفاوتة ، وقد استطاعت جنديشابور أن تحتوى معظم نتاج الامم السابقة ، ثم تصدر ما حصلت عليه الى سائر الشعوب التى كانت بحاجة الى مادة كهذه ومنها العرب ، وان كان العرب قد اقتبسوا أيضاً من آخرين ممن حولهم ، كالسوريين ، أو غيرهم ... وأضافوه الى ما كان عندهم عن الكلدان وغيرهم ، ومما حصلوا عليه من تجاربهم ، وان كانت محدودة جداً .

أما جامعة جنديشابور نفسها ؛ فقد انتقل الطب اليها على يد الرومان ، الذين تلقوا معارفهم عن اليونانيين ، الذين قدموا اليهم من مدرسة الاسكندرية .

الطب الجاهلى :

ويقولون : ان المعالجات فى الجاهلية كانت تعتمد على بعض النباتات ، وبالاعسل وحده ، أو مع مواد أخرى : شرباً تارة ، وعجائن ولصقات أخرى . وبالجمامة ، والفسد ، والكي ، وبتر الاعضاء بالشفرة المحممة بالنار ... هذا بالاضافة الى معالجاتهم

(١) موجز تاريخ الشرق الادنى ص ١٩١ .

بالرقى والعزائم ، والاذكار التي تطرد الجن والارواح الشريرة .

ويقول البعض : انهم كانوا يعالجون الجراح المتعفنة والدمامل بمواد ضد العفونة ، ويعالجون الامراض المسرية بالحجر الصحي ، و يعالجون الجراح بالفتائل والتضميد . (١)

ويقول الدكتور جواد على : (٢) «وقد عرف الجاهليون أيضاً طريقة تغطية بعض العيوب، أو الاصابات التي تلحق بأعضاء الجسم بالوسائل الصناعية، فشدوا الاسنان، وقودها بالذهب ، وذلك بصنع أسلاك منه تربط الاسنان ، أو بوضع لوح منه فى محل الاسنان الساقطة (٣) واتخذوا أنوفاً من ذهب لتغطية الانف المقطوع ، كالذى روى عن عرفة بن أسعد (٤) من أنه اتخذ أنفاً من ذهب (٥) . وكان قد أصيب أنفه يوم الطلاب فى الجاهلية» انتهى. ولعل هذه القضية من الامور المسلمة تاريخياً كما يعلم من مراجعة كتب الحديث و التاريخ (٦) .. وان كان البعض يرى : أن ذلك لا يرتبط بالطب ، وانما بفن الصياغة . . . ولكنه على اى حال يعبر عن تطور ما فى توجهات الناس آنئذ حتى ليفكرون بتغطية بعض العيوب بطرق ، ووسائل كهذه ...

وقد عرف الجاهليون الطب البيطرى أيضاً ، فكانوا يعالجون الحيوان بالكي

(١) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ١١٨ .

(٢) المفصل فى تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٤١٥ :

(٣) المعارف لابن قتيبة : ص ٨٢ ونزید نحن : مسند أحمد ج ١ ص ٧٣ والتراتب

الادارية ج ٢ ص ٦٥ و ٦٩ عن الترمذى وسنن أبى داود .

(٤) أوالضحاك بن عرفة و طرفة بن عرفة ، كما يظهر من مراجعة المصادر الاتية .

(٥) بأمر من النبي (ص) .

(٦) مسند أحمد ج ٥ ص ٢٣ . وسنن أبى داود ج ٤ ص ٩٢ و سنن الترمذى

ج ٤ ص ٢٤٠ ، وسنن النسائى ج ٨ ص ١٦٤ وطبقات ابن سعد ج ٧ ص ٣٠ ، والعقد

الفريد ج ٦ ص ٣٥٤ ، والاصابة ج ٢ ص ٢٢٣ و ج ٣ ص ٢٠٧ و ٢٧٤ عن ابن مندة

والتراتب الادارية ج ٢ ص ٦٥ .

بالنار ، وجب سنام الابل ، اذا أصيب بالدبرة . وقد كان العاص بن وائل يطاراً كما يقولون . (١)

وكانوا ينقون رحم الفرس أو الناقة من النطف ، ويخرجون الولد من بطن الفرس ، أو الناقة ، ويعبر عن ذلك بلفظ (مسي) . (٢)

و اما عن الامراض التي كانوا يعرفونها ، و النباتات التي كانوا يستعملونها ، فهي كثيرة ، و لسنا في صدد استقصائها . وقد ذكر أسعد علي في كتابه : «المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام» نبذة عن تلك الامراض و معالجاتها ، فليراجعها من أراد . . .

ثم ان هذا الذي ذكرناه انما هو بالنسبة للطب عند الحضريين ، أما طب البادية فقد كان تقليدياً موروثاً عن مشايخ الحي وعجائزه . . .

منزلة الطب في الجاهلية :

وقد ذكر أبو حاتم : أنه قد كان في زهير بن جناب عشر خصال لم يجتمعن في غيره ، من أهل زمانه : كان سيد قومه ، و شريفهم ، و خطيبهم ، و شاعرهم ، و وافدهم الى الملوك ، و طبيبهم - و الطب عندهم شرف - و حازي قومه - و الحزاة الكهان - و كان فارس قومه ، وله البيت فيهم ، و العدد منهم . . . (٣)

أطباء العرب في الجاهلية :

لم يكن في العرب قبل ظهور الاسلام توجه أو اندفاع نحو الطب ، ولذلك ، فانهم لم

(١) المعارف لابن قتيبة ص ٢٥٠ ، و تاريخ التمدن الاسلامي المجلد الثاني ص ٢٤ و المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٤١٧ .

(٢) المفصل في تاريخ العرب ج ٨ ص ٤١٧ عن تاج العروس ٣٤٢ .

(٣) المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٣٨٩ .

(٤) أمالي السيد المرتضى ج ١ ص ٢٣٨ ، و معجم أدباء الاطباء ج ١ ص ١٧٨

و ص ١٧٥ ، و المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٣٨١/٣٨٠ كلاهما عن

السيد المرتضى و نقله أيضاً حيسى بن دأب في كتابه المناقب (المخطوط) .

يكن لهم حضارة طبية ذات قيمة تذكر ، نعم قد ظهر فيهم عدد محصور من الاطباء لم يكن لهم نبوغ مميز ، ولاشتهر عنهم ابداعات أو منجزات تذكر فى هذا المجال . . .

وقد عرف من هؤلاء الاطباء ، الذين عاش بعضهم الى ما بعد ظهور الاسلام .

١- ابن حذيم: من تيم الرباب ، وقد زعموا : أنه أطب العرب ، حتى قيل :

أطب فى الكى من ابن حذيم . . . (١)

وهذه الكلمة كما ترى تدل على أنه انما اشتهر بالكى أكثر من غيره من سائر المعالجات التى كانت معروفة آنذاك . . . وليس لدينا ما يدل على براعة ما، له فى سائر فروع الطب وفنونه . . .

٢- الحارث بن كلدة ، بن عمرو ، بن علاج : قال أبو عمر : توفى فى أول

الاسلام : ولم يصح اسلامه . وتعلم الطب من رجل جنديشابورى : ويقال : انه

عالج سعد بن أبى وقاص بأمر من النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، أو بمراجعة سعد

له ، بعد أن أمره (ص) بمراجعته (٢)

(١) تاريخ التمدن الاسلامى ، المجلد الثانى ص ٢٢ ، والمفصل فى تاريخ العرب

قبل الاسلام ج ٨ ص ٣٨٦ عن بلوغ الارب ج ٣ ص ٣٣٧ .

(٢) راجع : تاريخ الحكماء للقفطى : وعيون الانباء ط سنة ١٩٦٥ ص ١٦١ ،

وهامش الاشتقاق لابن دريد ص ٣٠٥ ، وتاريخ مختصر الدول لابن العبرى ص ٩٢ ،

والاصابة ج ١ ص ٢٨٨ والاستيعاب بهامشها ج ١ ص ٢٨٩ ، والطب النبوى لابن القيم

ص ٧٥ وطبقات ابن سعد ج ٥ ص ٣٧٢ . والترجمة الفارسية لطبقات الاطباء والحكماء

لابن جلجل ص ١٢٤ ، والتراتب الادارية ج ١ ص ٤٥٦/٤٥٧ عن سنن أبى داود

وغيره ، وكنز العمال ج ١٠ ص ١٤ و٤٦/٤٧ عن أبى داود ، والحسن بن سفيان ، وأبى

نعيم . والمفصل فى تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٣٨٢ عن بعض من تقدم ، وعن :

بلوغ الارب ج ٣ ص ٣٢٨ وشرح ديوان لبيد ص ١٠٢ واختيار الحكماء ص ١١١

وطبقات الاطباء لابن صاعد ص ٢٧ ، وطبقات الاطباء لابن جلجل ص ٥٤ .

و يقول البعض : كان النبي (ص) يأمر من كانت به علة أن يأتيه ، فيسأله عن علته . (١)

ونسب اليه كتاب المحاورة في الطب بينه وبين كسرى ، ولعله هو الذي ذكره ابن أبي أصيبعة ، وابن عبدربه ، وغيرهما . (٢)

٣- النضر بن الحارث ، بن كلدة ، بن عبدمناف ، بن عبدالدار ، يقال : انه سافر الى البلاد ، ورأى العلماء . ويذكر : أنه كان له معرفة بالطب . (٣)

٤- ابن أبي رمثة : كان طبيباً على عهد الرسول ، يزاو أعمال اليد ، وصناعة الجراح (٤) .

٥- الشمردل بن قباب ، من نجران ، وقد أسلم على يد النبي (ص) وله كلام معه حول ممارسته لهذه الصناعة . (٥)

(١) طبقات ابن سعد ج ٥ ص ٣٧٢ والتراتب الادارية ج ١ ص ٤٥٦/٤٥٧ عنه وعن ابن طرخان .

(٢) عيون الانباء ص ١٦٢ والعقد الفريد ج ٦ ص ٣٧٣ وعن بلوغ الارب ج ٣ ص ٣٢٨ والتراتب الادارية ج ٢ ص ٣٥٩ .

(٣) وزعم في عيون الانباء ص ١٦٧ : أنه ابن الحارث بن كلدة الثقفي . وليس كذلك لان هذا من قريش من بني عبدالدار ، وقد أمر (ص) بقتله يوم بدر . . راجع : نسب قريش لمصعب ص ٢٥٥ ، والاشتقاق ص ١٦٠ ، وسيرة ابن هشام ج ١ ص ٣٢٠ وج ٢ . . . وغير ذلك .

(٤) التراتيب الادارية ج ١ ص ٤٦٢ و٤٦٤ وطبقات الاطباء والحكماء (الترجمة الفارسية) ص ١٢٨ وهوامشها ، ومسند أحمد ج ٤ ص ١٦٣ ، وتهذيب التهذيب ج ١٢ ص ٩٧ وتاريخ الحكماء ص ٤٣٦ ، وعيون الانباء ص ١٧٠ ولسان العرب ج ٦ ص ٢٣٢ ، وتاريخ التمدن الاسلامي ، المجلد الثاني ص ٢٤ ، والمفصل ج ٨ ص ٣٨٦ عن بعض من تقدم وعن ابن جلجل ص ٥٧ ، وابن صاعد ص ٤٧ .

(٥) الاصابة ج ٢ ص ١٥٦ ، ولسان الميزان ج ٤ ص ٤٧٨ .

- ٦- ضامدين ثعلبية: كان صديقاً للنبي (ص) في الجاهلية - كما يقال - وكان يتطبب ، ويرقى : ويطلب العلم ، ويداوى من الريح . (١)
- ٧- زهير بن جناب . الذى كان طبيب قومه ، وقد تقدم ذكره .
- ٨- وثمة نفر من قبيلة أنمار ، كانوا يزاولون الطب فى زمن النبى صلى الله عليه وآله . (٢)
- ٩- و كان العباديون أيضاً معروفين بالطب (٣) ، ولعله بعامل تنصرهم ، كما قيل (٤) .

النساء و الطب :

ويذكر هنا : أن بعض النساء اللواتى أدر كن الاسلام ، كن يزاولن مداواة الجرحى ، وتمريض المرضى . و نعتقد : أن مهمتهن هذه كانت الى التمريض أقرب ، وسوف يأتى ذكر اسماء طائفة منهن ممن عاش فى زمن النبى (ص) فى القسم الثانى من هذا الكتاب ، فى الفصل الخامس ، حين الكلام على تمريض المرأة للرجل . . . فالى هناك .

- (١) التراتيب الادارية ج ١ ص ٤٦٢ ، و الاصابة ج ٢ ص ٢٠٢ ، والاستيعاب بهامشها ج ٢ ص ٢٠٩ ، والمفصل فى تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٣٨٦ عنهما وعن : نهاية الارب ج ١٨ ص ٧ و ج ١٧ ص ٣٥٠ .
- (٢) موطأ مالك ج ٣ ص ١٢١ ، وطبقات الاطباء والحكماء لابن جليل (الترجمة الفارسية) ص ١٢٤ والهوامش فى ص ١٢٦ ، والمفصل ج ٧ ص ٢٧٦ عن ابن جليل ص ٥٤ .
- (٣) المفصل فى تاريخ العرب ج ٨ ص ٤١٢ عن الفاخر ص ٥٨ .
- (٤) المفصل فى تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٤١٢ ولم نستطع أن نتحقق اسم الطبيب الذى جىء به لمداواة عمر حين طعن فسقاه النبيذ ثم اللبن ، فخرجان جرحه . . .

الفصل الثاني :

الطب في العهد الاسلامي

في القرنين: الاول والثاني الهجريين

العرب في أول الاسلام... والطب

اننا نلاحظ ، أن الاسلام قد ظهر في حين كان الطب لا يزال يقطع مراحل طفولته. وكان العرب في علم الطب خاصة أضعف من سائر الامم ، لانهم لم يكن لديهم حكومة مركزية تتوفر في ظلها عنصر الامن والاستقرار ، ليكون ثمة مجال للتنافس والسعي لتحقيق الطموحات التي يمكن أن تعتلج في نفوس الكثيرين لاسباب مختلفة .

وباستثناء الحارث بن كلدة الذي استأثر بشيء من الشهرة الواسعة ، والتي لم تكن له لولا أنه تعلم الطب على أيدي الجنديشا بوريين ، وباستثناء ابن حذيم . فاننا لانجد في العرب ما يشجعنا على أن نعتبرهم قد أسهموا في تقدم هذا العلم ، بل ليس ما يشجعنا لان نعتبر أنه قد كان عندهم أطباء بالمعنى الحقيقي للكلمة ، وحتى ابن كلدة ، وابن حذيم فاننا لانعرف مقدار ما كانوا يتمتعان به من براعة وحذق في هذا المجال . وليس لهم آثار علمية ، ولا في التاريخ ما يمكن أن نستدل به على شيء من هذا . وقد تقدم بعض ما يشير الى ذلك في الفصل السابق .

الطب فى الصدء الاول الاسلامى :

لقد اشرنا فيما سبق الى : أن الاسلام يعتبر الطب وظيفه شرعية ، وأحد الواجبات التى لامجال للتساهل فيها .

كما أن من يراجع كلام النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، والائمة عليهم السلام ، وما وصل اليها من كلام لهم فى الطب والعلاج ، وهو ثروة كبيرة جداً ، لاتناسب مع ما لاحظناه من سير هذا العلم فى القرن الاول الهجرى ونصف الثانى - نعم ان المراجع لذلك - يخرج بحقيقة هامة ، تملخص فى أنهم عليهم السلام كانوا يحاولون بعث نهضة شاملة فى هذا المجال ، تتسم بالشمولية والعمق والدقة ، مستمدة ذلك من الواقعية الرائدة التى تعتمد عليها ، وعلى هدى من المعانى الانسانية النبيلة التى تتجه اليها .

ولكن الذى يظهر : هو أن العرب لم يستطيعوا أن يكونوا فى مستوى هذا الحدث الجديد ، الذى هو ظهور الاسلام . . . وانما كانت طموحاتهم و توجهاتهم منصبه على مجالات أخرى ، تتناسب مع ما كانوا يعانونه من تأثيرات وتغيرات نفسية وفكرية ، وغيرهما ، مما طرأ عليهم بعد ظهور الاسلام فيهم .

ولابعد كثيراً اذا قررنا هنا حقيقة : أنه قد كان ثمة أثر كبير للتوجهات التى كانت تفرضها عليهم طموحاتهم ، التى ولدت فى ظل ظروف موضوعية معينة متعددة بعد ظهور الاسلام . . . التى كانت تتجه اكثر الى نزعة التسلط والقهر للامم الاخرى ، وبسط النفوذ على اكبر قدر ممكن من البلاد . . .

وقد ساعد على ذلك بشكل فعال . . . بعض سياسات الحكام الذين جاؤا بعد الرسول صلى الله عليه وآله - باستثناء على عليه السلام- الذين كانوا غير مستعدين للاستعانة بغير العرب الا بالمقدار الذى يرفع ضرورتهم ، من دون أى توجه الى حاجات ابناء شعبهم ، أو حتى التفكير فيها . . . هذا عدا عن انهم شعوباً وحكاماً لم تسطع

نفوسهم وعقلياتهم أن ترقى الى مستوى الحدث الذي قد كان بمثابة القفزة الواسعة التي عرضت على مجمل حياتهم وواقفهم بظهور الاسلام فيهم .
كل ذلك مع عدم توجههم لاهداف وتعاليم نبيهم ودينهم ، و عدم اهتمامهم بالعمل على تطبيقها وتحقيقها .

نعم . . . فبقيت علوم كثيرة ، ومنها علم الطب مهملة عندهم ، ان لم تكن معدومة الى مطلع الدولة العباسية ، التي جاءت بعد انتهاء الحكم الاموي ، الذي ساهم في اشباع الرغبة في الحكم والتسلط ، وبدأ الاتجاه الى حياة الاستقرار والرخاء ، ومواجهة متطلبات الحضارة ، ، الامر الذي كان يفرض عليها الاستجابة لهذه المتطلبات والحاجات ، التي يصعب اهمالها أو تجاهلها .

فكان عصر النهضة العلمية ، وبدأ العصر الذهبي . . . واستطاع المسلمون في فترة وجيزة جداً أن يحققوا على صعيد العلم والمعرفة أعظم المنجزات التي يمكن أن تحققها امة في فترة زمنية كهذه .

دور غير المسلمين في النهضة العلمية :

وكان طبيعياً أن يكون ظهور علم الطب بقوة عند المسلمين في أجواء كهذه في مطلع الدولة العباسية ، بمساعدة متخصصين من الامم الاخرى ، ولاسيما اولئك الذين انتهت اليهم المعارف الطبية الى تلك الفترة من الزمن ، وهم أهل جند يشابور .

و ترجم هؤلاء وغيرهم الكثير من الكتب الطبية ، ومارسوا الطب في بلاط الخلفاء وغيرهم من الاعيان ، وحصلوا على الاموال بأرقامها الخيالية .

ولا غرو أن نجد الحكام والخلفاء يهتمون في أن يكون أطباؤهم من هؤلاء الذين هم من غير المسلمين ، بل من اليهود ، والنصارى ، والمجوس ، حتى لقد كان للمتوكل (٥٦) طبيباً كلهم من النصارى (١) . . . فانهم ماكانوا يطمئنون الا

اليهم ، و لا يعتمدون في تنفيذ ما ربههم السياسية - كتصفية خصومهم (١) - الا عليهم .

رغم وجود النطاسيين في هذا الفن من المسلمين ، و الذى كان لهم فيه اليد الطولى ، ابداعاً و اختراعاً ، و شموليةً و عمقاً ، مثل : أحمد بن أبي الأشعث ، و على بن عيسى الكحال ، و أحمد بن محمد الطبرى ، و ابن الصورى ، و غيرهم ممن يعد بالعشرات ، و المئات .

وقد كان علماء المسلمين يلومون الخلفاء و الوزراء في تعظيمهم النصارى للتطب (٢) .

نعم . . . لقد استعان المسلمون بغيرهم في عالم الطب . . . ولكنهم لم تمض عليهم مدة و جيزة حتى حققوا فيه أعظم المنجزات ، التى يمكن أن يحققها انسان في فترة و ظروف كتلك التى مرت على المسلمين آنذاك . . . حتى لقد أرسوا القواعد و الاسس الصحيحة و السليمة لقيام النهضة الطبية في هذا القرن الرابع عشر الهجرى . . . و على تلك القواعد ، و هاتيك الاسس و المنجزات العظيمة اعتمدت أوروبا و غيرها في نهضتها الطبية الحاضرة ، كما هو معلوم .

هذا . . . و نحن نشير هنا الى مجمل بسيط عن الحركة العلمية الطبية الاسلامية ، و ما يرتبط بذلك ، مع مراعاة الاختصار الشديد ، حسبما يقتضيه المقام . . . فنقول :

(١) فقد كان ابن اثنال النصرانى ، طبيب معاوية هو الاداة التى يستخدمها معاوية في تصفية خصومه السياسيين ، (عيون الانباء ص ١٧١/١٧٢ ، و التراتيب الادارية ج ١ ص ٤٦١ و نسب قريش لمصعب الزبيرى ص ٣٢٧ و غيره) ، كما أن المعتصم قد تخلص من المأمون على يد يوحنا بن ماسويه النصرانى (عيون الانباء ص ٢٥٤) و أبو الحكم النصرانى الدمشقى كان يعتمد عليه معاوية في تركيب الادوية لاغراض قصدها منه (عيون الانباء ص ١٧٥ و التراتيب الادارية ج ١ ص ٤٦١) و غير ذلك كثير ، لامجال لتتبعه .

(٢) البحار ج ٨١ ص ٢٠٩ عن الدعوات للراوندى

الطب في القرن الأول الهجري :

قد أشرنا فيما سبق الى أنه قد كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله بعض المعاريف من الاطباء آنئذ ، والى بعض معارفهم ، ونزيد هنا :

أن قوماً من الانصار قالوا : يارسول الله . ان لنا جاراً يشتكى بطنه ، أفتأذن لنا أن نداويه ؟ قال (ص) : بماذا تداوونه ؟ قالوا : يهودى هاهنا يعالج من هذه العلة ، قال : بماذا ؟ قالوا : بشق بطنه ، فيستخرج منه شيئاً ، فكره ذلك رسول الله (ص) ولم يجبههم ، فعادوه . مرتين أو ثلاثاً ، فقال : افعلوا ماشئتم ، فدعوا اليهودى فشق بطنه ، ونزع منه رجراً كثيراً ، ثم غسل بطنه ، ثم خاطه وداواه ، فصح . . . وأخبروا النبي بذلك ، فقال : ان الذى خلق الادواء جعل لها الدواء . . . الخ (١) .

و عن ابن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : سألته عن الرجل ينقص سنه : أ يصلح له أن يشدها بذهب ؟ وان سقطت ، أ يصلح أن يجعل مكانها سن شاة ؟ قال : نعم ، ان شاء ، ليشدها بعد أن تكون ذكية . . . وعن الحلبي ، عنه عليه السلام مثله (٢) .

وعن زرارة ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : سأله أبى وأنا حاضر ، عن الرجل يسقط سنه ، فيأخذ من أسنان ميت ، فيجعله مكانه ، قال : لا بأس (٣) .

وقد تقدم : أنه (ص) قد أمر الضحاك بأن يتخذ أنفاً من ذهب . . . وتقدم : أن الحارث بن كعدة - وقد اختلف في اسلامه - قد ألف كتاباً في الطب .

وفيما عدا ذلك ، فاننا لانجد في القرن الأول الهجري ، بل . . . وحتى مطلع

(١) البحار ج ٦٢ ص ٧٣ ، وطب الامام الصادق عليه السلام ص ١٦ كلاهما عن دعائم الاسلام .

(٢) البحار ج ٦٦ ص ٥٢/٥١ عن مكارم الاخلاق ص ١٠٩

(٣) المحاسن للبرقي ٦٤٤ والبحار ج ٦٦ ص ٥٠ و ٥٢٠ عنه وعن مكارم الاخلاق

الدولة العباسية أى نشاط طبي عند المسلمين - الا ما يذ كر عن النبي (ص)، والائمة المعصومين عليهم السلام - والاسماء بعض أطباء عاشوا فى الجاهلية، وصدرا الاسلام مثل: ابن أبى رمثة، والحارث بن كلدة، والنضر بن الحارث، وغيرهم ممن قدمنا ويذكر أيضاً: أنه لما ضرب امير المؤمنين على عليه السلام جمع له الاطباء، وكان أبصرهم بالطب ابن عمر يا، أثير بن عمرو السكونى. وكان صاحب كرسى يتطبب (١) كما ان الذى جىء به لعلاج عمر حينما طعن كان من الانصار من بنى معاوية (٢). أما فى عهد بنى امية، فنجد أن الحكام كانوا يعتمدون على بعض الاطباء من أهل الملل الاخرى، كابن أنال النصرانى، وأبى الحكم النصرانى، وثياذوق، وابن أبجر المسيحى (٣) طبيب عمر بن عبدالعزيز، وان كان البعض يحاول أن يدعى: أن خالد بن يزيد كان ماهراً فى الطب أيضاً (٤)، ولكن ذلك لا يمكن الاعتماد عليه، نعم يمكن أن يكون قد شجع على ترجمة بعض الكتب الطبية كما سيأتى واذ كان حقاً له بصر بهذا العلم فانه ولاشك لم يتعد المجال النظرى، فلم يمارسه فى يوم من الايام. والمشتهر عنه هو ميله الى صناعة الكيمياء، أما اتقانه لعلم الطب فلم نجده الا عند ابن خلكان.

ونجد أيضاً فى جملة من يعد ممن له معرفة بالطب، بعض النساء اللواتى عشن فى زمنه صلى الله عليه وآله، مثل: رفيده، التى كان لها خيمة فى مسجد الرسول لمداواة المرضى والجرحى، وامرأة من عذرة، ولىلى الغفارية، وأم سليم وأم عطية، وربيع بنت معوذ، وغيرهن . . . ممن سند كرهن مع المصادر فى

(١) معجم البلدان ج ١ ص ٩٣ و الجوهرة فى نسب على بن ابى طالب وآله

للتلمسانى البرى ص ١١٥/١١٦

(٢) تاريخ عمر لابن الجوزى ص ٢٤٥

(٣) راجع بعض الهوامش المتقدمة عن قريب، حول دور هؤلاء الاطباء فى الاغتيالات

التى كان ينفذها الحكام على أيديهم ضد خصومهم السياسيين .

(٤) وفيات الاعيان ج ١ ص ١٦٨ والتراتب الادارية ج ٢ ص ٢٦٣ عنه

الفصل الخامس من القسم الثاني من هذا الكتاب ، حين الكلام على معالجة وتمريض المرأة للرجل . . . فالى هناك .

وكانت أم جميلة تعالج من الكلف ، وقد سألت عائشة عن ذلك ، فأمرتها بالاستمرار على ذلك (١) .

وفي عهد بنى امية ، كانت زينب الاودية تتطب ، وتعالج العين والجراح (٢) وأخيراً . . . فاننا لا نجد فى تتبع الحركة الطبية فى هذه الفترة كبير فائدة ، لانها كانت ضعيفة جداً ، بل تكاد تكون معدومة .

استدراك : ويذكر فى الاطباء فى القرن الاول : مرة بن شراحيل الطبيب كما عند البلاذرى فى أنساب الاشراف ج ٢ ص ٣٥٧ ، كما أن رواية ابن سنان الانفة تدخل فى نشاط القرن الثانى ، أما رواية زراة فيحتمل فيها ذلك .

الطب فى كلمات المعصومين :

نعم . . . لا بد من التوفر الكامل على دراسة الثروة الطبية الهائلة ، التى أتحنفنا بها النبى صلى الله عليه وآله ، وأهل بيته الكرام عليهم الصلاة والسلام حيث انهم قد تكلموا فى مختلف الشؤون الطبية بشكل واسع وشامل ، حتى فى فترة الركود الفكرى والعلمى فى زمن الامويين وغيرهم ، حسبما تقدمت الاشارة اليه .

وهذا ما يحتم التوفر التام على دراسة تلك الثروة ، لاستخلاص الكنوز الرائعة ، والحقائق الجليلة ، التى تضمنتها كلماتهم ، وحوتها تعاليمهم الفذة .

واننا لعلى يقين من أنه لو أوليت هذه النصوص ما تستحقه من عناية واهتمام لامكن الخروج بنتائج يمكن أن تكون على درجة كبيرة من الاهمية

(١) كنز العمال ج ١٠ ص ٤٥ والتراتب الادارية ج ١ ص ٤٦٣ كلاهما عن

ابن جرير .

(٢) عيون الانباء ص ١٨١ ، والمفصل فى تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٣٨٧

وتاريخ التمدن الاسلامى ، المجلد الثانى ص ٢٠١

حتى بالنسبة للحياة الطبية الحاضرة .

هذا . . . ولا يسعنا هنا الا أن نعبر عن أسفنا العميق ، لاننا رأينا : أن المسلمين الذين عاصروا النبي صلى الله عليه وآله ، والائمة عليهم السلام . . . لا يهتمون - حتى شيعتهم - الا ببعض العلوم الدينية ، التي كرسوا لها كل أوقاتهم وجهودهم واهتماماتهم ، وأهملوا ماعداها . . . حتى اننا لنجد الائمة عليهم السلام يحاولون توجيههم نحو البحث عن العلل والاسباب ، فنجد الامام الباقر (ع) يأمر أصحابه اذا أفتاهم بفتوى : أن يسألوه عن مخرج الفتوى ومأخذها من القرآن الكريم . . . ولكن الملاحظ : هو أن ذلك التوجيه والتحريض لم يكن له الاثر المرجو والمطلوب ، حيث نجد : أنهم - مع ذلك - كانوا يكتفون منه بالجواب عن المسألة فقط !! .

ولعل عدم اهتمامهم هذا يفسر لنا ما نلاحظه من عدم وجود سند صحيح - غالباً - للروايات الواردة في الطب ، و المأكولات ، والادوية ونحوها ، ولا اهتم أرباب الجرح والتعديل بنقد أسانيدھا وتصحيحھا .
وعلى كل حال . . . فأما بالنسبة الى الطب فيما بعد القرن الاول الهجري فلا بد من ايجاز القول فيه على النحو التالي :

المسلمون . . . و الطب :

ويحاول كثيرون ، ولاهداف لا تخفى !! أن يعطوا المنجزات الطبية ، وكل تقدم علمي صفة قومية بالدرجة الاولى ، فهذا ير كز :

اليونان . . .

وهذا على المصريين . . .

وذاك على الفرس

وذاك على العرب . . .

وهكذا . . .

ونقول لكل هؤلاء : لماذا لم تستطع تلك الامم في كل تاريخها الطويل

الذي يعد بألوف السنين ، الذي عاشته قبل ظهور الاسلام أن تحقق تقدماً يوازي أوحى يداني التقدم الذي حققته في هذه الفترة الوجيهة التي عاشتها في ظل الاسلام ! بل ان كل منجزاتها بدون الاسلام ليست شيئاً يستحق الذكر اذا ما قورنت بمنجزاتها في هذه الفترة المحدودة .

مع أن تلك الامم قد كانت تمتلك - قبل الاسلام - الدولة القوية ، والموارد المادية الضخمة ، والمعنويات العالية ، والطموحات البعيدة ، حسبما يدعون ، أو حسبما يريدون الايحاء به للبسطاء والسذج من الناس .

وهكذا . . . فانه يجب أن يعزى ما حققه المسلمون على اختلاف أجناسهم الى الاسلام نفسه ، واعتباره العامل الرئيس في تفجير الطاقات ، وتحقيق الطموحات . بل اننا نجد الاخرين الذين لم يعتنقوا الاسلام ، رغم أنهم كانوا المعلمين الاول للمسلمين في علم الطب ، وهم أهل جنديشابور وغيرهم من أتباع الاديان المختلفة ، قد بدأ يتقلص ظلهم ، ويأفل نجمهم ، كلما زاد تألق شمس المعارف الطبية في العالم الاسلامي (١) والذي كان يتم بسرعة مذهلة .

نعم . . . لقد تقلص ظلهم ، وأفل نجمهم ، مع أنه قد كان لخلفاء المسلمين وحكامهم عناية فائقة بهم ، واهتماماً لا نظير له بشؤونهم .

وحسبنا ما ذكرناه هنا ، ولننقل الكلام الى عصر النهضة العلمية لدى المسلمين . . . والذي يستدعي منا الحديث في نقاط عديدة ، منها :

- ١- حركة الترجمة في العلوم الطبية وغيرها .
- ٢- حركة التأليف ، وازدهار الطب عند المسلمين .
- ٣- بعض المنجزات العلمية للمسلمين ، وأثر المسلمين في النهضة الطبية الحديثة .
- ٤- أثر المسلمين في الصيدلة .
- ٥- اشارة الى بعض الخدمات الطبية ، كبناء المستشفيات ونحوها .

(١) ولايخص ذلك في علم الطب ، بل ينسحب على غيره من مختلف العلوم والمعارف كما يظهر لكل باحث ، فراجع .

الى غير ذلك من الامور التي يقتضيها البحث: والتي ربما لا يمكن تجاهلها.

فالى المطالب التالية :

حركة الترجمة :

لقد بدأت الترجمة فى الحقيقة فى القرن الاول الهجرى ، ولكن بشكل محدود جداً ، ونشطت فى مطلع الدولة العباسية (التى اسست سنة ١٣٢ هـ) وانتعشت اكثر فى زمن هارون ، الذى توفى سنة ١٩٣ هـ . وبلغت ذروتها فى زمن المأمون المتوفى سنة ٢١٨ هـ .

وبنشاط حركة التأليف والابداع لدى المسلمين . . . بدأت حركة الترجمة بالتراجع ، فلم يعد لها فى أواسط القرن الثالث فما بعده رونق يميزها عن غيرها من النشاطات ، ان لم نقل : انها لم يعد لها رونق أصلاً . . . بل يرى البعض : أن أكثر الترجمات قد كانت ما بين أواسط النصف الاول من القرن الثانى ، وحتى النصف الاول من القرن الثالث (١) .

وعلى كل حال . . . فقد كان غير المسلمين هم الذين يقومون بأمر الترجمة بصورة عامة ، سواء فى ذلك النصارى ، أو اليهود ، أو غيرهم . . . فهم رواد هذه الحركة ، وعليهم كان الاعتماد فيها . . . ولكننا لا يجب أن ننسى هنا دور النوبختيين فى الترجمة ، وهم من الفرس ، المسلمين ، الشيعة ، فانهم قد أسدوا خدمات جللى فى هذا السبيل ،

ويقول گوستاف لوبون : ان أول كتاب طبى ترجم الى العربية قد ترجمه هارون سنة ٦٨٥ ميلادية (٢) . . . ونحن نعتقد : أنه قد غلط فى ذلك ، ف : أولاً : ان الكتاب هو كناش « أى مجموعة فيها قواعد وفوائد طبية » من مؤلفات (اهرن) ، وقد ترجمه ماسرجويه ، اما فى زمن عمر بن عبدالعزيز ،

(١) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ١٩٤

(٢) تمدن اسلام و عرب ص ٦٠٩

أوأنه ترجمه في زمن مروان بن الحكم ، وبقي في خزائن الكتب حتى اخرجہ ابن عبدالعزیز الى الناس (١) .

وثانياً : اننا نجدہم يقولون : ان ابن أئمال طبيب معاوية - الذي قتل في زمنه - قد سبق الى ترجمة كتاب في الادوية المفردة من اليونانية الى العربية (٢) . . . وبمثل ذلك يرد على من زعم أن خالد بن يزيد كان أول من ترجم كتب النجوم والطب . . . الخ (٣) ، ويقول جدي : ان ابن وحشية قد ترجم عن الكلدان كتاباً في السموم وذلك في سنة ١٧٠ ميلادية (٤) .

وهو غلط أيضاً ، فان ابن وحشية قد عاش في أواخر القرن الثالث ، وفي مطلع القرن الرابع الهجري (٥) ، ومما ذكرنا نعرف عدم صحة قولهم : ان جورجس هو أول من ابتدأ في نقل الكتب الطبية الى العربية عندما استدعاه المنصور (٦) .

وعلى كل حال . . . فانهم يقولون : ان الخليفة العباسي هارون قد أرسل الى روما من جلب له الكتب الخطية الطبية . . . كما أنه هو نفسه قد جلب معه مخطوطات من أنقره ، وعمورية وغيرها من بلاد الروم ، وطلب من يوحنا

(١) عيون الانباء ص ٢٣٢ عن ابن جلجل ، وتاريخ الحكماء ص ٣٢٤/٣٢٥
وتاريخ طب در ايران ج ٢ ص ١٩٤ وراجع ص ٢١٥ ، وتاريخ الاطباء والحكماء لابن
جلجل ص ١٣٣ الترجمة الفارسية وهوامشه ، والتراتب الادارية ج ٢ ص ٢٦٩/٢٧٠
عن تاريخ آداب اللغة العربية ج ١ ص ٢٣٣ .

(٢) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ١٤١

(٣) البيان والتبيين ج ١ ص ٣٢٨ ، وشرح نهج البلاغة ج ١٥ ص ٢٥٨ ، والتراتب
الادارية ج ٢ ص ٢٦٩/٢٦٨ عنهما وعن أوائل السبوطي أنه أول من ترجمت له كتب الطب
راجع محاضرة الاوائل ص ٧١ ، والاوائل للعسكري ج ٢ ص ١٤٥ .

(٤) دائرة معارف القرن العشرين ج ٥ ص ٦٦٥

(٥) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٢٩٤

(٦) عيون الانباء ص ٢٧٩

بن ماسويه ، أن يترجمها من اليونانية الى العربية (١) .

أما في زمن المأمون فقد بلغ هذا الامر ذروته ، حتى ليذكرون ، أنه كان يعطى وزن ما يترجم له ذهباً (٢) ، بل لقد ذكر وجدى : أن المأمون قد جعل بعض شروط الصلح مع اليونانيين اعطاءه نسخة من كتاب نادر الوجود (٣) .

كما أنه قد أرسل جماعة الى بلاد الروم ليأتوه بالمخطوطات . (٤) وأسس دارالحكمة المشهورة ، وكان فيها قسم للترجمة . وبعضهم ينسب دارالحكمة للرشد ، لكن من المؤكد أنها قد بلغت أوج عظمتها في عهد المأمون (٥) . . . كما أن الاهتمام بجمع المخطوطات لم يكن مقصوراً على الخلفاء ، بل كان غيرهم من الاعيان يهتم بذلك أيضاً (٦) . . .

وقد نقلوا الى العربية كتب جالينوس وبقراط وغيرهما . . . ومن المعروفين بالنقل : حنين بن اسحاق ، وحبيش الاعسم (٧) وأصطفان بن بسيل ، وثابت بن قرة ، واسحاق بن سليمان ، وابن البطريق ، ومنكه الهندي ، وقسطا بن لوقا البعلبكي ،

(١) تاريخ الحكماء للقفطي ص ٣٨٠ ، وعيون الانباء ص ٢٤٦ ، وتاريخ طب در ايران

ج ٢ ص ٢٠٨/٢٠٧

(٢) عيون الانباء ص ٢٦٠ ، وتاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٢٤٢

(٣) دائرة معارف القرن العشرين ج ٥ ص ٦٦٥

(٤) الفهرست لابن النديم ص ٣٥٣ ، وعيون الانباء ص ٢٦٠ ، وتاريخ طب در

ايران ج ٢ ص ٢٠٨ وتاريخ التمدن الاسلامي المجلد الثاني ص ١٥٧ .

(٥) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٣٠٢ ، وغيره .

(٦) تاريخ التمدن الاسلامي المجلد الثاني ص ١٥٧ ، وتاريخ طب در ايران ج ٢

ص ٢٠٧/٢٤٢ والفهرست لابن النديم ص ٣٥٣/٣٥٤ .

(٧) ولعل بعض ما ترجمه حبيش ، قد نسب الى حنين ، بسبب اشتباه الاسمين حين

القراءة بسبب عدم نقط الكلمات في السابق ، حتى قيل : من جملة سعادة حنين صحبة حبيش له فان اكثر ما نقله حبيش نسب الى حنين . راجع : تاريخ مختصر الدول لابن العبري ص

١٤٦/١٤٥ وتاريخ التمدن الاسلامي المجلد الثاني ص ١٦٠ .

وابن دهن، وغيرهم كثير، فراجع الباب التاسع من عيون الانباء للاطلاع على اسماء الكثيرين منهم . . .

المشتغلون بالطب في عصر الترجمة :

أما الذين كانوا يمارسون الطب في عصر الترجمة ، فقد كان اكثرهم من غير المسلمين . . . و أكثرهم من نفس أولئك الذين كانوا يهتمون بالترجمة الى اللغة العربية . . .

وقد اشتهر في ذلك العصر من هؤلاء آل بختيشوع ، ابتداء من جرجيس الذي استقدمه المنصور من جنديشابور ، ثم ولده بختيشوع ، الذي استقدمه الرشيد ، (١) وجعله كبير ورئيس الاطباء ، ثم ابنه جبرئيل ، ثم ابنه بختيشوع ، الذي غضب عليه الواثق فاعاده الى جنديشابور وصادر كل مايملك ، ثم عاد فطلبه منها ، فوصلها بعد موت الواثق . . . فاحتفى به المتوكل ، ثم يأتي عبيدالله بن بختيشوع .

وهناك من مشاهير أطبائهم : يوحنا بن ماسويه ، الذي عينه المأمون رئيساً لبيت الحكمة سنة ٢١٥ ، وقسطابن لوقا البعلبكي ، و ثابت بن قره ، و سعيد بن يعقوب ، وغيرهم كثير . . .

بين الشهرة . . . والواقع :

لقد اشتهر الجنديشابوريون في بادى الامر بصناعة الطب ، بشكل ليس له مثيل ، وكان لتأييد الحكام لهم نصيب وافر من هذه الشهرة التي حصلت لهم ، وفي مقام التدليل على مدى هيمنة غير المسلمين في مجال الطب ، وانبهار الناس بهم

(١) وقيل استقدمه المهدي لمعالجة ولده الهادي ، ثم عاد الى بلده ؛ فاستقدمه هارون

وتبعيتهم لهم، ولاسيما الجنديشاش بورين منهم نذكر القصة التي رواها أو صنعها الجاحظ المتوفى سنة ٢٥٥ هـ .

وهي على النحو التالي :

يقول الجاحظ :

كان أسد بن جانى (١) رجلاً طبيياً ، وفي فترة ما توقف عمله ، وكسدت سوقه ، فقال له أحداً الاشخاص : الاوبئة كثيرة في هذه السنة ، وقد انتشرت الامراض كثيراً بين الناس ، وأنت رجل عالم ، ولك صبر وأناة ، كما وأنت خدوم للناس ، صاحب لسان ، و عارف بأحوال الناس . . . ومع كل هذا فما هو السرفى كساد سوقك ؟ !

فأجاب : أولاً : اننى مسلم ، والناس قبل أن اكون طبيياً ، بل وقبل أن أخلق ، يعتقدون : أن المسلم لا يكون طبيياً ناجحاً . . .

وثانياً : ان اسمى (أسد) فى حين يجب أن يكون اسمى صليبا ، أو مرابى ، أو يوحنا ، أو بير . . . و كنىتى : ابو الحارث . فى حين أنها يجب أن تكون : أبا - عيسى ، أو أبوزكريا ، أو أبو ابراهيم . . . وأرتدى عباءة من الكتان الابيض (٢) . فى حين أنه كان يجب أن ألبس عباءة من الحرير الاسود (٣) نعم . . . هكذا أصبح الناس

(١) لانعرف عن هذا الرجل الا ما ذكره عنه الجاحظ ، ولاندرى انه كان شخصية حقيقية أو مخترعة للجاحظ ليعبر عن مفهوم معين بهذا الاسلوب الطريف .

(٢) قال فى عيون الانباء ص ٦٥٤ : « لما فتح الملك الناصر صلاح الدين يوسف ابن أيوب الكرك أتى الى دمشق موفق الدين يعقوب بن سقلاب النصرانى ، وهو شاب على رأسه كوفية ، وتخفيفة صغيرة وهو لابس جوخة ملوطة زرقاء ، زى أطباء الفرنج ، وقصد الحكيم موفق الدين بن المطران وصار يخدمه ويتردد اليه لعله ينفعه ؛ فقال له : هذا الزى الذى أنت عليه ما يمشى لك به حال فى الطب فى هذه الدولة بين المسلمين ؛ وانما المصلحة أن تغير زيك ، و تلبس عادة الاطباء فى بلادنا ، ثم أخرج له جبة واسعة عناية وبقياراً مكملًا ، وأمره أن يلبسهما » انتهى . . . وهذا يدل على تغيير الزى السابق المشار اليه فى المتن.

(٣) البخلاء ص ١٢١ ط سنة ١٩٦٠ وتاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٢٠٤ ومجلة الهادى

سنة ٢ - عدد ٢٢ ص ٦٢ .

يعتقدون في غير المسلمين ، و بالخاص الجنديشابوريين منهم ، كما أرادوا هم لانفسهم وأراد لهم الحكام المتسلطون .
وقد كان العلماء يلومون الخلفاء و الوزراء في تعظيمهم النصارى للتطب ،
كما قدمنا ...

ولكننا لو راجعنا الوقائع التاريخية ، وأردنا ان نحكم عليها حكم المنصف
والمتجرد عن كل هوى وتعصب ، فاننا نجد :

أنه لم يكن لدى الاطباء غير المسلمين تلك البراعة الخارقة للعادة في
صناعة الطب ، وان كان لهم الفضل في نقل تراث الامم الاخرى الى لغة الاسلام . .
و كمثل على ذلك نذكر : أن سلمويه يعتبر يوحنا بن ماسويه مثلاً و هو
أشهر طبيب في عهد المأمون من أجهل خلق الله بمقدار الداء والدواء (١)

كما أن أبا قريش (٢) قد كان عند المهدي : « نظير جرجس بن جبرائيل
في المرتبة ، بل اكبر منه حتى تقدمه في المرتبة ، وتوفى المهدي و استخلف
هارون الرشيد ، وتوفى جرجس ، وسارابنه (أى بختيشوع) تبع أبى قريش في
خدمة الرشيد . (٣) »

ولكن التجليل والتعظيم ، والصيت الواسع كان لبختيشوع ، دون أبى قريش ..
كما أننا نجد أن هذا الصيت العظيم للاطباء من غير المسلمين ، قد أثر على التاريخ
كما يظهر ذلك من ملاحظة الموسوعات ، و كتب التراجم . فانهم يهتمون جداً
في ترجمة الاطباء غير المسلمين ويطنبون فيها كثيراً . أما الطبيب المسلم الحاذق

الهادى سنة ٢ عدد ٢ ص ٤٢ .

(١) تاريخ الحكماء ص ٣٨٥ و عيون الانباء ص ٢٣٧ .

(٢) يقال : ان المهدي كناه بهذا اشارة الى عظمته التي جعلته بمنزلة أب للعرب

كلهم حين يكون أباً لقريش - راجع عيون الانباء ص ٢١٦ .

(٣) عيون الانباء ص ٢١٦ .

العظيم فان ترجمته لاتجاوز الاسطر القليلة، الا اذا كان مثل الرازي، وابن سينا اللذين لا يمكن تجاهلهما . . .

يكفى أن نذكر : أننا نلاحظ: انهم يترجمون الزهراوى الذى اعتمد عليه الاوروبيون فى الطب الجراحى وغيره لم يترجم الا بثلاثة أسطر، وكذا بالنسبة لعلى بن العباس وقد أشرنا الى ذلك فيما تقدم .

وقد بدأ أن أهل جنديشابور كانوا مغرورين بأنفسهم جداً، وقد تجاوزوا الواقع فى تصوراتهم لقدراتهم الحقيقية، حتى ليقول القفطى :
«ان الجنديشابوريين كانوا يعتقدون أنهم أهل هذا العلم، ولا يخرجونه عنهم وعن أولادهم وجنسهم» (١):

نعم . . . ولكن نجم جنديشابور قد أفل، واشاعها قد خبا، بنبوغ مهرة الاطباء، افذاذ الفن وأساطينه من المسلمين - وما أكثرهم . . . وآخر من ورد اسمه كرئيس لمستشفى جنديشابور هو سابور بن سهل المتوفى سنة ٢٥٥ (٢) .

و آخر وقعة ورد فيها اسم جنديشابور هى ما بين سنة ٢٦٢ - ٢٦٥ حيث يذكر أن يعقوب بن ليث الصفار قد جعل جنديشابور مقراً له، حينما تأهب لفتح خوزستان (٣)

(١) تاريخ الحكماء ص ١٧٤ ومجلة الهادى السنة ٢ عدد ٢ ص ٦٢ فى مقال للدكتور محمدى بعنوان : جامعة جنديشابور .

(٢) راجع : الفهرست لابن النديم ص ٤١٣ .

(٣) تاريخ الطبرى مطبعة الاستقامة ج ٨ ص ٣٤ وعنه فى مجلة الهادى سنة ٢ عدد ٥٦

مقال الدكتور محمدى ومعجم البلدان ج ٢ ص ١٧٠ و ١٧١ وفيه أن يعقوب بن الليث مات بها سنة ٦٥ وقبره بها . . .

حركة التأليف ، وازدهار الطب عند المسلمين :

وكانت العلوم في فترة حركة الترجمة تنضج شيئاً فشيئاً لدى المسلمين، وبدأت منذ عصر الترجمة حركة التأليف شيئاً فشيئاً، ونشطت كثيراً في النصف الثاني من القرن الثالث، وبدأ دور الترجمة بالتراجع والتقلص بنسبة ازدياد النشاط العلمي والتأليف في البلاد.

ويظهر: أن التأليف الاسلامي قد بدأ من النصف الاول من القرن الثالث، حيث نجدهم يذكرون بعض المؤلفات لعلي بن ربن الطبري وغيره من الاطباء المسلمين، الذين عاشوا في القرن الثاني ومطلع القرن الثالث، هذا... ان لم نقل: ان الحارث بن كلدة - أول مسلم ألف في الطب... على فرض ثبوت ذلك... كما اشرنا اليه فيما تقدم... (١)

والمهم هنا هو أننا نلاحظ: أن المسلمين قد عنوا بالطب عناية فائقة، ونبغ منهم علماء كبار، وجهابذة أفذاذ أنسوا من كان قبلهم، ومهدوا السبيل لمن جاء بعدهم، وعلى أساس نظرياتهم، وابتكاراتهم، ومنجزاتهم كانت النهضة الكبرى في القرن العشرين، اي الرابع عشر الهجري.. فهم وحدهم آباء هذا العلم - كما كانوا آباء غيره من العلوم - في العصر الحديث.

كما أننا نجد: أن بغداد مقر الخلافة العباسية لم تعد هي المركز الطبي الوحيد، فان انقسام الدولة الاسلامية الى ممالك صغيرة مستقلة قد حمل معه ظاهرة تكون مراكز كثيرة للعلوم الطبية في مختلف أنحاء العالم الاسلامي، كغزنة، والقيروان، ومصر وغيرها؛ الامر الذي هيا الجو لظهور نوابغ في هذا العلم في مختلف أرجاء الدولة الاسلامية... ومهد السبيل لتخرج أعداد هائلة من الاطباء

(١) وقد ألف اسحاق بن حنين كتاب: تاريخ الاطباء (الفهرست لابن التديم ص

٤٢٩) ولعله من أول من صنف في موضوع تاريخ الطب، ان لم يكن هو الاول... .

من مختلف الاختصاصات. ومن ثم انتاج اعداد ضخمة جداً من المؤلفات في هذا العلم، لم يستطع المؤلفون فى التراجم و الموسوعات حتى احصاء اسمائها ، مع شدة عنايتهم بذلك ، واصرارهم عليه. وعلى مؤلفات المسلمين ، و منجزاتهم العلمية كانت النهضة الطبية المعاصرة ، كما سنشير اليه . . . ونستطيع أن نجمل مظاهر الحضارة الاسلامية فى المجال الطبى وأثر المسلمين فى النهضة الطبية الكبرى فى العناوين و البحوث التالية :

المؤلفات الطبية ، وأثرها فى النهضة الاخيرة :

يقول الدكتور فيليب حتى : «فى القرن العاشر للميلاد ظهر أطباء مسلمون من المرتبة العالية أغنوا بمؤلفاتهم التراث الطبى فى الشرق وفى الغرب. وكان معظم أولئك الاطباء من الفرس انما كانوا يؤلفون كتبهم باللغة العربية» . (١) و عن كتاب القانون لابن سينا يقول : «وقد ترجمه الى اللاتينية جرارد الكرمونى فى طليطلة فى القرن الثانى عشر ، فاحتل بذلك محل الكتب المدرسية الطبية السابقة ، وظل كتاباً مدرسياً قروناً عديدة .

أما فى الشرق فقد ظل كتاب القانون فى الطب المرجع الاوحد فى الطب، الى أن حل محله الكتب الطبية العصرية التى ظهرت فى القرن التاسع عشر» (٢) اما محمد الخليلي، فيقول : انه قد نشر من كتاب القانون طبعة عربية فى روما سنة ١٥٩٣ م وفى بولاق مصر سنة ١٨٧٧ م وفى الهند سنة ١٣٢٣ م .

وظهرت له فى أورباعدة شروح ، وترجمت أجزاء أخرى منه الى اللغة الافرنسية ، والالمانية ، والانجليزية ، وغيرها من لغات أوربا ، كما ترجمت الى التركية ، والفارسية .

وبالجملة : فقد كان القانون من أجل الكتب التى تدرس فى جامعتى (مونبليه)

(١) وجز تاريخ الشرق ص الادنى ١٩٢ .

(٢) المصدر السابق ص ١٩٤ .

و (لوفان) الى أواسط القرن السابع عشر ، كما كان البرنامج الطبي في قينا سنة ١٥٢٠ م وفي فرنكفورت سنة ١٥٥٨ م أكثره على القانون، وعلى المنصوري .
قال العلامة ساربوري في كتابه : تاريخ العلم : كان كتاب القانون ذلك المعلم الطبي العظيم توراة الطب ، أي دستور المقدس .

وقال الدكتور (ماكس مايرهوف) في كتابه : تراث الاسلام : ان ابن سينا قد جمع في قانونه تراث اليونان الى اختبار العرب ، فكان اسمى ما بلغه من التنظيم العلمي العربي . ثم قال في موضع آخر : والمرجح أنه لم يوضع في تاريخ الطب كتاب عنى العلماء بدراسته كهذا الكتاب ، أي القانون .

ولكن منذ القرن السابع عشر الى التاسع عشر وضعت كتب افرنجية زاحمت القانون في نفوذه ، وان كان تأثيره لم ينقطع تماماً . . . (١) انتهى .

والخلاصة : ان أوروبا قد ظلت قروناً عديدة وكتب الشيخ الرئيس مرجعها الوحيد في الدراسة الطبية والفلسفية (٢). وكان ابن سينا يلقب في أوروبا بملك الاطباء ، و ظل كتابه يدرس الى سنة ١٦٥٠ م في جامعة لوون في بلجيكا ، و منبلييه في فرنسا (٣) ..

و يقول فيليب حتى عن كتاب «الملكي» لعلي بن العباس : انه الكتاب الوحيد الذي نقله الصليبيون الى اللغة اللاتينية . و قد ظل كتابا مدرسياً في الشرق و الغرب الى ان حل محله الكتاب الذي وضعه ابن سينا ، و هذا أشبه بموسوعة طبية» (٤).

(١) راجع : معجم أدباء الاطباء ج ١ ص ١١٦ .

(٢) المصدر السابق ج ١ ص ١١٥ .

(٣) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٥٦٩ .

(٤) موجز تاريخ الشرق الادنى ص ١٩٣ وراجع : تاريخ التمدن الاسلامي المجلد

ويذكر غوستاف لوبون : أن كتاب الملكى قد ترجم سنة ١١٢٧ وطبع في سنة ١٥٢٣ م (١) .

كما أن كتاب الحاوى للرازى قد ترجم الى اللاتينية ، و طبع مراراً « يستعمل ككتاب مدرسى فى المعاهد الطبية الاوربية ، ان علم الرازى وفضله على العلوم الطبية يرفعان من قدره ، ويجعلانه يحتل مرتبة بين عظماء المفكرين الخلاقين فى أوربا الوسيطة . » (٢)

وعلى كل حال . . فان كتب الرازى قد بقيت مدة طويلة جزءاً من الكتب الدراسية حتى القرن السابع عشر . وكذلك كتب ابن سينا ، ويوجد بها فرمان لمدرسة دارالفنون مؤرخ فى سنة ١٦١٧ ميلادية (٣) .

ولم يقتصر الامر على كتاب الحاوى من مصنفات الرازى ؛ بل ان اكثر مصنفاته قد ترجمت الى اللاتينية وطبعت مراراً ابتداء من سنة ١٥٠٩ ميلادية (٤) اما غوستاف لوبون فقد أجمل ما تقدم بقوله : « لقد ترجمت كتب ابن سينا الى مختلف لغات الدنيا ، وبقيت حوالى ستة قرون تعتبر اصول و مباني الطب ، كما أن مدارس الطب ، وخصوصاً دارالفنون فى فرنسا وايطاليا كانت تقتصر على تدريس كتبه ، ولم يمض خمسون سنة ، على خروج كتبه من الدراسة فى فرنسا . .

و لا يقصر عن ذلك اهتمام الاوروبيين بكتب الرازى ترجمة وتديساً . وهناك كتب ابن رشد الطبية التى طبعت مراراً فى أوروبا ، وكذلك كتاب على بن عباس ... واكثر من ذلك ، فان كل الجراحين الذين جاؤا بعد القرن الرابع عشر للميلاد قد اعتمدوا - كما يقول هالر - على كتب الزهراوى الاندلسى (المعروف

(١) تمدن اسلام وعرب ص ٦١١ .

(٢) راجع : موجز تاريخ الشرق الادنى ص ١٩٣ .

(٣) راجع : تمدن اسلام وعرب ص ٦١٠ .

(٤) المصدر السابق ...

بالقاسم) المتوفى سنة ١١٠٧ ميلادية، صاحب كتاب: التصريف لمن عجز عن التأليف، وقد اخترع هذا العالم بنفسه كثيراً من آلات الجراحة، وبحث عن تفتيت الحصاة بشكل كامل، مع أن هذا يعد «غلطاً» من الاعمال الجديدة، وأول طبعة لكتابه باللاتينية كانت سنة ١٤٩٧ و آخرها سنة ١٨٦١ ميلادية الخ كلامه (١).

و هناك أيضاً كتاب التيسير لابن زهر الاندلسي، الذي عاش في القرن السادس للهجرة، وقد استفاد منه الافرنج في نهضتهم الحديثة (٢) ويقول بروكلمان عن كتاب الزهراوى المنسوب الى الزهراء ضاحية في قرطبة، والمتوفى سنة ١٠٢٣: «والحق أن الاجيال التالية احتفلت احتفالاً خاصاً بالجزء المفرد للجراحة في هذا الكتاب بما يشتمل عليه من وصف مفصل للالات الجراحية، فنقل الى اللاتينية في القرن الخامس عشر، ونشر في طبقات عدة» (٣).

هذا . . . وبمراجعة بسيطة الى لوائح مؤلفات الاطباء المسلمين و الفروع التي تطرقوا اليها يعرف الى اى حد بلغ الطب عندهم في تشعباته وفروعه المختلفة ويكفى أن نذكر أن البعض يعتبر أنه بعد أن شرع المسلمون يعملون مستقلين، برز عطاؤهم المبتكر بصورة خاصة في حقل التطبيب، وفي الرياضيات والجغرافيا. (٤) وقد فاته أنهم قد برز عطاؤهم المبتكر في غير ذلك من العلوم أيضاً كالكيمياء وغيرها، وقد يكون من بينها ما أبدعوا فيه أكثر من ابداعهم في هذه العلوم التي أشار اليها.

وأخيراً . . . فان كوستاف لوبون يقول: بما أن الكتب الطبية العربية قد

(١) تمدن اسلام وعرب ص ٦٠٩-٦١٤ بتصرف وتلخيص . .

(٢) تاريخ التمدن الاسلامي، المجلد الثاني ص ٢٠٠ .

(٣) تاريخ الشعوب الاسلامية ص ٣١٤ .

(٤) موجز تاريخ الشرق الادنى ص ١٩١ .

ترجمت عموماً الى اللغات الاوربية ، فانها لم تتعرض للمضياع كثيراً ، كما كان الحال بالنسبة لسائر الكتب (١) .

ولكن الحقيقة هي : أن من يراجع كتب الموسوعات والتراجم يجد أسماء آلاف من الكتب الطبية فيها - وهم لم يذكروا الا قسماً محدوداً منها - ولم يوجد لها في هذه الايام عين ولا أثر ، فليراجع على سبيل المثال : كتاب : كشف الظنون ، وعيون الانباء ، وتاريخ الحكماء ، والفهرست لابن النديم وغيرها ليجد أن معظم الكتب الطبية الاسلامية ولا تعرف الاسماء عدد محدود منها .

بعض منجزات المسلمين الطبية :

انه لا ريب في أن الطب كان يعتبر في شرق البلاد الاسلامية وغربها من أرفع العلوم شأنًا ، وأسمها مقاماً ، كما أشار اليه البعض (٢) .

كما أنه لا ريب في أن للمسلمين بحوثاً عميقة في الطب ، وحصلوا على نتائج كبيرة فيه (٣) وقد طوروا علم الطب ، وفن الجراحة الى أعلى الدرجات (٤) . وبقيت أوربا تعتمد على تصانيفهم في الجراحة حتى الازمنة المتأخرة ، وكذا استعمالهم البنج في الجراحة ، وغير ذلك كثير . . . وقد اكتشفوا الكثير من المعالجات التي لاتزال متداولة الى اليوم (٥) .

كما أن الرازي هو أول من استعمل السبيرتو ، والقتيلة ذات الطرفين في معالجة الجراح ، كما أنه أول من استعمل الماء البارد في الحمى الدائمة (٦) .

(١) تملدن اسلام و عرب ص ٦٠٨

(٢) تاريخ الشعوب الاسلامية لبروكلمان ص ٣١٤

(٣) تملدن اسلام و عرب ص ٦٠٨

(٤) مختصر تاريخ العرب ص ٢٨٣ . و تملدن اسلام و عرب ص ٦١٦

(٥) راجع : تملدن اسلام و عرب ص ٦١٦

(٦) تملدن اسلام و عرب ص ٦٠٩

قال محمد الخليلي عن الرازي : « هو أول من اكتشف زيت الزاج المسمى اليوم حامض الكبريتيك ، ويدعى في اللغة العربية الزاج الاخضر ، وكان قبلا يسمى زيت الرازي ، وقد استخرجه من كبريتات الحديد ، وطريقة استعماله لا تزال مستعملة كما هي ، وهو أول من استخرج الكحول « أي السبيرتو » ، واستحضرها من المواد النشوية والسكرية المختمرة : وهو أول من عرف الجدرى وعزل المصابين به في مستشفى ، وأمر بعزلهم في البيوت . وهو أول من عرف الامراض السارية ، وهو أول من اخترع الخلال المعروف عند أطباء العرب ، وهو أن يثقب الجلد ، ويمر فيه خيط غليظ ليسيل الصديد من الدبلة ، أو أي ورم آخر . . . انتهى » (١) .

وعلى كل حال فإن في اكتشاف الرازي للسبيرتو ، وأسيد السولفوريك يكون قد أسدى خدمة جلي للطب (٢) .

أما الفتائل ذات الطرفين ، والمشار إليها آنفاً ، فانه كانت لاتزال مستعملة الى أواسط النصف الاول من القرن الرابع عشر الهجري .

كما أن الرازي هو أول من شرح تشعبات الاعصاب في الرأس والرقبة بشكل واف وواضح ، وهو أول من أجرى عملية خياطة جرح المعدة بواسطة المصران المعوج في الغنم ، كما أنه أول من اكتشف الطب المفصلي ، واستعمل القطن (٣) .

ويقول فيليب حتى : « . . . وقد ألف الرازي أقدم كتاب طبي يميز فيه سريراً بين الحصبة والجدرى ، ولسنا نعلم : أن الاغريق أو غيرهم من الشعوب توصل الى هذه المعرفة قبل عهد الرازي » (٤) .

(١) معجم ادباء الاطباء ج ٢ ص ٧٤

(٢) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٤١٤

(٣) راجع : تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٤٢٨ و ٤٢١

(٤) موجز تاريخ الشرق الادنى ص ١٩٢ ، وراجع تاريخ التمدن الاسلامي المجلد

ويضيف : « ان علم الرازي وفضله على العلوم الطبية يرفعان من قدره ويجعلانه يحتل مرتبة بين عظماء المفكرين الخلاقين في أوروبا الوسيطة . » (١)
 و لست أدري أين هؤلاء العظماء الخلاقون في أوروبا الوسيطة؟! وهل كان في أوروبا آنذاك عظيم؟! أو ليست أوروبا لاتزال تعتمد على علم الرازي وأمثاله من علماء المسلمين حتى الامس القريب؟! ..

أو ليس يقولون؟ ان محمد بن أحمد الحتائي الذي نشأ في القاهرة ، والمتوفى سنة ١٠٥٢ هـ قد : «رحل الى الروم، ومكث بهامدة طويلة ، ولم يسعفه الدهر بما يروم ، فتنقل في المدارس حتى صار رئيس الاطباء في اسكى سرايا ثم رجع الى القاهرة؟ (٢) »

و يدعى فيليب حتى : أن من مبتكرات كتاب الملكى لعلى بن العباس «إشارة الى وجود الحركة الدموية الشعرية ، والى أن الطفل عند الولادة لا يخرج من تلقاء نفسه ، بل بفضل تقلصات عضلية الرحم (٣) »

وقد فاته أن الحقيقة هي: أن الامام الصادق عليه السلام هو أول من نبه الى حقيقة الدورة الدموية و شرحها وأوضحها بشكل واف وكامل ، كما أثبتته محمد الخليلي في كتابه : «طب الامام الصادق عليه السلام» (٤) وقرأ أنه قد سبق هارفي، الذي لا يزال الكثيرون يهللون ويكبرون ويهتفون باسمه على أنه هو مكتشف الدورة الدموية ، وقد سبق بها غيره . . .

المنجزات الطبية لابن سينا :

وعن ابن سينا و قانونه في الطب ، نجدهم يقولون : ان من حسنات

(١) موجز تاريخ الشرق الادنى ص ١٩٣ .

(٢) معجم أدباء الاطباء ج ٢ ص ٥٥ تأليف محمد الخليلي .

(٣) موجز تاريخ الشرق الادنى ص ١٩٣ .

(٤) طب الامام الصادق (ع) ص ٣٠/٣١

هذا الكتاب : أنه يميز بين التهاب المنصف الصدري (الحيزوم) وبين ذات الجنب ، وينص كذلك على أن السحاق ينتقل بالعدوى ، وأن عدوى الامراض تسرى بواسطة الماء والتراب» (١) .

قال الاستاذ محمد الخليلي : «لقد امتاز الرئيس ابن سينا على أبقراط وأرسطو و جالينوس بدقته في مناقشة الحالات المرضية ، ومهارته في فن التشخيص، ومبحث أسباب الامراض .

فهو أول من وصف الالتهاب السحائي ، أي البرسام الحاد ، وميزه عن سائر الامراض الحادة المصحوبة بالهذيان . وقد كان ذلك يشبهه على اليونانيين ، وهو أول من أوضح أن التهاب البلورا «ذات الجنب» ، و التهاب الرئة «ذات الرئة» قد تنتج عنهما أعراض سرسامية ، وأن التهاب السحايا في تلك الحالات يعتبر نذيراً بالموت .

وهو أول من أجاد في شرح أمراض الجهاز التنفسي ، وأتقن وصف الامراض العصبية . وله الفضل في ابتكار كثير من طرق العلاج النفساني .

وهو أول من اختص بالقول : بأن الحصبة اكثر ما تكون عدواها في الربيع والخريف ، وأنها اكثر وقوعاً في هذين الفصلين ، وأن الاطفال اكثر اصابة بهما . وهو أول من وصف علاج البواسير بالشق .

وهو أول من اكتشف اندعام عضلات العين ، وأدخل من أنواع العقاقير الطبية في العلاج كثيراً لم يكن مستعملاً من ذي قبل .

وهو أول من اكتشف الطفيلية أي الدودة الموجودة في الانسان المسماة اليوم في اصطلاح الطب الحديث «انكلستوما» وقد ذكرها في فصل ديدان المعدة ، من كتاب القانون . وقد اعاد اكتشافها «زوييني» الايطالي في القرن التاسع عشر (اي القرن الثالث عشر الهجري) ، أي بعدا اكتشاف ابن سينا بتسع

قرون ، وقد أخذ جميع مؤلفي الغرب بهذا الرأي في مؤلفاتهم الحديثة سيما في مؤسسة (روكفلر) معترفين لابن سينا بالفضل في سبقه .

وهو أول من اكتشف الالة المسماة اليوم (الوارنية) وهي الالة المستعملة لقياس الاطوال بالدقة المتناهية .

وهو أول من شرح قلب الجنين ، وقسمه الى الاقسام المعروفة عندنا اليوم ، ووصف الثقب الموجود في الجدار الفاصل بين الاذنين ، وقال : ان هذا الثقب يسد حالاً عندما يتنفس المولود لأول مرة ، وبذلك تبتدىء الدورة الدموية الرئوية . . . (١)

وما قاله ابن سينا في تشريح العين ، ووصف عضلات الحدقة مطابق تماماً لما توصل اليه الطب في هذه الايام ، كما أنه قد أدرك أهمية عصب العين ، وهو أول من تنبه لذلك فيما نعلم . .

كما أن ما ذكره ابن سينا عن مرض السل ، ومرض آسم (وهو الربو) هو نفس ما توصل اليه أطباء اليوم (٢)

ويقول جرجي زيدان وكذلك هم يقولون : « أما ما أحدثوه من عند انفسهم رأساً ؛ فالاحاطة به من الامور الشاقة التي يعسر تحقيقها ، فنذكر ما ثبت عندنا حدوثه على سبيل المثال :

من ذلك : أنهم أحدثوا في الطب آراء جديدة ، تخالف آراء القدماء في تدبير الامراض ، وان لم يصلنا الا خبر القليل منها ، مثل نقلهم تدبير اكثر الامراض التي كانت تعالج قديماً بالادوية الحارة على اصطلاحهم الى

(١) معجم أدباء الاطباء ج ١ ص ١١٧/١١٨ .

(٢) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٥٨٩ و ٥٩٢ وفي ص ٦٠٠ - ٦٠٥ يذكر

بعض ما ذكره ابن سينا مما لا يزال معترفاً به حتى الان وأيدته التجارب الحديثة .

التدبير البارد، كالفالج، و اللقوة، والاسترخاء، وغيرها . . . والعرب (١) اول من استخدم المرقد (البنج) في الطب . . . وهم اول من استخدم الخلال... وقد وجد محققوا الافرنج أن العرب (٢) اول من استخدم الكاويات على نحو استخدامها اليوم، وأنهم أول من وجه الفكر الى شكل الاظافر في المصدورين، ووصفوا علاج اليرقان، والهواء الاصفر. واستعملوا الافيون بمقادير كبيرة لمعالجة الجنون. ووصفوا صب الماء البارد لقطع النزف. وعالجوا خلع الكتف بالطريقة المعروفة في الجراحة بر المقاومة الفجائي. ووصفوا ابرة الماء الازرق، وهو قرح العين. وأشاروا الى عملية تفتيت الحصاة (٣).

ويضيف كوستاف لوبون: أن المسلمين كانوا يقومون بعمليات جراحية لخراج الماء من العين، ويقومون باخراج «جليدية» منها. . كما أن الزهراوى قد قدم شرحاً وافياً عن عملية تفتيت الحصاة، واستعمال الماء البارد لقطع نزف الدم، واستعمال المكويات والقائل للجراح، والكى بالنار.

وكان المسلمون يعتمدون على قوانين الوقاية الصحية كثيراً و معرفتهم بها كانت كاملة، ويستفيدون من الطبيعة أكثر، ومسألة الحمية التي هي من التعاليم الاكيدة في الطب الحديث كانت أصلاً عندهم، وكانوا موفقين جداً في ممارساتهم الطبية بالقياس الى هذا العصر، بل لم يكن الاطباء المسلمون في القرن العاشر الميلادى يقدمون من الضحايا بقدر ما يقدمه أطباء اليوم، والاحكام القرآنية، كالوضوء، والغسل، والتيمم، و تحريم المسكرات، وترجيح الاغذية النباتية على اللحوم في المناطق الحارة كانت حكيمة ونافعة جداً في الوقاية. كما أن

(١) و(٢) لم يكن العرب اهل ابداع وعلم قبل الاسلام..والاسلام هو الذى صنع منهم ومن

غيرهم المعجزات، والمسلمون هم اكتشفوا فى مجال الطب و فى غيره، وحققوا اعظم المنجزات . . .

(٣) تاريخ التمدن الاسلامي، المجلد الثاني ص ٢٠٣/٢٠٢.

التعاليم الصحية التي جاءت عن نفس النبي (ص) قد كانت في غاية الدقة و المتانة ،
ولا يمكن الاعتراض عليها ، وقد وردت على شكل كلمات قصارىسهل حفظها على
كل أحد (١)

الصيدلة :

لقد نبغ المسلمون في الصيدلة ، و اهتموا بالنباتات ، و معرفة خواصها ،
و ممن نبغ منهم في علم النبات ، ابن الصوري ، وابن البيطار ، وابن أبي أصيبعة ،
وغيرهم ، ويقولون ايضاً : انهم هم الذين اخترعوا فن الصيدلة ، و أنشأوا حدائق
نظامية لدراسة علم النبات و الاعشاب في بغداد ، و غير هامن المدن (٢). وقد أدخل
المسلمون في المادة الطبية كثيراً من أنواع الاعشاب و المعادن ، مما لم يكن
معروفاً لغيرهم . (٣)

وكان رشيد الدين ابن الصوري ، المتوفى سنة ٦٣٩ ، صاحب كتاب الادوية
المفردة الذي استقصى فيه ذكر الادوية المفردة ، و ذكر فيه أدوية اطلع على
معرفةها ، و منافعها لم يذكرها المتقدمون (٤) - كان رشيد هذا - يخرج لدرس
الحشائش في منابتها ، و يستصحب مصوراً معه الاصباغ و الليق على اختلافها ،
و تنوعها ، و يتوجه الى المواضع التي بها النبات في جبل لبنان و غيره من المواضع ؛
فيشاهد النبات و يحققه ، و يريه المصور ؛ فيعتبر لونه ، و مقدار ورقه ، و أغصانه
و أصوله ، و يصور بحسبها بالدقة .

ثم انه سلك في تصوير النبات مسلكاً مفيداً ، و ذلك انه كان يري النبات
للمصور في ابان نباته و طراوته فيصوره . ثم يريه اياه ايضاً ، وقت كماله و ظهور

(١) راجع : تمدن اسلام و عرب ص ٦١٦ و ٦١٥ و ٦١٤ بتصرف .

(٢) مختصر تاريخ العرب ص ٢٨٣ ، و راجع تاريخ التمدن الاسلامي المجلد الثاني

(٣) دائرة معارف القرن العشرين ج ٥ ص ٦٦٦ .

(٤) عيون الانباء ص ٧٠٣ .

بزره ، فيصوره تلو ذلك . ثم يريه اياه أيضاً في وقت ذواه ويبسه ، فيصوره ، فيكون الدواء الواحد شاهده الناظر اليه في الكتاب وهو على أنحاء ما يمكن أن يراه في الارض ، فيكون تحقيقه له أتم ، ومعرفة له أبين (١) ، قال زيدان : وذلك غاية ما يفعله الباحثون في هذا العلم اليوم (٢) .

ويقول ابن أبي أصيبعة : « واطلع رشيد الدين ابن الصوري أيضاً على كثير من خواص الادوية المفردة ، حتى تميز على كثير من أربابها ، وأربي على سائر من حاولها ، واشتغل بها » (٣) .

و الظاهر أن ابن الصوري كان من الشيعة ، لانه من أهل صور في جبل عامل ، الذي كان شيعياً من قديم الايام .

وعلى كل حال . . . فقد كان للمسلمين : فضل كبير في الصيدلة ، وقد بذلوا الجهد في استجلاب العقاقير من الهند وغيرها ، منذ أيام يحيى بن خالد البرمكى . وهم واضعوا أسس فن الصيدلة ، وهم أول من اشتغل في تحضير الادوية والعقاقير ، فضلاً عما استنبطوه من الادوية الجديدة ، وهم أول من ألّف الاقرباذين (٤) .

وكانوا يعتمدون أولاً على اقرباذين سابور بن سهل المتوفى سنة ٢٥٥ هـ حتى ظهر أقرباذين أمين الدولة ابن التلميذ ، المتوفى ببغداد سنة ٥٦٠ هـ . (٥)

وفي حقل النبات لابد وأن نذكر هنا ابن البيطار الذي راح يقوم هو

(١) عيون الانباء ص ٧٠٣ ، و راجع تاريخ التمدن الاسلامي ، المجلد الثاني

ص ٢٠٥ .

(٢) تاريخ التمدن الاسلامي ، المجلد الثاني ص ٢٠٥ .

(٣) عيون الانباء ص ٧٠٠

(٤) عن طبقات الاطباء ج ١ ص ١٨٣ .

(٥) عيون الانباء ص ٣٧١ ، و تاريخ الحكماء ص ٢٠٧ ، والكلام قد كان هنا

لجرجي زيدان في تاريخ التمدن الاسلامي المجلد الثاني ص ٢٠٣

بذاته بدراسة النبات فى اسبانيا ، وشمال افريقيا ، ومصر ، وسورية ، وآسيا الصغرى ، وقد ذكر فى كتابه ١٤٠٠ نبته ، منها مئتان جديدة ، لاعهد للناس بها من قبل (١) .

وعلى كتاب ابن البيطار الملقى فى النبات ، والفريد فى بابه كان معول أهل أوربا فى نهضتهم الحديثة ، كما يقوله جرجى زيدان .

كما أنه يقول : ان أسماء العقاقير التى أخذها الافرنج عن العرب لاتزال عندهم باسمائها العربية ، أو الفارسية ، أو الهندية ، كما أخذوها عن العربية (٢) .

بل : « ان أعظم العلماء والنباتيين فى پولندا يعتمدون فى مؤلفاتهم بشكل كامل على مؤلفات ابن سينا ، مثل : شيمون لونج ، عالم النبات البولندى الكبير . . . كما أن البروفسور آناباج زايا چوفسكى استاذ جامعة وارشو ، ورئيس اتحاد الشرق الاوسط فى پولندا له تحقيقات قيمة حول كتب ابن سينا وخصوصاً النباتات الطبية فى كتاب القانون (٣) » .

كما أن گوستاف لوبون يقول : « الرقى الطبى عند العرب كان فى فن الجراحة ، وعلائم الامراض ، وأقرباذين الادوية اكثر منه فى غيره ، وقد اكتشفوا الكثير من المعالجات التى لاتزال متداولة الى اليوم ، كما أن اكثر الادوية التى ركبوها لاتزال مستعملة حتى اليوم ، وكذا فان لهم اكتشافات فى كيفية استعمال الادوية ، وبعضها يعد - غلطاً - من المكتشفات الحديثة . . . الخ (٤) » .

وأخيراً . . . فانهم يقولون : ان المسلمين هم أول من أنشأ حوانيت

(١) موجز تاريخ الشرق الادنى ص ١٩٤/١٩٥

(٢) تاريخ التمدن الاسلامى المجلد الثانى ص ٢٠٣

(٣) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٦٠٥

(٤) تمدن اسلام وعرب ص ٦١٦ باختصار

الصيدلة على هذه الصورة (١)، كما أن الشيخ الرئيس ابن سينا قد ذكر الكثير من المواد الطبية ، التي لم تكن معروفة للقدماء ، وهي من مكتشفات ابن سينا نفسه ، والقسم مربوط بالنباتات الطبية المستعملة في أمراض الكبد ممتاز جداً ، وهو مطابق تماماً مع الطب اليوم ، كما أن آثار الادوية في الطب من حيث وظائف الاعضاء وقراباذين الادوية صحيحة جداً (٢) .

كما أن الصيدلة تعتمد كثيراً على صناعة الكيمياء ، وقد قطع المسلمون شوطاً كبيراً في هذا المجال ، الامر الذي مكنتهم من اختراع الكثير من الادوية التي لاتزال مستعملة حتى اليوم .

امتحان الصيادلة :

ولقد كان الصيادلة كثاراً ، وشاع الغش منهم في الادوية ، فدعت الضرورة الى امتحانهم ، واعطاء الاجازات أو المنشورات الى من تثبت أهليته وأمانته وحرمان الآخرين ، ومنعهم من مزاوله هذه الصنعة .

وقد التفتوا الى هذا الامر في وقت مبكر ، أي من زمن المأمون ، الذي كتب اسماً لا يعرف ولا واقع له ، وأرسله الى الصيادلة ليبتاع منهم ، فكلهم ذكر : أن هذا الدواء عنده ، وأخذ الدواء وأعطاه شيئاً من حانوته ، فصاروا الى المأمون باشياء مختلفة ، فمنهم من أتى ببعض البزور ، ومنهم من أتى بقطعة من حجر ، ومنهم من أتى بوبر .

وفي زمن المعتصم قال الافشين لزكريا الطيفوري : « يازكريا ضبط هؤلاء الصيادلة عندي أولى ما تقدم فيه ، فامتحنهم ، حتى نعرف الناصح منهم من غيره ، ومن له دين ، ومن لا دين له . »

فامتحنهم الافشين بمحنة المأمون ، فوقعوا فيما وقعوا فيه أولاً ، فكانت

(١) تاريخ التمدن الاسلامي ، المجلد الثاني ص ٢٠٣

(٢) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٥٧١ و ٥٨٧

النتيجة أن نفى الافشين من وقع في الفخ عن العسكر ، ونادى المنادى بنفهم
وباباحة دم من وجد منهم في عسكره (١) .



(١) راجع : عيون الانباء ص ٢٢٤/٢٢٥ ، و تاريخ الحكماء ص ١٨٨/١٨٩ ،
و تاريخ التمدن الاسلامي ، المجلد الثاني ص ٢٠١ عن ابن العبري ، و راجع مختصر تاريخ
الدول ص ١٤٠/١٤١

الفصل الثالث:

الطبيب كمنظّم حضاري

دراسة الطب عند المسلمين

لقد كان الاطباء يلقون محاضراتهم الطبية على طلابهم في المستشفيات (١) بالاضافة الى مرافقتهم لهم في زياراتهم للمرضى ، حين ممارستهم الطب عملياً . . وقال ابن ابي أصيبعة : كان أبو الفرج ابن الطيب «يقرىء صناعة الطب في البيمارستان العضى ويعالج المرضى فيه ، ووجدت شرحه لكتاب جالينوس على اغلوتن، وقد قرىء عليه، وعليه الخط بالقراءة في البيمارستان العضى، في يوم الخميس الحادى عشر من شهر رمضان سنة ست وأربعمئة» (٢) وكان ابراهيم بن بكس «يدرس صناعة الطب في البيمارستان، العضى لما بناه عضد الدولة» (٣) .

وكان ابن أبى الحكم يقعد في الايوان الكبير في البيمارستان ، فكان جماعة من الاطباء والمشتغلين بأتون اليه ، ويقعدون بين يديه ، ثم تجرى مباحث طبية، و يقرىء التلاميذ، ولا يزال معهم في اشتغال و مباحثة و نظر فى الكتب مقدار

(١) مختصر تاريخ العرب ص ٢٨٣ و ٣٦٩ والتراث اليونانى فى الحضارة الاسلامية

ص ٩٢ وتاريخ التمدن الاسلامى المجلد الثانى ص ٢٠٧ وراجع ص ٢٠٥ .

(٢) عيون الانباء ص ٣٢٣ .

(٣) عيون الانباء ص ٣٢٩ .

ثلاث ساعات (١) .

ومجلس الرازي لتعليم الطب معروف ومشهور ، فقد كان يجلس في مجلسه ، ودونه التلاميذ ، ودونهم تلاميذهم ، ودونهم تلاميذ آخرون ، وكان يجيب الرجل ، فيصف ما يجد لأول من يلقاه منهم ، فان كان عنده علم ، والاعتداه الى غيره ، فان أصابوا، والاتكلم الرازي في ذلك (٢)

وأول مدرسة طبية منفصلة عن المستشفى كانت - فيما أعتقد - في سنة ٦٢٢ هجرية قال ابن ابي أصيبعة: « . ولما كان في سنة اثنتين وعشرين وست مئة ، وذلك قبل سفر الشيخ مهذب الدين عبدالرحيم بن علي عند الملك الاشرف وخدمته له ، وقف داره وهي بدمشق عند الصاغة العتيقة، شرقي سوق المناخلين، وجعلها مدرسة يدرس فيها من بعده الطب ، و وقف لها ضياعاً وعدة أماكن ، يستغل ما ينصرف في مصالحها وفي جامكية المدرس، وجامكية المشتغلين بها» (٣).

امتحان الاطباء:

لقد رأينا : أن المسلمين كانوا يمتحنون الاطباء ، ويعطونهم اجازة لممارسة التطيب ، وممن كان يمتحن الاطباء في سنة ٣٠٩ هـ ، سنان بن ثابت في بغداد (٤) ومهذب الدين الدخوار في مصر (٥) ، وابن التلميذ، المتوفى سنة ٥٦٠ هـ في بغداد (٦)

(١) عيون الانباء ص ٦٢٨ .

(٢) تاريخ الحكماء ص ٢٧٣ و عيون الانباء ص ٤١٦ ، وغير ذلك كثير .

(٣) عيون الانباء ص ٧٣٣ .

(٤) تاريخ الحكماء ص ١٩١ ، و عيون الانباء ص ٣٠٢ ، و تاريخ طب در ايران

ج ٢ ص ٢٨٢ و ٦٨٦ و تاريخ التمدن الاسلامي المجلد الثاني ص ٢٠١ . و تاريخ مختصر الدول ص ١٦٢ .

(٥) عيون الانباء ص ٧٣١ ، تاريخ التمدن الاسلامي المجلد الثاني ص ٢٠١ .

(٦) عيون الانباء ص ٣٥١ و ٣٥٢ .

ويضيف البعض الى هؤلاء : ابراهيم بن سنان ، وأبوسعيد اليماني (١)
 و ذكر في كتاب : تاريخ البيمارستانات في الاسلام اجازتين قد بقيتا
 من القرن الحادى عشر الهجرى ، احدهما ترتبط بالفصد ، و الاخرى ترتبط
 بالجراحة . (٢)

الاختصاص فى الطب :

لقد كان الاختصاص فى فروع الطب ظاهرة شائعة بين الاطباء المسلمين؛ فهناك
 الطبيب المختص بالجراحة، و آخر بأمراض العين، وثالث بأمراض النساء ، ورابع
 بالامراض العقلية ، وخامس فى الاسنان، وهكذا . . .

النساء والطب :

ولم يكن الطب مقصوراً على الرجال ، بل لقد كان فى النساء أيضاً عالمات
 فى الطب ، وقد تقدمت الاشارة الى هنيذة ، وزينب الاودية وغيرهما . . . ويزيد
 هنا: انهم يقولون : ان أخت الحفيد بن زهر الاندلسى وابنتها كانتا عالمتين بصناعة
 الطب ، و لهما خبرة جيدة بمداواة النساء ، وكانتا قد دخلان على نساء المنصور
 الاندلسى ، ولا يقبل سواهما (٣) .

كثرة الاطباء المسلمين :

ان عدد الاطباء طيلة فترة الحكم الاسلامى كثير جداً لا يمكن حصره ،

(١) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٤٨٦ و راجع ص ٨١٤ وفيه أن ابراهيم بن سنان
 قد كلف أبوسعيد بذلك ، فكانت النتيجة : أن اجيز ٨٠٠ طبيب وجراح . و لكن الظاهر هو
 أن الامر قد اشتبه على هذا البعض فخلط بين سنان بن ثابت ، و ابراهيم بن سنان كما يظهر
 من مراجعة : عيون الانباء ص ٣٠٢ وغيره .

(٢) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٨٢٠ .

(٣) عيون الانباء ص ٥٢٤ ، و تاريخ التمدن الاسلامى المجلد الثانى ص ٢٠١ عنه .

ولاستطاع مؤلفوا الموسوعات والتراجم ، حتى ذكر اسماء أقل القليل منهم ...
ويكفى أن نذكر : أنهم قد أحصوا أطباء بغداد وحدها في زمن المقتدر بالله
سنة ٣٠٩ و امتحنوهم؛ فأجيز منهم (٨٦٠) طبيباً، فأعطوهم الاذن في التطيب، سوى
من استغنى عن الامتحان لشهرته ، وسوى من كان في خدمة السلطان (١) .
وكان سيف الدولة اذا جلس على المائدة حضر معه أربعة وعشرون طبيباً. وكان
فيهم من يأخذ رزقين لاجل تعاطيه علمين (٢). وكان في خدمة المتوكل ٥٦
طبيباً. (٣)

وكان يخدم في المستشفى العضى ٢٤ طبيباً من مختلف الاختصاصات (٤)
وحين بنى المعتضد المستشفى، أراد أن يكون فيه جماعة من أفاضل الاطباء واعيانهم،
فأمر أن يحضر له لائحة باسماء الاطباء المشهورين حينئذ ببغداد واعمالها ؛ فكانوا
متوافرين على المائة فاختر منهم نحو خمسين الخ (٥) .

الخدمات الطبية عند المسلمين :

وكان للمسلمين أيضاً عناية خاصة بالايام ، والعميان ، والقواعد من النساء
فكان لهم رعاية ودواوين خاصة، تحت اشراف مسؤولين عن أمورهم وأحوالهم (٦)
« وكان من الاطباء أو الصيادلة من هو خاص بالجنود ، يرافقه في اسفاره
ومنهم من هو خاص بالخلفاء والامراء ، ولهؤلاء رواتب خاصة ، ويعرفون
بالمرتزقين ، ومنهم من يطببون العامة، وهم غير مرتزقين (٧) » .

(١) عيون الانباء ص ٣٠٢ ، وتاريخ التمدن الاسلامى ، المجلد الثانى ص ٢٠٠ عنه .

(٢) عيون الانباء ص ٦١٠ وتاريخ التمدن الاسلامى المجلد الثانى ص ٢٠٠ عنه .

(٣) تاريخ التمدن الاسلامى ج ٢ ص ٢٠٠ عن عيون الانباء ج ٢ ص ١٤٠ وفيه : أنهم كانوا

من النصارى !!

(٤) عيون الانباء ص ٤١٥ .

(٥) المصدر السابق .

(٦) وفيات الاعيان ج ١ ص ٤٩٥ ط سنة ١٣١٠ هـ والعيون والحدائق .

(٧) تاريخ التمدن الاسلامى المجلد الثانى ص ٢٠١

وكان لدى المسلمين دار للمجانين ، وصيديات تعطى الدواء مجاناً فى أيام معينة ، وكان الاطباء يذهبون مع أدويتهم الى الاماكن التى لا يمكن بناء مستشفى فيها (١) .

وقد ذكر القفطى وغيره فى ترجمة سنان بن ثابت : أن الوزير على بن عيسى الجراح - فى سنة كثرت فيها الامراض والابواب - قد وقع الى سنان بن ثابت يأمره : بأن يفرد لمن فى الجبوس كلها أطباء يدخلون اليهم فى كل يوم ، ويحملون معهم الادوية والاشربة ، وما يحتاجون اليه من المزورات ويعالجوا من فيها من المرضى .

ووقع اليه توفيقاً آخر ، يأمره بانفاز متطبيين ، وخزانة من الادوية والاشربة يطوفون فى السواد ، ويقومون فى كل صقع منه مدة ماتدعو الحاجة الى مقامهم ويعالجون من فيه ، ثم ينتقلون الى غيره ، ففعل سنان ذلك (٢) .

كما أن المسلمين قد أنشأوا مانسميه اليوم بالعيادات الخارجية (٣) .

هذا . . . ولم يكن كل هؤلاء الاطباء يتقاضى أجره ، بل كان من بينهم من يعمل مجاناً ، فمثلاً لقد «كان أبو بكر بن القاضى أبى الحسن الزهرى يطبب الناس من دون أجره ، ويكتب النسخ لهم (٤) » .

ويلاحظ : أنهم كانوا فى أوائل أمرهم يهتمون بفحص البول ، وبالفسد ، والاستفراغ ، ونحو ذلك . . . ولكن هذه المعالجات قد بدأت تتطور نحو الافضل باستمرار ، تبعاً للمتقدم والنبوغ الطبى ، الذى كان يتجلى يوماً بعد يوم ، حتى بعث المسلمون فى الطب روحاً جديدة ، كما هو معلوم ومعروف لكل أحد .

(١) تمدن اسلام وعرب ص ٦١٥

(٢) تاريخ الحكماء ١٩٣/١٩٤ ، وعيون الانباء ص ٣٠١

(٣) مختصر تاريخ العرب ص ٢٨٣

(٤) عيون الانباء ص ٥٣٦

المستشفيات :

الرازي . . . و بناء مستشفى :

يقول كوستاف لوبون : لقد بنيت المستشفيات الاسلامية موافقة لاصول حفظ الصحة ، وكانت أحسن من المستشفيات الموجودة في هذه الايام . وقضية الرازي حينما أراد أن يختار موقعا للمستشفى معرفة ومشهورة ، فان الطريقة التي استعملها ، يؤيدها اليوم المحققون في الامراض المعدية ، فان الرازي أمر بعض الغلمان : أن يعلق في نواح مختلفة من بغداد قطع لحم ، ليرى في أيها لايتفسخ اللحم وينتن في وقت أقصر ، ليكون الموقع الملائم لبناء المستشفى (١) ويقال : ان هذا المستشفى هو المستشفى العضدي .

ولكن ذكر ابن أبي أصيبعة : ان الرازي كان أقدم من عضد الدولة (٢) ، وعليه فلا بد وأن يكون الرازي قد أراد بناء مستشفى غير مستشفى عضد الدولة وذلك لان الرازي توفي سنة ٣٢٠ هـ ، وقال الحسن بن سوار بن بابا ، وكان قريب العهد منه : انه توفي في سنة نيف وتسعين ومائتين ، أو ثلاثمائة وكسر (٣) وعضد الدولة انما توفي سنة ٣٧٢ هـ ، كما هو معلوم .

ولكن قد ذكر القفطي أن الرازي قد توفي سنة ٣٦٤ وعاش في زمن المكتفي ، وبعض زمن المقتدر (٤) ، وعليه فلا مانع من أن يكون قد شارك في اختيار موضع المستشفى العضدي ، كما ذكروا .

(١) راجع تلمذ اسلام و عرب ص ١٤٦ وقضية الرازي مذكورة أيضا في عيون

الانباء ص ٢١٥ وموجز تاريخ الشرق الادنى ص ١٩٢

(٢) عيون الانباء ص ٢١٥

(٣) عيون الانباء ص ٢٢٠

(٤) تاريخ الحكماء ص ٢٧٢ وراجع تاريخ الاطباء والحكماء ص ١٥٣ الترجمة

بعض أحوال المستشفيات :

أما أحوال المستشفيات فى العهد الاسلامى ، فقد تقدم : أن كوستاف لوبون يقول : انها كانت موافقة لاصول الصحة ، وأحسن من المستشفيات الموجودة فى هذه الايام ، كما أنهم قد شيدوا فى كل مدينة مستشفيات عامة ، كما سنرى (١) . وكان لكل مرض قاعة أو قاعات خاصة ، يطوفها الطبيب المختص بها ، وبين يديه المشارفون والقوام لخدمة المرضى ، فيتفقد المرضى ، ويصف لهم الادوية ، ويكتب لكل مريض دواءه (٢) .

وكانوا يعالجون جميع المواطنين فى مستشفياتهم ، سواء كانوا من المسلمين أو من غيرهم ، وكانوا يقومون بعمليات التدفئة للمرضى على أكمل وجه ، ويقدمون لهم المؤن ، والدثار ، وغير ذلك (٣) .

وقال المقريزى عن مستشفى ابن طولون الذى أسسه سنة ٢٥٩ هـ فى القاهرة : « وشرط فى المارستان أن لا يعالج فيه جندى ، ولا مملوك ، وعمل حمامين للمارستان ، احدهما للرجال ، والاخرى للنساء ، حبسهما على المارستان وغيره ، وشرط : أنه اذا جيء بالعليل تنزع ثيابه ، ونفقته ، وتحفظ عند أمين المارستان ، ثم يلبس ثياباً ، ويفرش له ، ويغدى عليه ، ويراح بالادوية والاغذية والاطباء حتى يبرأ ، فاذا أكل فروجاً ورغيفاً أمر بالانصراف ، وأعطى ماله و ثيابه (٤) » .

(١) مختصر تاريخ العرب ص ٢٨٣

(٢) تاريخ التمدن الاسلامى ، المجلد الثانى ص ٢٠٧ ، عن طبقات الاطباء ج ١ ص ١٥٥ .

(٣) تاريخ الحكماء ص ١٩٤ ، وعيون الانباء ص ٣٠٢ و ٣٠١

(٤) الخطط للمقريزى ج ٢ ص ٤٠٥ ، وراجع الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ج ٢ ص ٢٠٥ / ٢٠٦ والمستشفى لابن طولون ذكر فى كتاب الولاة والقضاة للكندى ص ٢١٦ / ٢١٧

وقال عن المستشفى المنصوري ، الذي بنى فى القاهرة سنة ٤٨٣ هـ :
 « . . . ورتب فيه العقاقير والاطباء ، وسائر ما يحتاج اليه من به مرض من
 الامراض ، وجعل السلطان فيه فراشين من الرجال والنساء لخدمة المرضى
 و قرر لهم المعاليم ، ونصب الاسرة للمرضى ، وفرشها بجميع الفرش المحتاج
 اليها فى المرض .

وأفرد لكل طائفة من المرضى موطعاً ، فجعل أووين المارستان الاربعة
 للمرضى بالحميات ونحوها ، وأفرد قاعة للرمدى ، وقاعة للجرحى ، وقاعة لمن
 به اسهال ، وقاعة للنساء ، ومكاناً للمبرودين ، وينقسم قسمين : قسم للرجال ،
 وقسم للنساء ، وجعل الماء يجرى فى جميع هذه الاماكن .

وأفرد مكاناً لطبخ الطعام ، والادوية ، والاشربة ، ومكاناً لتركيب المعاجين
 والاكمال ، والشياطات ونحوها ، ومواضع يخزن فيها الحواصل .
 وجعل مكاناً يفرق فيه الاشربة والادوية ، ومكاناً يجلس فيه رئيس الاطباء
 لالقاء درس طب . . . الخ . » وكان وقفه عاماً لكل أحد (١) .

المستشفيات الميدانية

لقد كان لدى المسلمين مستشفيات تستصحبها الجيوش معها ، فقد قال
 ابن خلكان ، والقفطى عن أبى الحكم عبيدالله بن المظفر المغربى ، المتوفى سنة
 ٥٤٩ هـ : « وذكر العماد الاصفهانى فى الخريدة : أن أبا الحكم المذكور كان
 طبيب اليمارستان الذى كان يحمله أربعون جملاً ، والمستصحب فى معسكر
 السلطان محمود السلاجوقى حيث خيم . ثم ذكر خدمة ابن المرخم فيه أيضاً
 طبيباً وفصداً . (٢) .

(١) راجع : الخطط للمقريزى ج ٢ ص ٤٠٤

(٢) وفيات الاعيان ج ١ ص ٢٧٤ ط سنة ١٣٠٩ هـ ، و تاريخ الحكماء ص ٤٠٥

و تاريخ التمدن الاسلامى ، المجلد الثانى ص ٢٠٧ عن الاول وعن : تراجم الحكماء .

ويقول سيد أمير على . « . . . و كان يرافق الجيش فى ابان المعارك فريق من الاطباء ، و مستشفى حسن التجهيز ، الحقت به نقالات لنقل الجرحى بشكل محفات تنقلها الجمال . وقد استلزم مستشفى الميدان الخاص بكل من الرشيد . و المأمون عدداً كبيراً من الجمال و البغال لنقل الخيام ، و المؤون ، و الادوية . و حتى فى العهود التالية أيام الملوك الضعفاء أمثال السلطان محمود السلاجوقى كانت لوازم مستشفى الجيش تنقل على أربعين جملاً (١) .

مستشفيات الطوارى :

ولم تقتصر الخدمات الطبية عند المسلمين على ما ذكر ، بل لقد تعدت ذلك الى ايجاد مراكز للطوارى فى الاجتماعات العامة . . فقد :
« قال جامع السيرة الطولونية ، و قد ذكر بناء جامع ابن طولون : و عمل فى مؤخره مiazza : أو خزانة شراب ، جعل فيها الشرابات و الادوية ، و عليها خدم ، و فيها طبيب جالس يوم الجمعة لحادث يحدث للحاضرين للصلاة (٢) » .

اول مستشفى فى الاسلام :

اننا نستطيع أن نقول : ان أول مكان خصص لنزول المرضى ، و معالجتهم بعد ظهور الاسلام ، كان مسجد الرسول الاعظم صلى الله عليه وآله وسلم فى المدينة منذ عهد الرسول عليه وآله الصلاة والسلام .

يقول الدكتور جواد على وغيره : « و قد كان فى مسجد الرسول موضع يعالج فيه المرضى و الجرحى ، و كان الرسول و الصحابة يتفقدون المرضى النازلين به . (٣) » و سيأتى ان شاء الله فى بحث مداواة المرأة للرجل الاشارة

(١) مختصر تاريخ العرب ص ٣٤٩ .

(٢) الخطط للمقرئى ج ٢ ص ٤٠٥ ، و الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع

الهجرى ج ٢ ص ٢٠٦ .

(٣) المفصل فى تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٤١٢ ، و الترايب الادارية

ج ١ ص ٤٥٣/٤٥٤ ، و تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٧٤٣ عن تاريخ اليمارستانات

فى الاسلام ص ٩ .

الى خيمة رفيدة ، أو كعبية بنت سعيد : التي كانت في مسجد النبي (ص) تداوى فيها الجرحى .

وما ذكر يدل على أن ما ذكره البعض من أن أول مستشفى في الاسلام هو مستشفى الوليد بن عبد الملك (١) .

لا يصح . . . وانما هو غفلة عن حقيقة الحال ، ولعل الوليد : أول من اهتم بتوسعته لاتساع الحالة المادية في زمنه .

جريمة أموية نكراء ! :

قال ابن قتيبة : « أبو الحسن ، قال : مر سليمان بن عبد الملك بالمجدومين في طريق مكة ، فأمر باحراقهم ، وقال : لو كان الله يريد بهؤلاء خيراً ما ابتلاهم بهذا الابتلاء (٢) . » وانها حقاً لجريمة نكراء يندى لها جبين الانسان الحر ألماً وخجلاً .

هذا . . . ولا بأس بالمقارنة بين أفاعيل فراغنة وجابرة هذه الامة، والشجرة الملعونة في القرآن ، وبين أمر الرسول (ص) والائمة (ع) الناس بأن لا يديموا النظر الى أهل البلاء ، فان ذلك يحزنهم . . . وبين ما كتبه على في عهده للاشتر من الحث على القيام بامور ذوى البؤس والزمنى واجراء الارزاق عليهم ، للاقصى وللادنى على حد سواء ، فراجع (٣) .

(١) الخطط للمقرئى ج ٢ ص ٤٠٥ ، وتاريخ البعوى ج ٢ ص ٢٩٠ ، والتراتب الادارية ج ١ ص ٤٥٤ و٤٥٥ ، وتاريخ التمدن الاسلامى المجلد الثانى ص ٢٠٥ ، والحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ج ٢ ص ٢٠٥ ، وتاريخ طب در ايران ج ٢ ص ١٤٨

(٢) عيون الاخبار لابن قتيبة ج ٤ ص ٦٩

(٣) نهج البلاغة قسم الكتب ، والبحار ج ٧٧ ص ٢٥٩ و ٢٦٠ عن تحف العقول

المستشفيات فى القرنين الاولين للهجرة :

١- ثم أنشأ الوليد بن عبد الملك فى سنة ٨٨ هـ مستشفى فى دمشق ، وجعل فيه الاطباء ، وأجرى لهم الارزاق ، وأمر بحبس المجذومين لئلا يخرجوا ، وأجرى عليهم وعلى العميان الارزاق (١) .

٢- وكان فى زمن الرشيد دار للمجانين (٢) . ولاندرى ! ان كانت قدا وجدت قبله ، أو أنه هو الذى أوجدها ، فما جزم به جرجى زيدان ، من أن المنصور هو الذى بناها ، أو الذى خلفه (٣) فى غير محله .

٣- ثم أنشأ الرشيد مستشفى فى بغداد ، وعندما أراد البدء به أحضر له بختيشوع (دهشتك) من جنديشابور ، الذى كان رئيس المستشفى هناك ، وعرض عليه أن يتولى هذه المهمة ، لكن دهشتك رفض العرض ، وأشار عليه : أن يقلد هذا الامر لماسويه ، ففعل (٤) .

ويميل البعض الى اعتباره أول مستشفى ، ان لم نعد ما صنعه عبد الملك هو المستشفى الاول (٥) .

(١) المصادر التى تقدمت قبل الحاشيتين الاخيرتين ، بالاضافة الى : تاريخ الطبرى ج ٥ ص ٢٢٤ ، ونقله فى تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٧٤٣ و ٧٤٤ عن صبح الاهشى ج ١ ص ٤٣١ ، و تاريخ اليمارستانات فى الاسلام ص ١٠ ، وغرد النقائص الفاضحة ، وغرد الخصائص الواضحة ص ٢٤٨

(٢) الكشكول للشيخ البهائى ص ٢١٣ ، وتاريخ التمدن الاسلامى المجلد الثانى ص ٢٠٦ عنه

(٣) تاريخ التمدن الاسلامى ، المجلد الثانى ص ٢٠٦

(٤) تاريخ الحكماء ص ٣٨٣/٣٨٤ ، وعبون الانباء ص ٢٤٥ ، وموجز تاريخ الشرق الادنى ص ١٩٢/١٩١ ، والتراث اليونانى فى الحضارة الاسلامية ص ٩١ ، وتاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٩٤ ، ومجلة الهادى سنة ٢ عدد ٢ ص ٥٢ عن الاول

(٥) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ١٥٨

- ٤- وأنشأ البرامكة مستشفى باسمهم ، كان يتولى أمره ابن دهن الهندي (١) .
 ٥- وكتب طاهر بن الحسين لابنه عبدالله : « وانصب لمرضى المسلمين دوراً توقيهم ، وقواما يرفقون بهم ، وأطباء يعالجون أسقامهم (٢) . »
 ٦- وكان في بغداد مستشفى للمجانين هو دير هرقل القديم (٣) .

المستشفيات في القرن الثالث فما بعده :

ويقول البعض : « ثم مضى قرن بأكملة قبل ان يسمع المرء بانشاء مثل هذه المؤسسة في العاصمة بغداد من جديد . . . وهو القرن الذى دعى فيه أطباء اليمارستانات المشهورين في جنديشابور الى قصر الخليفة .
 ولعل السبب في ذلك راجع الى سر من رأى ، التى أصبحت المقام الثانى للمخلفاء (٤) . »

وعلى كل حال . . فاننا نجد المسلمين قد اهتموا في القرن الثالث بانشاء المستشفيات الكثيرة في مختلف الاقطار ، وكمثال على ذلك نذكر :

- ١- المستشفى الذى أنشأه أحمد بن طولون فى مصر سنة ٢٥٩ أو ٢٦١ حسبما تقدم .
 ٢- وقبل انقضاء القرن الثالث بنيت المستشفيات في مكة والمدينة . (٥)

(١) الفهرست لابن النديم ص ٣٥٦ ، والحضارة الاسلامية في القرن الرابع ص ٢٠٥ عنه ، و تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٧٧٠ ، و تاريخ التمدن الاسلامى ، المجلد الثانى ص ٢٠٦

(٢) الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجرى ج ٢ ص ٢٠٥ عن كتاب بغداد لطيفور ص ٥٠

(٣) راجع : معجم البلدان للحموى ج ٢ ص ٥٤٠ ، والاغانى ج ١٨ ص ٣٠٩ و٣١٠ والحضارة الاسلامية في القرن الرابع ج ٢ ص ٢٠٦ عنه

(٤) التراث اليونانى في الحضارة الاسلامية ص ٩١

(٥) عيون الانباء ص ٣١٦ .

- ٣- ثم أنشأ بدر ، مولى المعتضد مستشفى فى بغداد (١) .
- ٤- وفى سنة ٣٠٢ هـ أنشأ الوزير على بن عيسى مستشفى آخر ، وقلده سعيد ابن يعقوب الدمشقى ، مع غيره من مستشفيات بغداد، ومكة، والمدينة (٢)
- ٥- وفى ٣٠٦ هـ أنشأ سنان بن ثابت مستشفى السيدة ، وأنشأ المقتدر بيمارستاناً آخر باسمه (٣) . ويقال : ان سنان هذا قد تقلد خمس مستشفيات فى سنة ٣٠٤ هـ (٤)
- ٦- وفى سنة ٣١٣ هـ . أنشأ ابن الفرات ، خصم على بن عيسى السياسى مستشفى أسندت رئاسته الى ثابت بن سنان (٥) .
- ٧- ثم أسس أمير الامراء التركي أبو الحسين قبل موته فى سنة ٣٢٩ هـ . مستشفى، أسندت رئاسته الى سنان بن ثابت (٦) .

- ٨- وفى سنة ٣٥٥ أسس معز الدولة مستشفى فى بغداد أيضاً (٧) .
- ٩- وفى سنة ٣٦٨ أسس عضد الدولة المستشفى المشهور فى بغداد. وكان يخدم فيه ٢٤ طبيباً ، من مختلف الاختصاصات ، وقد اسندت رئاسته الى أكثر من ٢٤

(١) تاريخ البيمارستانات فى الاسلام ص ١٨٠ و التراث اليونانى فى الحضارة الاسلامية ص ٩١ .

(٢) عيون الانباء ص ٣١٦ و تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٢٨٨ و التراث اليونانى فى الحضارة الاسلامية ص ٩١ و تاريخ التمدن الاسلامى ، المجلد الثانى ص ٢٠٦

(٣) المصادر المتقدمة مع : الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ج ٢ ص ٢٠٧ ، و المنتظم ج ٦ ص ١٤٦ و عيون الانباء ص ٣٠٢ و تاريخ الحكماء ص ١٩٤/١٩٥

(٤) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ج ٢ ص ٢٠٦ عن المنتظم ١١٤ .

(٥) عيون الانباء ص ٣٠٥ ، و الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ج ٢ ص

٢٠٧ عن المنتظم ص ٢٣ و التراث اليونانى فى الحضارة الاسلامية ص ٩٢ ، و تاريخ التمدن الاسلامى ، المجلد الثانى ص ٢٠٦ .

(٦) التراث اليونانى فى الحضارة الاسلامية ص ٩٢ ، و الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ج ٢ ص ٢٠٧ .

(٧) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٧٧٥ و الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع ج ٢ ص ٢٠٧ و المنتظم ج ٧ ص ٣٣ .

طبيباً على التوالى . (١)

وقد زار الرحالة الاندلسى ابن جبير هذا المستشفى فى بغداد سنة ٥٨٠هـ . وكان لا يزال يعمل بنشاط ، ويظهر : أنه لم يتعرض للخراب حين غزا المغول بغداد فى سنة ٦٥٦ هجرية (٢) .

ثم تتابعت المستشفيات فى مختلف البلاد والاصقاع ، بشكل مكثف ، كما يعلم من المراجعة الى المؤلفات والموسوعات ، فراجع على سبيل المثال : تاريخ البيمارستانات فى الاسلام ، و تاريخ طب در ايران ج ٢ ، والخطط للمقريزى والحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ، وغير ذلك . . . كما أن صاحب كتاب تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٧٨٧ فصاعداً قد أجمل وصف المستشفيات فى البلاد الاسلامية ، فمن أراد فليراجعه . .



(١) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٧٧٥ ، و تاريخ التمدن الاسلامى ، المجلد الثانى ص ٢٠٧ والتراث اليونانى فى الحضارة الاسلامية ص ٩٢ ، وكثير من المصادر الاخرى .
(٢) التراث اليونانى فى الحضارة الاسلامية ص ٩٣ .

القسم الثانى

من :

الاحلاق الطبية... فى الاسلام

الفصل الاول:

الطب ... كمسؤولية

احكام الاسلام

انه لاشك في أن الله الذى هو خالق كل شىء . . كما أنه عليم وبصير بكل ما فى هذا الكون . . . وعلیم بعباده ، وبصير بهم . . كما قال تعالى : « له ملك السماوات والارض ، يحيى ويميت وهو على كل شىء قدير . هو الاول والآخر ، و الظاهر والباطن ، وهو بكل شىء عليم . هو الذى خلق السماوات والارض فى ستة أيام ، ثم استوى على العرش ، يعلم ما يلج فى الارض وما يخرج منها ، وما ينزل من السماء وما يعرج فيها ، وهو معكم أينما كنتم ، والله عليم بصير » . (١) و الايات فى ذلك كثيرة . .

كذلك . . فانه تعالى رحيم بعباده رؤوف بهم ، لا يريد لهم الا الخير والسعادة، والصالح ، كما قال تعالى : « هو الذى ينزل على عبده آيات بينات ؛ ليخرجكم من الظلمات الى النور ، وان الله بكم لرؤوف رحيم » (٢) .

وقال تعالى : « بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله رب العالمين . الرحمان

الرحيم » . (١)

(١) الحديد ١ - ٤ .

(٢) الحديد ٩ .

والايات فى ذلك كثيرة . .

وهكذا . . فانه تعالى اذا شرع لهم أحكاماً تنظم أمور معاشهم ومعادهم - بما فى ذلك أحكام القصاص - فانما يهدف من ذلك الى تحقيق السعادة والكمال لهم، وحفظهم من الانزلاق فى مهاوى الشقاء والضلال و الضياع ، كما أشارت اليه الاية المتقدمة من سورة الحديد . . .

وحينما سئل الامام الباقر عليه عن سبب تحريم الميتة ، والخمر ، ولحم الخنزير ، والدم ، قال : «ان الله تعالى لم يحرم ذلك على عباده ، و أحل لهم ما وراء ذلك من رغبة فيما أحل لهم، ولا زهد فيما حرمه عليهم، ولكنه خلق الخلق، فعلم ما تقوم به أبدانهم وما يصلحهم، فأحل لهم، وأباحه لهم: وعلم ما يضرهم فنهاهم عنه، ثم أحله للمضطر فى الوقت الذى لا يقوم بدنه الابنه» (١)

وروى بأسانيد عن الرضا عليه السلام، أنه قال : «وجدنا : أن ما أحل الله فيه صلاح العباد ، وبقاءهم، ولهم اليه حاجة ، ووجدنا المحرم من الاشياء ولا حاجة (٢) ولا حاجة بالعباد اليه ، ووجدناه مفيداً» .

قال الحر العاملى : والاحاديث فى ذلك كثيرة (٣) .

ويكفى أن نذكر : أن الله تعالى قد اعتبر الاسلام نعمة أنعم الله بها على العباد ، وقد أتم نعمته هذه بتنصيب على (عليه السلام) اماماً وقائداً فى يوم الغدير ، قال تعالى : اليوم اكملت لكم دينكم ، و اتممت عليكم نعمتى ، و رضيت لكم الاسلام ديناً» (٤) .

(١) الكافي ج ٦ ص ٢٤٢ ، والمحاسن ص ٣٣٤ والتهذيب ج ٩ ص ١٢٨ و من

لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٢١٨ والوسائل ج ١٧ ص ٢ .

(٢) لعل الواو فى قوله «ولا» زائدة .

(٣) الفصول المهمة ص ٥٤١ عن علل الشرايع ، والبحار ج ٦ ص ٩٣ . وراجع

علل الشرايع ج ١ ص ٢٥٠ و ٢٥٢ .

(٤) المائدة ٣ .

حق التشريع . . . لمن ؟ ! :

وإذا كان الله تعالى هو الخالق والمالك لهذا الكون والانسان ، والخير به والمطلع على كل ما فيه من علاقات وروابط ، والعارف بما يصلحه مما يفسده ، فانه سيكون هو فقط الذى يملك حق وضع قانون وتشريع يؤمن لهذا الانسان سعادته و كماله ، ويهيمن على كل حالاته وسلوكه .

وكل من يتصدى لهذا الامر سوى المولى سبحانه وتعالى ، ممن لا يعرف عن هذا الكون والانسان شيئاً يذكر ، فانه يكون خارجاً عن جادة الانصاف ، وعن مقتضيات العقل ، والفطرة . . . بل وظالماً متعدياً أيضاً . . . ولن يستطيع أن يضع النظام الكامل والشامل ، والمطابق لكل مقتضيات وأحوال هذا الانسان ان لم نقل : انه سيضع فى كثير من الاحيان ما يؤدى الى شقائه وبلائه ، ان لم يكن الى دماره وهلاكه .

وكمثال على ذلك نقول : لو أن شخصاً اخترع آلة فى غاية الدقة والتعقيد وتأثر بما حولها تأثيرات مختلفة ، فهل يحق لمن لا يعرف حقيقة تركيبها ، وخصائصها : أن يمنع مخترعها عن التصرف فيها ، وعن أن يضع لها نظاماً يحفظ لها سلامتها واستمرارها ، ويحافظ على كل دقائقها وخصائصها ؟ ثم يتصدى هو - ذلك الجاهل بها وبكل شىء عنها ، أو بأكثره - لوضع ذلك النظام والقانون ؟ ! وهل يمكن أن يمدحه أحد على ذلك ؟ ! وهل ثمة من يتوقف فى توجيه اللوم والتقريع له ؟ ! وهل يمكن أن لا يطالب كل عاقل منصف بإيقافه عند حده ، ثم بتغريمه لكل النقائص والخسائر التى نجمت عن طغيانه ذاك ، بالاضافة الى العقاب الرادع والجزاء العادل (١) ، ليكون ذلك موعظة له فى نفسه ، وعبرة لغيره .

(١) فان من سن سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة ، ومن سن

سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة .

فالمتحصل من كل ذلك اختصاص حق التشريع بالبارى سبحانه وتعالى ،
العالم بكل شيء ، والمهيمن على جميع المخلوقات .

شمولية قوانين الاسلام :

وبعد . . . فلا ريب في أن التشريعات الالهية والتعاليم القرآنية ، انما
تهدف الى تحقيق الكمال والسلامة والهناء والسعادة - كل السعادة والهناء -
لهذا الانسان ، بالاضافة الى تكامل الانسان في انسانيته ، وفي قربه من الله تعالى ،
والفوز برضاه .

وبديهي : أنه كلما كانت النظم أدق وأشمل كلما كانت السعادة والسلامة لهذا
الانسان أتم واكمل ، ووصوله الى ذلك الهدف الاسمى أسرع وأيسر .

ومن هنا . . . فقد كانت تعاليم الاسلام وقوانينه دقيقة وشاملة لجميع
شؤون الانسان ، ومختلف أحواله وأوضاعه : سياسية كانت ، أو اقتصادية ، أو
سلوكية ، أو نفسية ، أو غيرها . . . مما يرتبط بالفرد أو بالمجتمع . . . فكل
شيء محكوم لقانون ، ويهيمن عليه نظام ، يوجهه لخير الانسان ، ويجعله في
خدمته .

نعم كل شيء . . . فبالنسبة لشخص الانسان ، نجده لم يغفل حتى عن اكله
وشربه ، وقيامه ، وجلوسه ، ومشيه ، ونبرات صوته ، بل لقد تدخل حتى في
اختيار ، ومواصفات البيت الذي يعيش فيه . والثياب التي يلبسها ، وفي كيفية
تصرفه بها . . . بل وحتى في خلجات الانسان القلبية ، وافعاله الجوانحية .

كما اننا نجد : أن الاسلام لم يشرع أى قانون يضر بمكانة الانسان
الاجتماعية ، أو بذوقه ، وسجيته ، أو بروحه وحالته النفسية ، أو بصحته البدنية .

وكمثال على ذلك : نشير الى تعاليم الاسلام المتعلقة بتقليم أظفاره ، وترجيل شعره ، وأوامره له بالتنظيف والنظهر ، حتى لقد ورد : ان الله يبغض الرجل القاذورة (١) ، وورد : أن النظافة من الايمان (٢) ، وعنه (ص) : بئس العبد القاذورة (٣) . . . بل لقد حرم عليه بعض الالبسة التي تضر بمكانته الاجتماعية وتوجب استهانة الناس به .

الى غير ذلك من الشؤون والاحوال التي يمر بها الانسان أو تمر به ، والتي غفل عنها أى تشريع آخر سوى التشريع الالهي الحق ، لانه صادر عن ساحة الحق سبحانه وتعالى . . . حتى ليقول الامام الصادق عليه السلام : « ان عندنا الجامعة ، قلت : (أى الراوى) وما الجامعة ؟ قال : صحيفة فيها كل حلال وحرام ، وكل شىء يحتاج اليه الناس حتى الارش فى الخدش ، وضرب بيده الى فقال : أتأذن يا أبا محمد ؟ قلت : جعلت فداك ، انما أنا لك ، فاصنع ما شئت ، فغمزنى بيده ، وقال : حتى أرش هذا (٤) . »

طبيعية قوانين الاسلام :

ونحن لا نريد أن ندعى هنا : أن شمولية الاسلام هذه قائمة على أساس النص الصريح على كل كلية وجزئية ، فان ذلك أمر متعسر بل متعذر . . . وانما تكمن شموليته فى كونه قد نظر الى الانسان ، وأحواله ، وأوضاعه نظرة واعية تتسم بالشمول والدقة ، فقد لاحظ :

(١) البحار ج ٧٦ ص ٨٤ و ج ٨٠ ص ١٠٦ عن كنز الفوائد للكرجكي و ج ٩٩ ص ٣٠٣ فقه الرضا ٤٨ و ج ٩٩ ص ٨٤ ، والخصال ج ٢ ص ٦٢٠ ، وتحف العقول حديث الاربع مائة ص ٧٣

(٢) البحار ج ٦٢ ص ٢٩١ عن طب النبى للمستغفرى

(٣) الفصول المهمة ص ٤٤١ ، وطب الصادق ص ١٥ عن الدعائم

(٤) الوسائل ج ١٩ ص ٢٧٢ حديث ١

أولاً : شؤونه الثابتة التي لا يطرأ عليها تغيير ولا تبديل في أى من الظروف والاحوال ، فوضع لها قوانين ثابتة ، وأنظمة محددة . . . وذلك من قبيل قوانين الارث، والزواج ، والطلاق ، ونحوها . . . ويمكن أن يدخل في ذلك جميع الاحكام الثابتة للموضوعات بعناوينها الاولى ، حسب الاصطلاح الاصولي .

ثم لاحظ :

ثانياً : الشؤون التي يطرأ عليها التغيير والتبديل ، ولا يمكن أن تكون في اطار ضابطة معينة وثابتة ، فجعل أصولاً وقواعد عامة ، يجرى التغيير والتبديل في نطاقها .

فهذه القوانين والضوابط ثابتة ، والمتغير هو ما تنطبق عليه تلك القواعد و الاصول .

ويمكن أن يدخل في هذا الاطار أيضاً سائر الموضوعات التي تعرض لها العناوين الثانوية ، حسب الاصطلاح الاصولي .

ومن هنا . . . فقد كان للإسلام مرونة خاصة بالنسبة لموقفه من الثقافات ، والعلوم التي تفيده المجتمع الاسلامي ، و بالنسبة لشؤون الادارة الداخلية ، وشؤون الامن في البلاد الاسلامية ، تبعاً للضرورات التي تفرضها الظروف والاحوال الطارئة والمتغيرة .

وقد أعطى ذلك للإسلام قدرة خاصة على استيعاب كل جديد ، وعلى أن يساير التطورات الحضارية المختلفة على مرّ العصور ، وعلى اتخاذ الموقف المناسب في الظروف والاحوال والمتغيرات باستمرار ، ولسوف يبقى محتفظاً بهذه القدرة مستقبلياً أيضاً . . . فهو القانون الوحيد ، الذي يستطيع أن يكون انسانياً ، وحضارياً ، وعالمياً ، وأبدياً .

الفقيه . . . وغير النقيه :

١- أما وظيفة الفقيه فليست الا الكشف عن الاحكام الالهية الثابتة لموضوعاتها ، وتطبيق القواعد والكليات الثابتة على مصاديقها المتحولة المتغيرة فالفقيه لايجعل الاحكام الشرعية ، وانما هو يكشف عنها ، أو يطبق القاعدة على موردها .

٢- هذا . . . ولاشك في أن الفطرة والعقل والعقلاء يحكمون على من ليس له قدرة الكشف والتطبيق هذه - حيث لا يمكن الاحتياط (١) ولا يمكن العمل به - بالرجوع الى الذي يملك هذه القدرة ، و يمارسها فعلا . . . لانه هو المتخصص في هذه الجهة ، وله خبرات تؤهله لان يكون مرجعاً لمن يفقد هذه الخبرات تماماً . . . كذلك الذي يراجع الطبيب أو المهندس في ما يرتبط بهما من امور الطب والهندسة ، لانه هو لا يملك خبرات في هذين المجالين .

٣- كما أن الانسان يفضل بحسب فطرته وسجيته وعقله : الامهر من الاطباء وأصحاب الاختصاصات ؛ ولايراجع غيره الا اذا لم يقدر على الاستفادة منه .
وقد أمر الله تعالى ارشاداً الى ذلك ، فقال : فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لاتعلمون (٢) . . . وقال تعالى أيضاً مشيراً الى ان ذلك مرتكز في فطرة الانسان وسجيته : هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون (٣) .

٤- ومن الجهة الثالثة : فان فطرة الانسان وسجيته ، تدفعه الى أن يهتم بمراجعة من يثق بصدقه واخلاصه من أهل الاختصاصات . . . وكلما كان الامر أهم ،

(١) كما في كثير من الموارد العامة : سياسية ، واجتماعية ، وادارية . . . وغيرها .

(٢) النحل ٤ : ٣

(٣) الزمر ٩

كلما زاد اهتمام الشخص فى أن يجد من يجمع أقصى الشروط الملائمة لانجاح وسلامة العمل الذى يرمى اليه على النحو الاكمل والافضل . .

٥- واذ كان الشرع والدين هو اعظم قضية يمكن أن تواجه هذا الانسان ؛ لانها تمس كل شؤون حياته الفردية والاجتماعية، ويتوقف عليها مصيره ومستقبله ، ان دنيا ، وان آخرة . وكل خلل يطرأ ، أو تجاوز يحصل ، فسيؤثر مباشرة على حياة الانسان ومصيره . .

- اذا كان كذلك - فانه لا بد وأن يسعى هذا الانسان الى أن يوفر كل الشروط والضمانات التى تجعله يحصل على اعلى درجات الاطمينان والثقة فى من يفترض فيه أن يكون قائداً ومعلماً ومرشداً له فى هذا السبيل . . . سواء من الناحية العلمية ، أو السلوكية ، أو غيرها من النواحي ، التى لها مساس بالمهمة التى يريده لاجلها . . .

وليس ذلك الا الرجل المجتهد العادل ، الذى بنى نفسه من الداخل قبل الظاهر ، والذى يكون ظاهره انعكاساً لباطنه . . الرجل الذى يملك أعظم المهارات والكفاءات العلمية فى هذا المجال . . الى غير ذلك من مواصفات نص عليها الفقهاء فى كتبهم المعدة لذلك . .

الطب . . . والفقيه :

وهكذا . . واذ كان الطب هو احدى تلك المجالات الواسعة التى تخضع للاحكام والتشريعات الاسلامية بشكل مباشر أحياناً ، أو غير مباشر أحياناً أخرى . . فان من الطبيعى أن يرجع الطبيب والمريض ، وغيرهما ممن له علاقة فى هذا المجال - الى الكتب التى ألفها الرجل الاعلم فى التشريع الاسلامى للتعرف على

لاحكام الشرعية باستمرار، لان ذلك يؤثر في احيان كثيرة على مواقفهم وتصرفاتهم بشكل عام . . .

الطب في الاعتبار الشرعي :

لاشك في أن الطب يعتبر وظيفة شرعية ، و واجباً كفائياً ، يعاقب الكل على تركه ، ويسقط عنهم بقيام بعضهم به ، ويمكن أن يؤدي ذلك بـ :

١- ماروى عن الصادق عليه السلام . قال: لا يستغنى اهل كل بلد عن ثلاثة يفزع اليه في امر دنياهم ، وآخرتهم ؟ فان عدموا ذلك كانوا همجا : فقيه عالم ورع ، وأمير خير مطاع ، وطبيب بصير ثقة . (١)

٢- وماروى عن ابي عبدالله عليه السلام، قال: كان المسيح عليه السلام يقول: ان التارك شفاء المجروح من جرحه شريك جارحه لامحالة ، وذلك أن الجراح أراد فساد المجروح ، والتارك لاشفائه لم يشأصلاحه ؛ فاذا لم يشأصلاحه ؛ فقد شاء فساده اضطراراً الخ . (٢)

هذا كله . . . عدا عن أن الاسلام يعتبر المؤمنين اخوة ، يجب الاهتمام بأموارهم ، وقضاء حاجاتهم ، ومعونتهم ، وأن يعضد بعضهم بعضاً ، فى مواقع الابتلاء ، وان يفيد المؤمن أخاه ، وأن ينفس كربته الى غير ذلك مما لا يمكن حصره . . . ولا يمكن أن تكون الناحية الطبية مستثناة من ذلك فى أى من الظروف والاحوال ، ان لم تكن من أجلى مصاديق الكثير من تلك الاوامر المتضافرة والمتواترة . .

أهمية الطب اسلامياً :

وعدا عن كون الطب مسؤولية دينية تصل الى حد الوجوب الكفائى . . .

(١) تحف العقول ص ٢٣٨ ، والبحار ج ٧٨ ص ٢٣٥ ، و سفينة البحار ج ٢ ص ٧٨ .

(٢) روضة الكافي ص ٣٤٥ ، والفصول المهمة ص ٤٠٤ ، و الوسائل ج ٢

فانه يكفى للتدليل على الاهمية الخاصة لهذا العلم بنظر الاسلام ، أنه قد اعتبره هو وعلم الاديان - ومعهما غيرهما ، كما فى بعض النصوص - هما العلمان اللذان ينبغى التوجه اليهما ، والعمل فى سبيل الحصول عليهما ؛ فعن أمير المؤمنين عليه السلام :

العلم علمان : علم الاديان ، وعلم الابدان (١) .

وعنه (ع) : العلم ثلاثة : الفقه للاديان ، والطب للابدان ، والنحو للسان (٢) . .
وبلفظ الكراچكى فى جواهره : العلوم أربعة : الفقه للاديان : والطب للابدان ،
والنحو للسان ، والنجوم لمعرفة الازمان (٣) . . .

رسالية الطب :

وعدا عن كون الطب مسؤولية دينية ؛ فانه أيضاً ضرورة اجتماعية انسانية ،
ورسالة أخلاقية ، ومسؤولية عقلية . . ف :

١- هو ضرورة انسانية اجتماعية ؛ حيث يفترض فى الانسان أن يساهم فى
دفع المسيرة الانسانية نحو تحقيق أهدافها وتطلعاتها ، وآمالها بالسعادة والهناء ،
وبالوصول الى أعلى مراتب الكمال الانسانى المنشود ، حيث تختفى كل عوامل
ومظاهر الشقاء ، والتعب والعناء . . .

(١) طب الامام الصادق عليه السلام ص ١٧ و قضاء امير المؤمنين (ع) للتستري

ص ١٤٤ .

(٢) تحف العقول ص ١٤٤ ، وطب الامام الصادق عليه السلام ص ١٧ والبحار

ج ٧٨ ص ٤٥ .

(٣) طب الامام الصادق ص ١٧ وكنز الفوائد للكراچكى ص ٢٤٠ والبحار ج

ص ٢١٨ .

٢- وهو مسؤولية عقلية؛ حيث لا بد منه لاجل بقاء النوع الانساني، وللتخفيف من شقاء وبلاء وآلام هذا الانسان. . .

٣- وهو بالتالي رسالة أخلاقية. . . لامجال للمراء أو التشكيك فيها، حيث تعبر عن سمو وكمال نفسى يرضى النفوس ويطمئننها ويريحها. . . و لاجل ذلك لانجد أحداً يعذر الطبيب الذى يمتنع عن معالجة مريضه - اذا كان يقدر على ذلك اذا تعلق بعدم اوبقطة ما يبذل له من مال، ونجد الناس كلهم يعتبرون ذلك الطبيب فاقداً للاخلاق النبيلة والفاضلة. . .

الطب والتجارة

وهكذا يتضح: أن الطب بنظر الاسلام ليس حرفة يهدف منها الى جمع المال، والحصول على حطام الدنيا وانما هو رسالة انسانية و مسؤولية شرعية بالدرجة الاولى. . .

لان الحرفة التى يهدف صاحبها الى أن يستخدمها فى الحصول على المال... تجعل لصاحبها الخيار فى أن يتعامل مع هذا أومع ذاك، اذا وجد أن تعامله هذا يدر عليه نفعاً يرضيه. . . وان لا يتعامل معه اذا شاء، حينما لا يجد فى تعامله ذلك ما يرضى جشعه، ويشبع جوعه و نهمه. . .

وليس ذلك للطبيب قطعاً؛ فان التارك لشفاء المجرورح من جرحه شريك جارحه لامحالة كما تقدم. . .

ولا يملك ان يتساهل أو ان يتعلل، انتظاراً للاجرة أولز يادتها، أو لاي سبب آخر. . . كما أنه لا يجوز له أن يتساهل أو أن يتوانى فى معالجته له. . . كما سنرى ان شاء الله تعالى. . .

الاجرة للطبيب :

ولكن ما قدمناه لا يعنى : أن لا يأخذ الطبيب أجراً أصلاً ، فان ذلك معناه أن يكون كثير من الاطباء عالة على الاخرين ، كما أن ذلك يستدعى عدم اقبال الناس على تعلم هذا العلم ، وافتقانه ، فضلا عن النبوغ والابداع فيه ، وهو بالتالى يحرم الانسانية من عنصر هام ، بل هو من اهم عناصر راحتها وسعادتها ، بل وتقدمها فى مختلف مدارج الكمال ، والعظمة والمجد .

ولاجل ذلك نجد : ان الامام العسكرى عليه السلام يعطى الطبيب الذى فصدته تخت ثياب ، وخمسين ديناراً (١)

و أعطاه أيضاً فى مرة أخرى - على الظاهر - ثلاثة دنائير ، و كان الطبيب نصرانيا (٢)

وفى رواية عن على عليه السلام : مادون السمحاق (٣) أجر الطبيب . (٤)
وعن ابن عباس : أن النبى (ص) احتجم وأعطى الحجام أجره (٥) . والر وايات الدالة على جواز أخذ الحجام للاجرة كثيرة جداً ، وهى موجودة فى كثير من المصادر .

(١) الوسائل ج ١٢ ص ٧٥ عن الخرائج والجرائح .

(٢) الوسائل ج ١٢ ص ٧٤ و فى هامشه عن الخرائج والجرائح ص ٢١٣ وعن

اصول الكافى ص ٢٨٥ .

(٣) السمحاق : قشرة رقيقة فوق عظم الرأس .

(٤) التهذيب للطوسى ج ١٠ ص ٢٩٣ ح ١٨ والوسائل ج ١٩ ص ٢٩٤ و ٣٠٤

(٥) الموطأ مع تنوير الحوالك ج ٣ ص ١٤١ و الطب النبوى لابن القيم ص ٤١ و فى

هامشه عن الترمذى ، و ابى داود ، و ابن ماجه ، والمصنف لعبدالرزاق ج ١١ ص ٣٠ و فى هامشه

عن البخارى كتاب الاجارة ٣٠٨/٤ و عن مسلم ايضاً .

الأُن ثمة رواية عن سماعة تخالف ذلك ، وقد حملها الشيخ على الكراهة (١). وقال العلامة قدس سره في المنتهى : « . . . يجوز الاستيجار للمختان ، وخفض الجوارى ، والمداواة ، و قطع السلع ، و أخذ الاجرة عليه . لانعلم فيه خلافاً ؛ لانه فعل مأذون فيه شرعاً ، يحتاج اليه ، ويضطر الي فعله ؛ فيجاز الاستيجار عليه كسائر الافعال المباحة . و كذا عقد الاستيجار للكحل ، سواء كان الكحل من العليل أو الطبيب . وقال بعض الجمهور : ان شرط على الطبيب لم يجز » (٢) . وأما بالنسبة للدواء ، فقد روى محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : سألته عن الرجل يعالج الدواء للناس ؛ فيأخذ عليه جعلاً ؟ فقال : لا بأس به (٣).

التجارة : .. والسطحية :

وواضح : أنه اذا أصبح الهدف من تعلم الطب هو الحصول على المال والنوال ، و خلا من الاحساس الانساني ، والدفع العاطفي ، ومن المسؤولية الشرعية والاخلاقية... فانه عدا عن أن ذلك يمكن أن يجعل من هذا العلم - كما جعل من كثير غيره - وبالا على الانسان وعلى الانسانية . . . لا بد وأن تقل فيه نسبة الابداع والعمق ، بحيث لا ينسجم ذلك مع حجم العمل والعاملين فيه . . . ولا يبقى ثمة ما يؤهله لان يقدم للامة وللاجيال المزيد من المعارف الدقيقة والهامة ، ويفتح أمامها آفاقاً جديدة

(١) راجع : قرب الاسناد ص ٥٢ و ٥٣ ، والاستبصار ج ٣ ص ٥٨-٥٩ و ٦٠ و ٦٤

والوسائل ج ١٢ ص ٧١-٧٤ و في هوامشه عن : التهذيب ج ٢ ص ١٠٧ و ١٠٩ و عن فروع الكافي ج ١ ص ٣٦٠ و عن الفقيه ج ٢ ص ٥٢ و ٥٦ و عن البحار ج ١٠ ص ٢٦٧ و عن العلل ، وغير ذلك كثير . . .

(٢) البحار ج ٦٢ ص ٦٥ .

(٣) من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ١٠٧ و البحار ج ٦٢ ص ٧٢ و الوسائل ج ١

في مجالاته المختلفة... كما .. وتصبح المؤسسات الطبية مجرد حرف جافة لا تهتم
 باسعاد هذا الانسان بقدر ما تهتم بسلبه ونهب ثرواته ، ومن ثم زيادة شقائه وبلائه . .
 نعم . . . وحينئذ تبدأ عملية العد العكسي لازدهار العلوم ، ويتجه المتعلمون
 - في الاكثر- الى السطحية ، ثم الى الجهل الذي يستتبع الكثير من التدليس
 والتزييف . . . ثم أن يفقد الانسان أخلاقياته وانسانيته، وليتحول الى موجود خسيس
 و رذل ، ويكون كالبهيمة المربوطة ، همها علفها، على حد تعبير أمير المؤمنين
 عليه السلام .

حبس الجهال من الاطباء :

ولاجل ما تقدم .. نجد أن الاسلام قد وقف في وجه هذه الظاهرة بقوة
 وحزم ، حتى لقد روى عن أمير المؤمنين عليه السلام قوله :
 «يجب على الامام أن يحبس الفساق من العلماء ، والجهال من الاطباء
 الخ . . .» (١).

نعم . . . يجب ذلك ؛ لان ممارسة الجاهل لاعمال الطب ، كثيراً ما تزيد من
 آلام ومتاعب المريض ، وتعرض راحته ، ومستقبله- ان لم نقل تعرض حياة الكثيرين-
 للاخطار الجسام . . . وكما أن فساق العلماء يفسدون الدين ، فان جهال الاطباء
 يفسدون الابدان ، ويسلبون الانسان الراحة والسعادة في الدنيا ، فيجب ردعهم ،
 والوقوف في وجههم، بكل قوة وشدة . . .

ضمان الجاهل لما يفسده :

وانطلاقاً مما تقدم . . . فان الجهال اذا مارسوا الطب ، وأفسدوا ما يقترض

(١) من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٢٠ و التهذيب للشيخ ج ٦ ص ٣١٩ و النهاية

للشيخ ايضاً ص ٦٢ ، والوسائل ج ١٨ ص ٢٢١ ، وقصار الجمل ج ١ ص ٢٩٩ .

فيهم أن يصاحوه ؛ فانهم يكونون مسؤولين عن افسادهم ذاك عقلاً ، وعرفاً ، وشرعاً ، لقاعدة : الضمان على كل متلف . . . فاذا أدى ذلك الى الموت : فانه يضمن دية الخطاء ، كما هو معلوم .

و ذلك أمر مفروغ عنه بين الفقهاء « بلا خلاف فسى ذلك » بل فى التنقيح : « الطبيب القاصر المعرفة ضامن لما يتلفه بعلاجه اجماعاً » (١) .

كما أن هذا الامر مجمع عليه لدى أهل العلم من غير شيعة أهل البيت عليهم السلام (٢) .

كما أنهم قدر وواعنه (ص) قوله : « من تطب ولم يعلم منه الطب (قبل ذلك) فهو ضامن » . وبمعناه غيره . (٣)

وفى نص آخر : « من تطب ولم يكن بالطب معروفاً ، فاذا أصاب نفساً فمادونها ؛ فهو ضامن » (٤) . . . والتعبير بتطب ظاهر بأنه يريد : أنه قد دخل فيما فيه عسر وكلفة ، ، من قبيل تشجع ، وتصبر ، ونحو ذلك . . .

(١) راجع : الجواهر ج ٤٣ ص ٤٤ ٤٥ والمسالك كتاب الديات ، موجبات الضمان ، و الرياض ج ٢ ص ٥٣٧ و مباني تكملة المنهاج ج ٢ ص ٢٢٢ ، وعن مجمع البرهان كتاب الديات ص ١ . فان هؤلاء جميعاً قد نصوا على عدم الخلاف فى ذلك ، أو نقلوا الاجماع عن التنقيح .

(٢) الطب النبوى لابن القيم ص ١٠٩ .

(٣) كنز العمال ج ١٠ ص ١٦ ، ورمزالى : مستدرک الحاكم ، و سنن أبى داود ، وابن ماجه ، والبيهقى ، والنسائى ، والطب النبوى لابن القيم ص ١٠٧ عن بعض من ذكر ، والتراتب الادارية ج ١ ص ٤٦٦ عن المدارقطنى وغيره .

(٤) التراتيب الادارية ج ١ ص ٢٦٦ ، وكنز العمال ج ١٠ ص ١٧ عن ابن عدى فى الكامل ، وابن السنى ، والبيهقى ، وابى نعيم فى الطب . وراجع المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤٧٠ .

ضمان العارف بالطب :

هذا . . . ولاريب في ضمان العارف بالطب ، اذا قصر في اداء مهمته ، سواء أخذ البراءة من المريض ، أو من وليه ، أم لا ، و سواء عالجه باذن منه ، أم لا . و الظاهر عدم الخلاف في ذلك . هذا . . . عدا عما يترتب على ذلك من مسؤولية شرعية .
والظاهر : أن ماورد : من أن علياً عليه السلام قد ضمن ختناً قطع حشفة غلام (١) .
قد كان من أجل تقصيره في أداء وظيفته . . .

قال ابن ادريس ، «والرواية هذه صحيحة لاخلاف فيها» (٢) ، و قد حمل الرواية على صورة التفریط ؛ فراجع .

وأما اذا لم يقصر في أداء مهمته ، وكان حاذقاً ماهراً ، وتلف المريض ، أو تعطل بعض أعضائه بسببه ، فان كان المريض صغيراً ، أو مجنوناً ، وكان الطبيب قد أخذ البراءة من وليه ، أو كان المريض بالغاً عاقلاً وقد أخذ البراءة منه . . . فانه لا يضمن .
وقد روى عن أبي عبدالله عليه السلام ، أنه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام :
«من تطب أو تبيطر ، فليأخذ البراءة من وليه ، والافهوله ضامن» . (٣)

وضعف سندها منجبر بعمل المشهور . بل ادعى عليه الاجماع (٤) . وليس هذا

(١) التهذيب للشيخ ج ١٠ ص ٢٣٤ ، والسرائر ص ٤٢٩ ، والكافي ج ٧ ص ٣٦٤ ،
والوسائل ج ١٩ ص ١٩٥ ، والمسالك ، كتاب الديات ، بحث موجبات الضمان ، والرياض
ج ٢ ص ٥٣٩ ، وقصار الجمل ج ١ ص ٤٠٤ ، ومباني تكملة المنهاج ج ٢ ص ٢٣٣ ،
(٢) السرائر ص ٤٢٩ .

(٣) الكافي ج ٨ ص ٣٦٤ ، والتهذيب ج ١٠ ص ٢٣٤ ، والوسائل ج ١٩ ص ١٩٥ ؛
والنهاية للشيخ ص ٧٦٢ ، وقصار الجمل ج ١ ص ٤٠٤ ، والمسالك ، كتاب الديات ،
في موجبات الضمان . والشرايع نفس البحث ج ٤ ص ٢٤٩ والرياض ج ٢ ص ٥٣٧ ،
ومباني تكملة المنهاج ج ٢ ص ٢٢٢ وبمعناه عن علي عليه السلام في المصنف لعبد الرزاق
ج ٩ ص ٤٧١ .

(٤) راجع : المسالك ج ٢ كتاب الديات باب موجبات الضمان والجواهر ج ٣

من الإبراء قبل ثبوت الحق، وإنما هو من قبيل الإذن في الشيء، المقتضى لعدم ثبوت الحق، مضافاً إلى أنه لو لم يجز التبري لم يقدم طبيب على علاج (١). وهل يكفي إذن المريض أو وليه للطبيب بالعلاج من دون إبراء في عدم ضمانه؟ وربما يقال: إنه لا يضمن حينئذ، وذلك «لأن الضمان يسقط بالإذن، ولأنه فعل سائغ شرعاً» فلا يستعقب ضماناً (٢).

ولكن هذه الحجة غير كافية، فإن كونه سائغاً شرعاً لا يوجب سقوط الضمان (٣)، والسائغ هو المعالجة لا الاتلاف، وهو لم يؤذن به... وأما قوله: إن الضمان يسقط بالإذن... فيمكن أن يكون له وجه، إذا قلنا: إنه من قبيل إقدام المريض، أو وليه على تحمل نتائج عمل الطبيب، ورضاهم بها، لو اتفق وقوعها... فهو من قبيل الإبراء... ولكن الظاهر: هو أن إذنه لا يدل على عدم مطالبتهم بالدية والضمان في صورة التلف، فهم يأذنون بالعلاج استناداً إلى أن الشارع قد ضمن لهم حقهم في صورة اتلاف الطبيب لمريضه، أو لعضومنه، فتبقى قاعدة: الضمان على من أتلف على حالها... ولاجل كون ذلك من تكرر الذي العرف نجد: أنه لو أخذ البعض ولده إلى الطبيب، فعالجه، فمات بسبب ذلك العلاج؛ فإنه يشتكى عليه، ويعتبره مسؤولاً عن اتلاف ولده (٤).

وأما الاستدلال على الضمان هنا بالاجماع، فهو في غير محله، لأن الظاهر، أو على الأقل، يحتمل: أنه اجماع على القاعدة، التي هي: الضمان على من أتلف؛ فلا يكون حجة..

وكذا لا يصح الاستدلال باطلاق رواية تضمين على عليه السلام للختان... على الضمان هنا، لأنها قضية في واقعة لا اطلاق فيها، فيحتمل قوياً أن يكون تضمينه

(١) راجع: الجواهر ج ٣ ص ٤٨ و٤٧ وهامش الوسائل ج ١٩ ص ١٩٥

والشرايع ج ٤ ص ٢٤٩.

(٢) الشرايع ج ٤ ص ٢٤٩ والجواهر ج ٣ ص ٤٥.

(٣) الجواهر ج ٣ ص ٤٦ ومثل له بالضرب للتأديب.

(٤) راجع: الجواهر ج ٣ ص ٤٦.

له بسبب تفريطه وتقصيره في أداء مهمته ، كما أشرنا اليه سابقاً . وقد أشار الى ما ذكرناه أيضاً في الجواهر ، فراجع .

ولو أقدم الطبيب الحاذق على العلاج من دون اذن أحد ، استناداً الى وجوب ذلك عليه ، لرواية : التارك شفاء المجرّوح من جرحه شريك جرحه لا محالة ، وذلك مقدمة لحفظ النفس المحترمة ، فتلف المريض بسببه ، فانه يضمن أيضاً ، لان التلف سبب للضمان ، فهو من قبيل تأديب الصبي ، ونحوه . (١)

روايتان لارتبط لهما بالضمان :

وفي رواية «قلت (أى للإمام الصادق عليه السلام) : انا نبط الجرح ، ونكوى بالنار ؟ قال : لا بأس ، قلت : نسقى هذه السموم : الاسمحيقون ، والغاريقون ؟ قال : لا بأس : قلت : انه ربما مات ، قال : وان مات (٢) .»

وعن حمدان بن اسحاق ، قال : كان لى ابن ، وكانت تصيبه الحصاة ، فقيل لى : ليس له علاج الا أن تبطه ، فبططته ، فمات ، فقالت الشيعة : شركت فى دم ابنك قال : فكتبت الى أبى الحسن ، صاحب العسكر ، فوقع - صلوات الله عليه - يا أحمد ليس عليك فيما فعلت شىء ، انما التمسست الدواء ، وكان أجله فيما فعلت (٣) .

فالرواية الاولى ليست ناظرة للضمان ولا لعدمه . . . و انما هى ناظرة الى جواز الاقدام على ذلك وعدمه . . . وان أدى الى موت المريض .

وفي الثانية كان الممارس لبط الجرح هو الولي نفسه ، وتعليله عليه السلام بقوله : انما التمسست الدواء وكان أجله فيما فعلت ، ليس تعليلاً لعدم الضمان ، ليؤخذ بعموم التعليل ، بل هو ناظر لنفى العقاب الاخرى ، حيث اعتبر الشيعة :

(١) راجع : المسالك والجواهر ج ٤٣ ص ٤٥ .

(٢) روضة الكافي ص ١٩٣ والفصول المهمة ص ٤٠٢ والبحار ج ٦٢ ص ٦٧

والوسائل ج ١٧ ص ١٧٧ وطب الامام الصادق ص ٥٩

(٣) الكافي ج ٦ ص ٥٣ والبحار ج ٦٢ ص ٦٨

أنه قد شرك في دم ابنه . . . هذا بالإضافة الى عدم وضوح سند الرواية .
والخلاصة : أنه لا بأس بأن يأخذ الطبيب الحاذق البراءة من ولي المريض ،
إذا كان المريض صبيّاً أو مجنوناً ، أو من المريض نفسه ، إذا أراد أن يقدم على
العلاج الذي يحتمل فيه الخطر على المريض ، حتى لا يتعرض للضمان الذي ينشأ
عن التلف المحتمل .



الفصل الثاني :

التلميذ ...
قبل ان يصير طبيبا ...

مواصفات طالب العلم الطبي :

أما عن مواصفات طالب العلم الطبي ، فلعلها لا تحتاج الى بيان ، اذا اتضح لدينا حقيقة نظرة الاسلام الى المريض ، ومكانته عند الله ، وما أعد الله له ، كما يتضح ذلك بالمراجعة الى الروايات الكثيرة جداً ، ولا مجال لعددها وحصرها . . . اذا اتضح لدينا أيضاً حقيقة المسؤولية الملقاة على عاتق الطبيب تجاه المريض ، وواجباته تجاهه ، والتي سنتحدث عنها في الفصل التالي ان شاء الله تعالى .

ونستطيع أن نجمل هنا مواصفات طالب العلم الطبي بكلمة واحدة ، وهي أن يتحلى بجميع مواصفات الانسان المسلم ، الذي يمثل الاسلام وعياً وعمقاً ، وخلقاً ، وسلوكاً ، ويعيش أهداف الاسلام ، وتعاليمه ، وقيمه ، بكل جهات وجوده ، ومختلف شؤون حياته .

وقد ذكر القدماء بعض المواصفات لطالب العلم الطبي ، لا نرى بأساً بالاشارة اليها هنا ، مادامت توافق مقتضيات الفطرة السليمة ، والاسلام دين الفطرة وان كان في بعضها بعض الهنات .

فقد نسبوا الى ابقراط الوصية المعروفة بترتيب الطب ، ويقول فيها :

« ينبغي أن يكون المتعلم للطب في جنسه حراً (١) وفي طبعه جيداً ،

(١) هذا الشرط لا معنى له اسلامياً ، الا اذا كان العبد لا يستطيع أن يقوم بوظيفته بالشكل المناسب .

حديث السن ، معتدل القامة ، متناسب الاعضاء ، جيد الفهم ، حسن الحديث ، صحيح الرأى عند المشورة ، عفيفاً ، شجاعاً ، غير محب للفضة ، مالكاً لنفسه عند الغضب ، ولا يكون تاركاً له فى الغاية ، ولا يكون بليداً .

وينبغى أن يكون مشاركاً للعليل ، مشفقاً عليه ، حافظاً للاسرار ، لان كثيراً من المرضى يوقفونا على أمراض بهم لا يحبون أن يقف عليها غيرهم . وينبغى أن يكون محتملاً للشئمة ، لان قوماً من المبرسمين (١) ، وأصحاب الوسواس السوداوى يقابلونا بذلك ، وينبغى لنا أن نحتلمهم عليه ، ونعلم : أنه ليس منهم ، وأن السبب فيه المرض الخارج عن الطبيعة .

وينبغى أن يكون حلق رأسه معتدلاً مستويماً ، لا يحلقه ، ولا يدعه كالجمجمة ، ولا يستقصى قص أظافير يديه (٢) ، ولا يتركها تعلو على أطراف أصابعه .

وينبغى أن تكون ثيابه بيضاء نقية ، ولا يكون فى مشيه مستعجلاً ، لان ذلك دليل على الطيش ، ولا متباطئاً ، لانه يدل على فتور النفس .

واذا دعى الى المريض ، فليقعد متربعا ، وليختبر منه حاله بسكون وتأن لا بقلق واضطراب . . . الخ (٣) .

وفى كتاب : « كامل الصناعة الطبية الملكى » لعلى بن العباس فى الباب الثانى ، المقالة الاولى ، مجموعة وصايا جيدة فى هذا المجال ، وبعضها منسوب الى أبقراط أيضاً ، كما يظهر لمن راجع كتاب ابن أبى أصيبعة ، ويمكن أن يفهم منها اضافة لما سبق :

أن على طالب العلم الطبى : أن يطيع أوامر الله تعالى ، ويحترم أساتذته

(١) البرسام : علة يهذى فيها المريض

(٢) لقد ورد فى بعض الروايات أن المرأة لا تستقصى قص أظافير يديها ، ولم نجد مثل ذلك بالنسبة للطبيب . . . فيبقى استحباب قص أظافيره على النحو الكامل بلا معارض . . . الا اذا كانت طبيعة عمله تستدعى ذلك .

(٣) عيون الانباء ص ٤٦ / ٤٧ .

ويكون في خدمتهم، ويعتبرهم بمنزلة والديه، ويحسن اليهم، ويشركهم في أمواله. كما أن عليه أن يعتبر ابن معلمه أخاً له، ويعلمه هذه الصناعة بلا أجر، ولا شرط، ويشرك اولاده واولاد معلمه في العلوم والوصايا، وكذلك سائر التلاميذ الذين يستحقون تعلم هذه الصناعة، دون غيرهم ممن لا يستحق ذلك. وبعد أن ذكر أموراً أخرى، من جملة لزوم حفظ المطالب، وعدم الاعتماد على الكتاب، ذكر: أن عليه أن يتعلم مطالب هذا العلم في أيام صباه، لان ذلك أسهل عليه من أيام الشيخوخة . . . وعلى طالب هذا العلم أن يبقى في المستشفيات في خدمة أساتذته العلماء، والحذاق في هذه الصناعة، فيمارس العمل في هذا المجال، ويشرف على المرضى وعلى أحوالهم، ويستفيد من صحبتة الاساتذة، وخدمة المرضى ما يرتبط بأحوال وعوارض الامراض، حسناً وسوءاً، ويطبق ما قرأه عملياً . . . الخ (١).

الطالب . . . والتجارب الطبية :

وعدا عما تقدم . . . فاننا نجد : أن الشارع لم يقبل من طالب العلم الطبي : أن يجعل نفسه حقل تجارب، ولا سيما في الموارد التي يحتمل فيها الضرر احتمالاً معتداً به، فعن الصادق عليه السلام : « ثلاثة لا ينبغي للمرء الحازم أن يقدم عليها : شرب السم للتجربة، وان نجامنه، وافشاء السر الخ . . . » (٢). وفي حديث آخر عن الامام الباقر عليه السلام : « لا تذوقن بقلة، ولا تشمها حتى تعلم ما هي، ولا تشرب من سقاء حتى تعلم ما فيه » (٣).

- (١) راجع كتاب : تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٤٥٦-٤٥٨ بتصريف وعبون الانباء ص ٤٥ قسم أبقراط، وطبقات الاطباء والحكماء لابن جلجل ص ٧٣، الترجمة الفارسية، في الهامش عن منتخب صوان الحكمة ص ٨٢.
- (٢) راجع : البحار ج ٧٨ ص ١٨٩ و ج ٩٩ ص ١٢٣ عن اعلام الدين، ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٤٥ وغرد الحكم ج ١ ص ٣٦٥.
- (٣) تحف العقول ص ٢٣٧ والبحار ج ٧٨ ص ٢٣٥ و ١٨٩ عنه وعن اعلام الدين

الاستفادة من خبرات غير المسلمين؛

و بعد . . . فان الحكمة ضالة المؤمن ، اينما وجدها أخذها . . فلماذا اذن يمنع من الاستفادة والتعلم من غير المسلمين : من اليهود والنصارى ، وغيرهم؟ ... اذا كانت لديهم خبرات يمكن الاستفادة منها ، واذا اقتصرنا على ذلك ، ولم يتعدوه الى محاولة الدعوة الى عقائدهم ومذاهبهم ، واذا لم يستلزم ذلك أى نحو من انحاء النفوذ أو التدخل فى الشؤون الخاصة بالمسلمين ؟ . . . وقد جاء عنهم عليهم السلام بالنسبة لبنى فصال : خذوا ماروا، ودعوا مارأوا . . . وورد: أن «الحكمة ضالة المؤمن؛ فاطلبوها ولو عند المشرك تكونوا أحق بها وأهلها»، وفى معناه غيره (١)

بل لقد رأينا الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم: قد أمر أسرى المشركين فى بدر ، الذين لا يجدون ما يفدون به أنفسهم : أن يعلم الواحد منهم عشرة من اطفال المسلمين القراءة و الكتابة ، ويطلق (ص) سراهم فى مقابل ذلك... (٢) ولسنا بحاجة الى التعليق على هذه القضية ، فانها بنفسها تعبر عن نفسها ، ومن أراد الاطلاع على بعض ما يمكن أن يقال فى ذلك، فليراجع كتابنا: الصحيح من سيرة النبى (ص) ج ٢ ص ٢٥٧ / ٢٥٨ .

(١) أمالى الطوسى ج ٢ ص ٢٣٨ و تحف العقول ص ١٣٨ و ٢٩٢ و غرر الحكم ج ١ ص ٣٩٤ والبحار ج ٧٨ ص ٣٤ و ٣٠٧ و ٣٠٧ و ١٧ و ٩٦ و ٩٧ و صفحات أخرى منه ؛ وراجع: التراتيب الادارية ج ٢ ص ٣٤٨ و قصار الجمل ج ١ ص ١٥٩ .

(٢) مسند أحمد بن حنبل ج ١ ص ٢٤٧ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٣٩٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ١٩٣ و الروض الانف ج ٣ ص ٨٤ و طبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ١٤ و التراتيب الادارية ج ٢ ص ٣٤٨ و ج ١ ص ٤٨ / ٤٩ عن السهيلي؛ وعن المطالع الضريرة فى الاصول الخطية لآبى الوفا ناصر الدين الهورينى؛ و كتابنا: الصحيح من سيرة النبى ج ٣ ص ٢٥٧ عن تقدم و عن الامتاع ص ١٠١ و عن المقرئى . . .

القسم الاسلامى للطبيب :

وبعد أن يتخرج ذلك التلميذ ، ويصير طبيباً حاذقاً ، فاننا نتصور شخصياً : أن من الراجح أن يقسم اليمين التالى ، قبل أن يعطى اجازة للعمل فى هذا المجال :

بسم الله الرحمن الرحيم :
والحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين ، واللعنة على أعدائهم أجمعين ، الى قيام يوم الدين . .

أقسم بالله العلى العظيم ، وبكل مقدساتى ، وبكل الكتب السماوية : أن أبذل جهدى وطاقتى فى معالجة المرضى ، ولا أفرق بين غنيهم وفقيرهم ، ولا أغش ، ولا أتساهل فى ذلك ، وأن أعاملهم بالاخلاق الاسلامية والانسانية الفاضلة ، وأن التزم بالاحكام الشرعية فى عملى هذا . وأن أعتبر ذلك أمانة فى عنقى ، يسألنى الله عنها يوم القاه ، وأن أعمل على أداء هذه الامانة على اكمل وجه .

وأشهد الله تعالى على ذلك ، والله خير الشاهدين . .

الفصل الثالث :

ماذا عن :
الطبيب ... و العلاج

الطبيب امام الواجب

ان من الواضح أن المريض لا يستطيع أن يعلق آماله فيما هو فيه على أحد، حتى على أقرب الناس اليه ؛ حتى ولده ، و أبويه ؛ لأنه يعرف : أنهم لا يملكون لانفاذه حيلة ، ولا يجدون للتخفيف من آلامه سبيلا . .

وانما هو يتجه بآماله وتوقعاته الى ذلك الذي أمره الله بمراجعتة في حالات كهذه، ألا وهو الطبيب العارف . . . فالطبيب هو الذي يستطيع أن يقدم له معونة من نوع ما ، وهو الذي يمكنه أن يخفف من آلامه ، وينقذه مما هو فيه . . .

ومن البديهي : أن التداوى والرجوع الى الطبيب لا ينافى التوكل ، كما لا ينافيه الاكل والشرب لدفع الجوع ، كما ذكره (١) .

واذن . . . فالطبيب يتحمل أعظم المسؤولية في هذا المجال . . . سواء على صعيد تقديم العون المادى بالدواء والعلاج النافع . . . أو على صعيد المعونة الروحية والنفسية ، فهو الذي يستطيع ان يبعث البهجة في نفس المريض ، وينعش فيه أملا ، ويعيد اليه الثقة بالحياة وبالمستقبل .

(١) البحار ج ٤٢ ص ٧٧ وفتح الباري ج ١٠ ص ١١٤ والطب النبوي لابن القيم

وعلى هذا . . . فقد كانت مسؤوليات ومواصفات الطبيب في نفسه ، وبالنسبة لعلاقته بمن يفترض فيه أن يعالجه كثيرة ومتنوعة من وجهة نظر اسلامية . . . ونحن نجمل بعضها في هذا الفصل على النحو التالي :

المبادرة الى العلاج :

فلا يجوز للطبيب التعلل بعدم الاجرة ، أو بقلتها ، فان التارك شفاء المجرح من جرحه شريك جارحه لامحالة ، لان جارحه أراد فساده ، وهذا لم يرد صلاحه كما تقدم .

فالسلبية هنا لاتعنى الا اتخاذ الموقف المضاد ، لانها تعنى فسح المجال لفتك المرض بصاحبه ، والتغلب على سائر ما يملكه من قدرات ومناعات ، وبالتالي الحاق أفدح الخسائر فيه .

وبعد . . . فان المبادرة الى العلاج هو ماتفرضه الاخلاق الفاضلة ، والانسانية الرفيعة ، والفترة السليمة والمستقيمة . وتنسجم مع أريحية الانسان ، ومع عواطفه النبيلة ، وسجاياه الرضية الكريمة .

مداواة حكام الجور :

وبالنسبة لمداواة حكام الجور ، فعدا عن أن ذلك يكون من قبيل تهيئة الفرصة لهم للاستمرار في بغيهم وظلمهم ، وان لم يكن مساعدة مباشرة لهم على ذلك - عدا عن ذلك - فاننا نجد الامام الحسين صلوات الله وسلامه عليه يقول : « لا تصفن لملك دواء ، فان نفعه لم يحمدك ، وان ضره اتهمك (١) . »

وواضح : ان مراده عليه السلام هنا : هو ملوك الجور ، لانهم هم الذين يمتازون بهذه الصفة غير الحسنة . . . كما هو معلوم .

(١) البحار ج ٢٨ ص ١٢٧ عن اعلام الدين و ج ٧٥ ص ٣٨٢ عنه .

عدم التمييز بين الغنى والفقير

أما لزوم عدم التمييز بين الغنى والفقير ، فنحسب أنه لا يحتاج الى بيان ولا الى اقامة برهان ، فان الوجوب الشرعى الكفائى ، أو العينى أحياناً ، لم يلاحظ فيه الغنى دون الفقير ، ولا الابيض دون الاسود .

بل يمكن أن يقال : ان اهتمام الاسلام بالفقير يفوق كثيراً اهتمامه بالغنى أضف الى ذلك : أن الغنى يقدر على الوصول الى ما يريد ، عن طريق بذل ماله دون الفقير .

وبعد ... فان الاوامر القاضية برجحان قضاء حاجة المريض ، والاهتمام بأمره ، وترتيب الثواب على ذلك - وهى متواترة - لم تخصص غنياً ، ولا فقيراً ولاغيرهما بذلك .

وكذلك الحال بالنسبة للروايات القاضية بلزوم المبادرة الى شفاء المجروح من جرحه ... بل جميع الروايات التى تتعلق بالطب ، وهى تعد بالمئات ، لا يمكن أن تلمح فيها أثراً لظاهرة التمييز هذه ، مهما كان حجمه ، ونوعه .

هذا ... ولا يجب أن ننسى تلك الروايات التى تزدم من يحترم الغنى ، ويجعل له امتيازاً من أجل غناه ... ويكفى أن نذكر هنا ما روى عن الامام الرضا عليه السلام : « من لقى فقيراً مسلماً ، فسلم عليه خلاف سلامه على الغنى لقى الله عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان (١) . »

ثم هناك حكاية الرجل الذى بنى قصرأ ، ثم صنع طعاماً ، فدعا اليه الاغنياء ، وترك الفقراء ، فاذا جاء الفقير قيل له : ان هذا الطعام لم يصنع لك ، ولا لاشباهك ... فجاء ملكان فى زى الفقراء فمنعا ، ثم جاء فى زى الاغنياء

(١) أمالى الصدوق ص ٣٩٦ ، وسفينة البحار ج ٢ ص ٣٧٩ ، والوسائل ج ٨

ص ٤٤٢ وفى هامشه عن عيون أخبار الرضا ص ٢١٩ وعن الامالى .

فسمح لهما بالدخول ، فأمرهما الله بخسف المدينة بمن فيها (١) .
والروايات في مدح الفقراء ، ومحبة الله لهم ، وأنه ينبغي الاهتمام بشأنهم
وملاحظة أحوالهم كثيرة .

وأخيراً . . . فان حكم العقل ، والفطرة ، والاخلاق الفاضلة ، لا يفرق بين
غنى ، وفقير ، ولا بين كبير وصغير . . . هذا . . . ان لم نقل ان اكرام الغنى لغناه
ليس فيه اكرام للانسان والانسانية ، بل هو يعبر عن رذالة في الطبع ، وخسة
في النفس ، وانحطاط أخلاقي مرعب وخطير .

واذا كان الفقير يعاني في أحيان كثيرة من الالام النفسية اكثر من الجسدية
حيث انه يشعر بعقدة الفقر الذي ربما يتحول الى حقد ، ثم من عقدة الخوف من
عدم تمكنه من الحصول على أدنى ما يجب الحصول عليه - اذا كان كذلك - فان
القربة الى الله تعالى تكون في مساعدته اكثر ، والنتيجة التي تترتب على هذه
المساعدة أعظم وأكبر .

وقال علي بن العباس : ان علي الطبيب : « أن يجد في معالجة المرضى ،
ولاسيما الفقراء منهم ، ولا يفكر في الانتفاع المادي ، وأخذ الاجرة من ه . ه .
الفئة ، بل اذا استطاع أن يقدم لهم الدواء من كيسه هو فليفعل ، واذا لم يفعل
فليجد في معالجتهم ليلاً ونهاراً ، ويحضر الى معالجتهم في كل وقت . . . الخ (٢) . »
نعم . . . وهذا هو ما يجعل الفقير يشق بنفسه وبمجتمعه ، ويطمئن الى
مستقبله ، ويجعله أكثر حيوية ، ونشاطاً ، وتفاعلاً مع سائر الفئات الفاعلة في
المجتمع .

كما أنه يزرع الحب والوفاء والرجاء في نفسه ، ويبعد الحقد ، والحسد

(١) سفينة البحار ج ٢ ص ٣٨٠

(٢) راجع كتاب : تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٤٥٧ عن كتاب : كامل الصناعة

الطبية الملكية ، الباب الثاني ؛ المقالة الاولى .

وسائر الصفات الذميمة عن روحه ونفسه ، ولا يعود يعاني من عقدة الاحتقار والمهانة ، والخوف ، وذلك واضح لايحتاج الى مزيد بيان .

اقدم الطبيب على ما يعرف :

واذا كان الطبيب متخصصاً في أمراض العين مثلاً ، فليس له أن يتصدى للنظر في أمراض القلب ، وكذا العكس ، لانه جاهل في حقيقة الامراض التي تعرض من هذه الجهة ، فيلحق بالجهال من الاطباء ، الذين على الامام أن يحبسهم اذا أرادوا التصدى للتطبيب في مجال يجهلون به .

وكذلك فانه يكون من القول بغير علم ، الذي جاءت الايات الكثيرة ، والاقوال المتواترة عن المعصومين في المنع والردع عنه (١) ، وذلك واضح للعيان فلايحتاج الى مزيد بيان ، ولا الى اقامة برهان .

وقد جاء في القسم المنسوب الى ابقراط : « واحفظ نفسى فى تديبرى وصناعتى على الزكاة والطهارة ، ولاأشق أيضاً عما فى مثانته حجارة ، ولكن أترك ذلك الى من كانت حرفته هذا العمل (٢) » .

١- الحذق ٢- الامانة ٣- استجلاب الثقة :

١- و ٢- فالطبيب الحاذق هو الذى يستطيع أن يؤدي واجبه على النحو الاكمل والافضل ، وهو بالتالى الذى يكون خطؤه أقل ، واستفادة المريض من خبراته أتم ، ومنفعته أعم . . . وهو أقدر على الحصول على ثقة المريض ، واعتماده عليه ، وتسليمه له . . . الامر الذى يسهل عليه علاجه ، كما أنه يسهل على المريض الالتزام بنصائحه ، والعمل بتوجيهاته .

بل ان على الطبيب نفسه أن يسعى للحصول على هذه الثقة ، كما يشير اليه ماروى

(١) راجع على سبيل المثال : البحار ج ٢ من ص ١١١ حتى ص ١٢٤ وغيره من المصادر

(٢) عيون الانباء ص ٤٥

عن الصادق عليه السلام : « كل ذى صناعة مضطر الى ثلاث خصال يجتلب بها المكسب ، وهو أن يكون حازقاً بعمله ، مؤدياً للامانة فيه ، مستميلاً لمن استعمله (١) . »

وقد لوحظ : أن النبي (ص) يتحرى لمعالجة بعض من جرح من أصحابه أطب الرجليين ، اللذين دعيا لهذا الغرض (٢) .

نعم ... وهذا هو المنسجم مع الفطرة ، ومع حكم العقل السليم ، والنصيحة للمسلمين ... ومن أولى منه (ص) بذلك ، وبغيره من مكارم الاخلاق ومعاليتها ؟

وبعد ... فقد قيل : ان الطب معناه الحدق بالاشياء ، وان كان فى غير علاج المريض ، ورجل طبيب أى حازق ، سمي بذلك لحدقه (٣) .

٣- وأما الامانة وأداؤها فى المجال الطبى ، فهى من أوجب الامور ، لان الطب - كما قدمنا - مسؤلية شرعية ، عرفية ، أخلاقية ، انسانية ، وحتى عقلية أيضاً ، هذا بالاضافة الى ما أشار اليه الامام عليه السلام من أن أداء الامانة فى الصنعة يوجب اجتلاب المكسب بها ... حيث يطمئن الناس اليه ، ويعتمدون عليه ، ويقبلون اليه بكل رضا واطمئنان ، كما هو أوضح من أن يحتاج الى بيان .

١- النصح ٢- الاجتهاد ٣- التقوى :

وعدا عن أن النصح ، والاجتهاد ، وتقوى الله وظائف انسانية وأخلاقية ، فانها وظيفة شرعية أيضاً - وخصوصاً فى الطب - فعن على عليه السلام أنه قال :

(١) تحف العقول ص ٢٣٨ والبحار ج ٧٨ ص ٢٣٦

(٢) موطأ مالك المطبوع مع تنوير الحوالك ج ٣ ص ١٢١ ، وزاد المعاد ج ٣

ص ١٠٧ ، والطب النبوى لابن القيم ص ١٠٥

(٣) الطب النبوى لابن القيم ص ١٠٧/١٠٨

« من تطب فليتق الله ، ولينصح ، وليجتهد (١) » .

وقال ابن ادريس : « يجب على الطبيب أن يتقى الله سبحانه فيما يفعله بالمريض ، وينصح فيه (٢) » .

١- نعم . . . لا بد من الاجتهاد في معالجة المريض ، ولا يجوز التعلل ولا التساهل في ذلك على الاطلاق ، ولا بد أيضاً من النصح في ذلك ، لان الغش فيه معناه الجناية على نفس محترمة ، و تعريضها للخطر الجسيم ، الامر الذي يكشف عن نفس مريضة وحاقدة ، لاتملك شيئاً من الخلق الانساني الرفيع ، بل هي أقرب الى النفس السبعية ، التي لاتعرف الا الاعتداء ، والظلم والشر ، بل هي أكثر بشاعة وخطراً منها ، حينما يمتزج الظلم بالخداع ، والاعتداء بالتدليس وتزييف البغيض المقيت .

٢- ولا بد كذلك من تقوى الله في المريض ، لان بتقوى الله لايبقى غش ، ولا اعتداء ، ولا تزييف ، ولا يبقى أيضاً تساهل ، أو تعلل ، ولا يبقى كذلك أى لون من ألوان الرذيلة في داخل الانسان ، وبتقوى الله يندفع الانسان الى القيام بواجباته الشرعية والانسانية على النحو الاكمل والافضل . . . ولاجل ذلك نلاحظ أنه عليه السلام قد قدم الامر بتقوى الله على الامر بالنصح ، وبذل الجهد وليس ذلك عفويًا ، بل هو متعمد ومقصود ، ولاسيما في توجيه الطبيب الذي بيده راحة المرضى ، فهو اذن بأمس الحاجة الى هذه التقوى : حتى لا يفرط فيما جعله الله مسؤولاً عنه .

٣- وبعد . . . فان « الله يحب عبداً اذا عمل عملاً أحكمه » كما روى عنه (ص) حينما لحد سعد بن معاذ (٣) ، كما اننا نجد في نصائح علي بن العباس : ان « على

(١) البحار ج ٤٢ ص ٧٤ عن الدعائم ، ومستدرک الوسائل ج ٣ ص ١٢٧

(٢) البحار ج ٤٢ ص ٤٥ عن السرائر

(٣) الفصول المهمة للحر العاملي ص ٥٠٣

الطبيب أن يجد في معالجة المرضى ، وحسن تدبيرهم ، ومعالجتهم ، سواء بالغذاء أو بالدواء (١) .

النصح : حدوده وأبعاده :

ومن الواضح : أن على الطبيب أن يمتنع هو أولاً عما يطلب من غيره الامتناع عنه عند الحاجة ، وان يلتزم هو بالتوصيات قبل أن يطلب من غيره الالتزام بها .
والا . . . فانه اذا لم يستطع ان يعالج نفسه قبل ان يعالج غيره ، فانه يكون ولاشك غير ناصح لذلك الغير ، بل هو اما يجرى عليه بعض تجاربه التي لم تصل بعد لديه الى درجة النجاح ، واما أنه يعطيه دواءً يعلم هو أنه لا ينفعه ، ان لم يكن فيه الكثير من الضرر له . . . اما لاجل أن يحصل منه ومن أمثاله على المال ، أو من أجل الحفاظ على الشهرة الفارغة والصيت الاجوف ، أو لغير ذلك من أمور .

ولا أقل من أن يفكر المريض والمراجع له هذا التفكير ، الذي يملك كل المبررات الموضوعية والاخلاقية ، يقول أبو الاسود الدؤلي :

يا أيها الرجل المعلم غيره هلا لنفسك كان ذا التعليم
تصف الدواء لذى السقام وذى الضنا كيما يصح به وانت سقيم

وأما اذا كان الطبيب يجرد الداء الى نفسه ، فان من الواضح أنه سوف لن يكون ناصحاً لغيره ، لانه لن يحب غيره أكثر من محبته لنفسه ، ولن يستطيع ان يضرب نفسه وينفع غيره ، ومن هنا فان من حق كل أحد أن يشير اليه بأصابع الاتهام والشك ، وقد روى عن عيسى عليه السلام هذا المعنى ، قال (ع) في حديث : « فاذا رأيتم الطبيب يجرد الداء الى نفسه فاتهموه ، واعلموا : أنه غير ناصح لغيره (٢) . »

(١) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٤٥٧

(٢) البحار ج ٢ ص ١٠٧ حديث ٥ ، وقصار الجمل ج ٢ ص ٦٥ و ج ١ ص ١٩٧ عنه

١- الرفق بالمريض ٢- حسن القيام عليه :

ولانرى أن ذلك يحتاج الى بيان ، ويكفى أن نذكر : أنه قد ورد في بعض النصوص التعبير عن الطبيب بـ « الرفيق » من الرفق ، فعن علي عليه السلام : « كن كالطبيب الرفيق ، الذي يدع الدواء بحيث ينفع (١) . »
 وفي رواية عن الرضا عليه السلام قال : « سمعت موسى بن جعفر (ع) ، وقد اشتكى فجاء المترفقون بالادوية ، يعنى الاطباء (٢) . »
 وفي بعض : النصوص : « ان الله عز وجل الطبيب ، ولكنك رجل رقيق »
 وفي نص آخر : « انت الرفيق والله الطبيب (٣) . »
 ومن أولى من المريض بان يكون موضعاً للعناية ، والرفق ، والمدارة ، ومراعاة الجانب .

وقد روى : أن أمير المؤمنين عليه السلام قد قطع أيدي سراق ، ثم قال : « يا قنبر ، ضمهم اليك فداو كلومهم ، وأحسن القيام عليهم » ، وبعد أن برئت كلومهم كساهم ثوبين ثوبين ، وخلي سبيلهم ، وأعطى كل واحد منهم ما يكفيه الى بلده ، وزاد في نص آخر : أنه أمرهم أن يدخلوا دار الضيافة ، وأمر بأيديهم أن تعالج فأطعمهم السمن ، والعدس ، واللحم حتى برئوا (٤) .

وعن علي عليه السلام : من كنت سبباً في بلائه وجب عليك التلطف فى

(١) البحار ج ٢ ص ٥٣ عن مصباح الشريعة ، وقصار الجمل ج ٢ ص ٦٣ عن البحار

(٢) الفصول المهمة ص ٤١٥

(٣) راجع : كنز العمال ج ١٠ ص ٣ و ١ عن أبي داود ، وعن أحمد ، وأبي نعيم

فى الطب وارشاد السارى ج ٨ ص ٣٦٠ ، والترتيب الادارية ج ١ ص ٤٦٢

(٤) التهذيب للشيخ ج ١٠ ص ١٢٥-١٢٧ ح ١٢٦ و ١١٩ و ١١٨ ، والكافى

ج ٧ ص ٢٦٤ و ٢٨٦ ، والوسائل ج ١٨ ص ٥٢٩ و ٥٢٨ عنهما ، ومستدرک الوسائل

ج ٣ ص ٢٣٩ عن دعائم الاسلام .

علاج دائه (١) فعبّر بالتلطف لما ذكرناه .

رفع معنويات المريض :

واذا كان ضعف الانسان وانهزامه نفسياً أمام المرض في بادىء الامر يكون أمراً طبيعياً ، بسبب شعوره بآلام ومتاعب يجد نفسه عاجزاً عن دفعها ، ومواجهتها - اذا كان كذلك - فان من الطبيعي ، أن يكون لرفع معنويات المريض ، وبعث الثقة في نفسه بالشفاء اكبر الاثر في تقويته وسيطرته على المرض ، وبالتالي في شفائه منه ، والتخلص من آثاره .

وأما الانهزام النفسى أمام المرض ، فانه يعود بأسوأ الاثار عليه ، ويجعل من الصعب عليه التغلب على المرض ، ومواجهة عوارضه ، لان الانهيار النفسى يتبعه الانهيار الجسدى المريع والخطير دون شك .

ولذلك نلاحظ : أن الاسلام يهتم في تطبيب نفس المريض بل يكون دور العلاج الجسدى بالنسبة للعلاج النفسى ثانوياً للغاية ، ومما يوضح لنا هذه الحقيقة الهامة : أننا نجد في بعض النصوص بعد محاولة ربط المريض بالله تعالى ، وافهامه أنه هو الشافى له وليس سواه يشير الى أن دور الطبيب هو أن يطيب نفس المريض ، ويبعث الامل في نفسه ، فقد ورد : أن المعالج يسمى بالطبيب لانه يطيب بذلك أنفسهم (٢) .

بل لقد جاء أنه حتى الذين يقومون بعيادة المريض ينبغي لهم : أن يفسحوا له في الاجل ، كما سيأتى .

يتقى الله ، ويغض بصره عن المحارم :

ولعل اكثر الناس ابتلاءً بالنظر الى ما يحرم في الاحوال العادية النظر

(١) غرر الحكم ج ٢ ص ٧١٨

(٢) اللؤلؤ للصدوق ص ٥٢٥ ، وروضة الكافي ص ٨٨ ، والوسائل ج ١٧ ص ١٧٦ ،
عنهما ، والبحار ج ٦٢ ص ٧٥٠٦٢ عنهما أيضاً وعن الدعائم ، والفصول المهمة ص ٤٠٠ ،
وطب الامام الصادق عليه السلام ص ٧٥ .

اليه ، هم الاطباء . . . وواضح : أن الامر بغض البصر عما يحرم النظر اليه يبقى واجب الامتثال حتى تحكم الضرورة ، فيجوز حينئذ النظر بمقدار ما ترفع به الضرورة .

فلو استطاع أن يعالج المريض علاجاً صحيحاً ، استناداً الى وصف المريض له ما يعانيه من اعراض ، فانه يجب الاقتصار على ذلك ، ولا يجوز النظر . . . واذا استطاع أن يعالج بالنظر الى دائرة أضيق لم يجز له التعدي الى ما زاد . بل انه اذا تمكن من المعالجة بواسطة النظر في المرأة لم يجز التعدي الى النظر المباشر ، وقد امرهم أمير المؤمنين بذلك بالنسبة للنظر الى الخنثى كما سيأتي في الفصل التالي .

وبعد . . . فانه اذا استطاع أن يعالجه استناداً الى النظر لم يجز له التعدي الى اللمس . . . وهكذا يقال بالنسبة الى التعدي من اللمس القليل الى الكثير هذا ان لم يمكن اللمس بواسطة .

ومن هنا نجده عليه السلام يأمر الطبيب أول ما يأمره بتقوى الله ، ثم بان ينصح ويجتهد ، فعن علي عليه السلام : « من تطب فليتق الله ، ولنصح ، وليجتهد » وسوف نتحدث عن هذا الامر أيضاً في الفصل التالي ان شاء الله تعالى . وأخيراً . . . فقد جاء في نصائح علي بن العباس : « وان لا ينظر الى النساء بريبة ، سواء كان النظر للسيدة ، أم للخادمة ، ولا يدخل الى منازلهن الا للمداواة » وقال : « وعليه أن يكون رحيماً ، برىء النظرة (١) . »

وجاء في قسم ابقراط : « وأحفظ نفسى فى تديبرى على الزكاة والطهارة » الى أن قال : « وكل المنازل التى أدخلها ، انما أدخل اليها لمنفعة المرضى ، وأنا بحال خارجة عن كل جور وظلم ، وفساد ارادى مقصود اليه فى سائر الاشياء ، وفى الجماع للنساء والرجال ، الاحرار منهم والعبيد (٢) . »

(١) راجع : تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٤٥٧ عن كتاب كامل الصناعة الطبية الملكى

(٢) حيون الانباء ص ٤٥

تجويز الافطار للصائم ونحو ذلك :

ونجد بعض الاطباء ، اذا جاءهم المريض فى شهر رمضان مثلاً ، وكان صائماً فانهم يبادرون الى تجويز الافطار له ، بل انهم يوجبون عليه ذلك فى كثير من الاحيان ، مع عدم وجود ضرورة تقتضى ذلك . . . بل قد لا يكون هناك ضرورة أصلاً . . . ومثل ذلك أمرهم له بالصلاة من جلوس مع قدرته على القيام ، وعدم الضرر فيه عليه ، وما أشبه ذلك .

و نحن لا بد وأن نشير هنا : الى أن الطبيب يتحمل مسؤولية فى ذلك أمام الله تعالى ولاجل ذلك ، فان عليه أن يتروى فيه ، ويحققه قبل أن يقدم عليه فلا يجوز له الافطار أو الصلاة من جلوس مثلاً لاسباب تافهة لا تقتضى ذلك الا اذا احتتم الحاجة الى ذلك احتمالاً قوياً ، لان المريض انما يجوز له ان يأخذ بقوله ويستند اليه على اعتبار أنه من أهل الخبرة ، فلا بد وأن يستعمل خبرته فى اكتشاف السبب الذى يحتتم عليه ذلك ، والذى يعتمد عليه المكلف فى عملية اكتشافه ، و تشخيصه .

من وصايا الاهوازى :

وقال على بن العباس الاهوازى : « على الطبيب أن يكون نظيفاً ، يخاف الله ، عذب اللسان ، حسن السلوك ، وأن يبعد عن كل سوء ، و كل مشين ، وان لا ينظر الى النساء . . . الخ (١) » .

وقد تقدمت مواصفات طالب العلم الطبى فى الفصل السابق ، فلا نعيد .

الدواء . . . والعلاج :

وأما بالنسبة للدواء والعلاج ، فيمكن أن يستفاد من النصوص : أنه كلما

(٢) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٤٥٧ عن كتاب كامل الصناعة الطبية الملكى

أمكن أن لا يتداوى الانسان كلما كان ذلك أصلح له . . . وذلك مثل ما روى عن أبي عبدالله عليه السلام : من ظهرت صحته على سقمه ، فيعالج نفسه فمات ، فأنا الى الله منه برىء (١) .

وكتلك الروايات التي تؤكد على عدم تناول الدواء مااحتمل البدن الداء أو مع عدم الحاجة الى الدواء(٢) .

وكذلك الروايات التي تنهى عن الاضطجاع مع وجود القدرة على القيام(٣) .
والتي تقول : امش بدائك ما مشى بك (٤) .

والتي تقول : انه ما من دواء الا ويهيج داء (٥) .

وعن الكاظم عليه السلام : ادفعوا معالجة الاطباء ما اندفع الداء عنكم فانه بمنزلة البناء قليله يجر الى كثيره (٦) .

(١) الخصال ص ٢٤ ج ١ والفصول المهمة ص ٤٠٤ . وسفينة البحار ج ٢ ص ٧٨ والوسائل ج ٢ ص ٦٢٩ وطب الاثمة ص ٦١ والبحار ج ٨١ ص ٢٠٧ وج ٦٢ ص ٦٤ و ٦٥ عن الخصال وعن علل الشرايع ج ٢ ص ١٥١ و ١٥٠ .
(٢) الكافي ج ٦ ص ٣٨٢ ، والمحاسن للبرقي ص ٥٧١ ، ومستدرك الوسائل ج ١ ص ٨٢ والفصول المهمة ص ٤٠٤ و ٤٢٢ ، وطب الامام الصادق ص ٧٥ عنه ، وسفينة البحار ج ٢ ص ٧٨ ، والوسائل ج ٢ ص ٦٣٠ وج ١٧ ص ١٩٠ ، عن العلل ومكارم الاخلاق وغيرها ، ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٨٦ عن الطبراني ، والبحار ج ٨١ ص ٢١١ و ٢٠٧ وج ٦٢ ص ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٢٦٩ و ٢٨٧ وج ٦٦ ص ٤٥٦ وفي هامشه عن كثير ممن تقدم وعن الدعوات للراوندى ، ومكارم الاخلاق ص ٤١٨ وعن فقه الرضا ص ٤٦ وعن الشهيد رحمه الله وغير ذلك .

(٣) البحار ج ٨١ ص ٢٠٤ ومستدرك الوسائل ج ١ ص ٨٢ عن النهج .

(٤) نهج البلاغة قسم الحكم رقم ٢٦ والوسائل ج ٢ ص ٦٣٠ و ٦٢٩ عنه والبحار ج ٦٢ ص ٦٨ وج ٨١ ص ٢٠٤ والفصول المهمة ص ٤٠٤ وسفينة البحار ج ٢ ص ٧٨ .
(٥) روضة الكافي ص ٢٧٣ والبحار ج ٦٢ ص ٦٢٩ عنه ، وسفينة البحار ج ٢ ص ٧٨ ، ومقدمة طب الاثمة للخرسان ص ٤ .

(٦) البحار ج ٨١ ص ٢٠٧ وفي هامشه عن علل الشرايع ج ٢ ص ١٥١ و ١٥٠ .

والتي تقول : لايتداوى المسلم حتى يغلب مرضه على صحته (١) .
 والتي تقول: شرب الدواء للجسد كالصابون للثوب، ينقيّه ، ولكن يخلقه (٢).
 وأما شرب الدواء من غير علة ، فلا ريب في أنه غير صالح ، وانه يعقب
 مكروها كما ورد في بعض النصوص ، فعن الصادق عليه السلام : «ثلاثة تعقب مكروها:
 حملة البطل في الحرب في غير فرصة ، وان رزق الظفر ، وشرب الدواء من غير
 علة ، وان سلم منه . . . الخ (٣) » ، كما أنه قد ورد عنه عليه السلام قوله :
 « ثلاثة لا ينبغي للمرء الحازم أن يقدم عليها : شرب السم للمتجربة ، وان نجا منه
 وافشاء السر الى القرابة . . . الخ (٤) » .

لا اسراف في الدواء :

ومن الجهة الاخرى ، فان علي الطبيب : أن لا يحاذر في اعطاء الدواء
 للمريض من أن ذلك قد يعدّ اسرافاً ، اذا وجد للدواء موضعاً ، كما ورد في
 بعض النصوص (٥) مهما كان ذلك الدواء كثيراً ، أو ثمنه غالياً ، فان صحة الانسان
 وسلامته أغلى من ذلك مهما بلغ . . . أما اذا لم يجد للدواء موضعاً فان عليه
 أن يمسك ، ليس لاجل أن ذلك يخلق البدن ، ولانه يهيج داء فقط . . . وانما

(١) راجع : طب الامام الصادق عليه السلام ص ٧٥ عن الفصول المهمة ، و مستدرك
 الوسائل ج ١ ص ٨٢ ، والوسائل ج ١٧ ص ١٧ وفي هامشه عن الخصال ج ٢ ص ١٥٣ فصاعداً
 والبحار ج ٦٢ ص ٧٠ و ج ٨١ ص ٢٠٣ عن الخصال أيضاً ص ١٦١ ، وتحف العقول
 ص ٧٣ ح ٤٠٠ .

(٢) شرح نهج البلاغة للمعتزلى ج ٢٠ ص ٣٠٠ وقصار الجمل ج ١ ص ٢٠٩ عنه

(٣) تحف العقول ص ٢٣٧ والبحار ج ٧٨ ص ٢٣٤ عنه

(٤) تحف العقول ص ٢٣٧/٢٣٨ ، والبحار ج ٧٨ ص ٢٣٥ عنه ، وغرر الحكم

ج ١ ص ٣٦٥ .

(٥) روضة الكافي ص ٣٤٥ ، والوسائل ج ١١ ص ٤٠١ و ج ٢ ص ٢٩ والبحار

ج ٨٢ ص ٥٣ ، وقصار الجمل ج ٢ ص ٦٣ .

لاجل ان ذلك يعدّ اسرافاً أيضاً... وقد جاء في بعض النصوص :
 « ليس فيما أصلح البدن اسراف ، انما الاسراف فيما أتلّف المال وأضرّ
 البدن (١) » .
 وذلك واضح ولا يحتاج الى مزيد بيان .

عدم اطالة فترة العلاج :

وأما بالنسبة لاطالة فترة العلاج وعدمها ، فيمكن أن يستفاد من النص ص
 المتقدمة الامرة بعدم العلاج لمن ظهرت صحته على سقمه ، و من قوله (ع) :
 ما من دواء الا ويهيج داء ، و من قوله : ان الدواء يخلق الجسم ، وغير ذلك مما
 تقدم تحت عنوان : « الدواء... والعلاج » ، يمكن ان يستفاد منه : ان الشارع
 يرغب في الاسراع بالتخلص من هذا الوضع الاستثنائي وفي عدم الاستسلام له .
 كما ويستفاد ذلك بوضوح من قول أمير المؤمنين عليه السلام المتقدم ،
 الامر للطبيب بالاجتهاد في العلاج .

ومما تقدم من أن التارك شفاء المجروح من جرحه شريك جرحه لامحالة
 وذلك أن الجراح أراد فساد المجروح ، والتارك لاشفائه لم يشأ صلاحه... الخ .
 وواضح : أن اطالة فترة المعالجة من قبل الطبيب تنافي الاجتهاد فيه ، كما
 أنها نوع من ترك شفاء المريض ، و من عدم النصح له .

وبعد... فقد تقدم في نصائح الاهوازي قوله : « على الطبيب أن يجدّ في
 معالجة المرضى ، وحسن تدبيرهم ، ومعالجتهم... الخ » .

ومن ذلك الذي لا يجب أن يتخلص من الألم والمرض بسرعة ، لينصرف

(١) المحاسن للبرقي ص ٣١٢ ، وطب الامام الصادق ص ٧٧ عن الفصول المهمة
 والبحار ج ٧٥ ص ٣٠٣ و ٣٠٤ ج ٧٦ ص ٧٥ و ٨١ و ٨٢ عن كامل الزيارة ، وعن
 المحاسن ، ومكارم الاخلاق ص ٥٧ و ٥٧ ، والتهذيب للشيخ ج ١ ص ٣٧٦ ، والكافي
 ج ٦ ص ٤٩٩ ، ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٦٨ ، والوسائل ج ١ ص ٣٩٧ و ٣٩٨ .

الى تدبير أموره ، والنظر في شؤون معاشه ومعاذه ؟ !
ولماذا لا يحاول الطبيب مساعدته في هذا الامر الذى يرغب فيه ، ويخلصه
من الالام التى يعانى منها ؟ ! ، وهل اطالة فترة المعالجة الالمانية لما يحكم به
العقل ، والشرع والوجدان ؟ !

فلسفة الدواء للمريض :

وان مما يزيد فى ثقة المريض بالطبيب ، وبمعرفة بالعلاج الذى يقدم على
تجويزه له ، وبالدواء الذى يفترض فى المريض أن يتجرعه ، ويساعد بالتالى على
نجاح العلاج له . . . هو أن يفلسف الطبيب له - بنحومًا - سر تجويزه هذا
الدواء له ، ويبين له بعض منافعه ليطمئن الى أن هذا الدواء ان لم ينفع فى
دفع المرض عنه ، فانه لن يضره جزماً ، مع قوة احتمال نفعه من الجهة أو
الجهات الاخرى . . . ولقد رأينا النبى (ص) والائمة المعصومين عليهم السلام من
بعده يذكرون منافع الادوية التى يوصون مراجعيتهم بتناولها فى موارد كثيرة
جداً ، لا تكاد تحصر (١) .

وقد قال على (ع) : من لم يعرف مضرة الشيء لم يقدر على الامتناع منه (٢) .
كما أن للاعتقاد دور هام فى تأثير الدواء ، ودفعه للمرض . . . ولجل ذلك
نجد الامام الصادق عليه السلام حينما يروى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم دواء
لوجع الجوف ، ويعترض عليه البعض : بأنهم قد بلغهم ذلك ففعلوه ، فلم ينفع
- نجده عليه السلام - يغضب ويقول :

« انما ينفع الله بهذا أهل الايمان به ، والتصديق لرسوله ، ولا ينفع به أهل

النفاق ، ومن أخذه على غير تصديق منه للرسول (٣) . »

(١) راجع على سبيل المثال : الوسائل ج ١٧ ص ٧٦ و ١٣٥ و ١٣٦ و هوامشها
والبحار ، والفصول المهمة ، وطب النبى «ص» ، وطب الائمة ، وغير ذلك كثير جداً .
(٢) غرر الحكم ج ٢ ص ٧٠٣
(٣) البحار ج ٦٢ ص ٧٣ عن دعائم الاسلام .

اطعام المريض عند اشتهاؤه :

وبعد . . . فقد جاء في فقه الرضا (ع) وغيره ، في حديث قوله :

« . . . فاذا اشتهى الطعام ، فأطعموه ، فلربما فيه الشفاء (١) . »

ولعل مرد ذلك الى أن الجسد ربما يكون قد بدأ يشعر بما يحتاج اليه ويحاول التعويض عن النقص الذى يعانى منه ، ومعنى ذلك هو : أن مقتضيات الصحة والعافية قد بدأت تتغلب على عوامل المرض فيه . . . واذن . . . فلا بد من تلبية حاجة الجسد هذه ، وعدم منعه عما يتطلبه .

ولعل الى هذا يشير ما روى عنهم عليهم السلام : اذا جعت فكل ، واذا عطشت فاشرب ، واذا هاج بك البول فبل ، ولا تجماع الا من حاجة ، واذا نعست فتم (٢) .

فاذا لم يكن لدى المريض اشتهاؤه الى الطعام ، فان اكراهه عليه لن يكون مفيداً كثيراً ، ان لم نقل : انه لربما يؤدي الى مضاعفات غير حميدة : نفسياً ، وجسدياً . ولاجل ذلك نجد بعض النصوص تقول :

عنه (ص) : « لا تكرر هوا مرضاكم على الطعام ، فان الله يطعمهم ويسقيهم (٣) . »

(١) مستدرك الوسائل ج ١ ص ٩٦ ، والبحار ج ٢ ص ٢٤١ عن فقه الرضا ص ٤٦ وراجع : كنز العمال ج ١٠ ص ٧ و ٤٦ عن ابن ماجة عن ابن عباس ، وعن ابن ابي الدنيا وعبدالرزاق عن عمر ، وراجع البحار ج ٨١ ص ٢٢٤ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٩٧ عن الطبرانى ، وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٤٦٣ ، والطب النبوى لابن القيم ص ٨٤ .

(٢) مستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٢٨ .

(٣) البحار ج ٢ ص ١٤٢ عن الدعائم و ص ٢٧٣ عن السرائر ، أبواب الاطعمة والاشربة ، ولم ينسبه له (ص) ، وطب الصادق ص ١٦ عن الدعائم ، ومستدرك الحاكم ، ج ١ ص ٣٥٠ و ٤١٠ ، وتلخيصه للذهبي بهامش نفس الصفحة ، وكنز العمال ج ١٠ ص ٢٧ عنه وعن الترمذى ، وسنن البيهقى ج ٩ ص ٣٤٧ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٨٦ عن البزار والطبرانى فى الاوسط ، ونواذر الاصول ص ٦٦ ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٢٧ ، والطب النبوى لابن القيم ص ٧١ والترمذى ج ٤ ص ٣٨٤ ومصابيح السنة ج ٢ ص ٩٥ .

ولعل المراد بأن الله يطعمهم ويسقيهم : أنه تعالى يلطف بهم ، ويكيّف أجسادهم بحيث تقل حاجتها الى الطعام والشراب ، الذى ربما لا يستطيع الجسد أن يتكيف معه ، بملاحظة مضاعفات المرض التى تلم به . . . وليس ذلك على الله تعالى ببعيد .

لايكلف المريض المشى :

وقد روى عن أبى عبدالله عليه السلام : أن «المشى للمريض نكس» (١) . ولعل ذلك بملاحظة : أن الطاقة التى يفترض أن يصرفها البدن فى التغلب على المرض . . . يصرفها فى تكلف المشى ، ان لم يصرف تكلفه هذا أزيد من المعتاد ، بملاحظة الحالة الخاصة التى يعانى منها . . . ومعنى ذلك : أن ينتكس المريض ، ويعطى الفرصة للمرض ليتغلب عليه ، ويفتك فيه من جديد .

حمل الادوية فى السفر :

والذى يلاحظ الروايات الواردة فى مجال الطب العام يجد انها لم تهمل أياً من الحالات التى يتعرض لها الانسان عادة ، ومن جعلتها حالة السفر ، حيث امرت الرواية باستصحاب الادوية التى ربما يحتاج اليها للمعوارض التى تترافق مع السفر عادة ، والتي تنتج عن المتغيرات التى يتعرض لها الانسان فى مواجهة المناخات والاجواء المختلفة ، او عن استخدامه لوسائل النقل المختلفة ، هذا عداعن ان بعض الامراض لربما تظهر فى بعض البلاد دون بعض .

نعم . . . ولاجل هذا نجد لقمان ينصح ولده - اذا اراد السفر - فيقول : « تزود معك الادوية فتنتفع بها انت ومن معك (٢) » .

(١) راجع : الوسائل ج ٢ ص ٦٣٢ وروضة الكافى ص ٢٩١ ، والبحار ج ٦٢

ص ٢٦٦ عنه ، وطب الصادق ص ٧٦ ؛ وسفينة البحار ج ٢ ص ٧٨ .

(٢) المحاسن للبرقى ص ٣٦٠ والبحار ج ٧٦ ص ٢٧٥ و٢٧٣ و٢٧٠ عنه وعن

دعوات الراوندى ومكارم الاخلاق ص ٢٥٤ والوسائل ج ٨ ص ٣١١ والكافى ج ٨ ص ٣٠٣

ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ١٨٥ .

العلاج بما يخاف ضرره :

وبعد كل ما تقدم . . . فانه اذا كان الطبيب يرى ان الدواء الفلاني يفيد في دفع المرض واستئصاله لكنه يعلم ان له مضاعفات سيئة على المريض فان كانت هذه المضاعفات مما لا يتسامح العرف ولا الشرع بالاقدام عليها لم يجز له ذلك ، والا جاز . وكذا الحال بالنسبة للمريض نفسه ، فانه يجوز له تناول الدواء وان كان يحتمل ضرره احتمالاً لا يعتمد به العرف والعقلاء . . . ويشير الى هذا ما عن الدعائم ، عن جعفر بن محمد عليه السلام : انه رخص في الكي فيما لا يتخوف فيه الهلاك ولا يكون فيه تشويه (١) .

وعن يونس بن يعقوب قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يشرب الدواء وربما قتل ، وربما سلم ، وما يسلم منه اكثر ، قال : فقال : انزل الله الدواء ، وانزل الشفاء ، وما خلق الله داء الا وجعل له دواء ، فاشرب وسم الله تعالى (٢) .

وعن يونس بن يعقوب ، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : الرجل يشرب الدواء ، ويقطع العرق ، وربما انتفع به ، وربما قتله ، قال يقطع ويشرب (٣) . وفي هذا المعنى روايات اخرى ايضا (٤) .

حفظ الاسرار الطبية :

سيأتي في بحث عيادة المريض : البحث في انه هل ينبغي للمريض كتمان مرضه أم لا ؟ والذي نريد : ان نشير اليه هنا هو كتمان الطبيب للاسرار الطبية ، ولا بد

(١) البحار ج ٢٢ ص ٧٤ .

(٢) الوسائل ج ١٧ ص ١٧٨/١٧٩ وطب الاثمة ص ٦٣ .

(٣) الوسائل ج ١٧ ص ١٧٧-١٧٨ وروضة الكافي ص ١٩٤ .

(٤) الوسائل ج ١٧ ص ١٧٦-١٧٩ وفي هامشه مصادر اخرى .

من التكلم فى ذلك من ناحيتين :

الاولى : انه لا بد وأن يحفظ الطبيب سر المريض فلا يوح به لاحد.. وقد ورد فى الشريعة المطهرة الحث على كتمان سر المؤمن . ووعده الله ان يجعل من يكتم سر اخيه المؤمن يستظل بظل عرش الله يوم القيامة ، يوم لا ظل الاظله . (١)
وعن عبدالله بن سنان قال : قلت له : عورة المؤمن على المؤمن حرام ؟ قال نعم ، قلت : سفلته ؟ قال : ليس حيث تذهب ، انما هو اذاعة سره . (٢)
كما انه اذا اطمان المريض الى ان سره محفوظ ؛ فانه يصير اكثر شجاعة على البوح للطبيب بكثير من الامور التى قديكون لها اكبر الاثر ، او الاثر الكبير فى معرفة حقيقة الداء ، الامر الذى يسهل على الطبيب وصف المناسب والناجع من الدواء . . كما انه يمكن ان تصدر من المريض الكثير من الامور التى يجب ان لا يعلمها منه احد . وهذا امر طبيعى وواضح . .

نعم . . وقد امر الشارع المريض بان لا يكتم الطبيب مرضه ، لان كتمانها اياه يجعل الطبيب غير قادر على فهم حقيقة ما يعانى منه مريضه من جهة . .
هذا ان لم يكن ذلك سبباً فى ان يفهم غير ما هو الواقع ؛ فيصف له ليس فقط ما لا يجدى ، بل وما قد يضر بحالته ويكون له مضاعفات خطيرة جداً عليه من جهة اخرى . .
ووردان علياً (ع) اشار الى الجهة الاولى بقوله : من كتم مكنون دائه عجز طبيبه عن شفاؤه (٣) . وعنه (ع) : لاشفاء لمن كتم طبيبه داءه (٤) .

واشار الى الجهة الثانية فقال (ع) فيما روى عنه : من كتم الاطباء مرضه

(١) قصار الجمل ج ٢ ص ١٧٩ عن الوسائل كتاب النكاح باب ١٢ حديث ٣ .

(٢) اصول الكافي ج ٢ ص ٢٦٧ ط المكتبة الاسلامية والمعاسن ص ١٠٤ والوسائل

ج ٨ ص ٦٠٨ و ج ٢ ص ٣٦٧ وراجع هامشها .

(٣) غرر الحكم ج ٢ ص ٦٦٨ .

(٤) غرر الحكم ج ٢ ص ٨٣٣ .

خان بدنه (١) .

ولقد جاء في القسم المنسوب الى ابقراط : « . . . واما الاشياء التي اعانيها في اوقات علاج المرضى ، واسمعها في غير اوقات علاجهم في تصرف الناس في الاشياء ، التي لاينطق بها خارجاً ، فامسك عنها ، وارى ان امثالها لاينطق به . . . » (٢)

وجاء في الوصية المنسوبة لابقرراط ايضا ان الطبيب : « ينبغي ان يكون مشاركا للمعليل مشفقا عليه ، حافظاً للاسرار ، لان كثيرا من المرضى يوقفونا على امراضهم لا يحبون ان يقف عليها غيرهم » (٣)

و قال على بن العباس : « يجب على الطبيب ان يحفظ اسرار المريض ، ولا يفشيها ، للافاربه وللغيرهم ممن يتصل به ، لان كثيرا من المرضى يكتمون ما بهم عن اقرب الناس اليهم ، حتى والديهم ، و يبوحدون به للطبيب كواجع الرحم والبواسير . . . فعلى الطبيب ان يحافظ على سر المريض اكثر من المريض نفسه (٤) . . . »

الثانية : كتمان اسرار الطب عمن يمكن ان يسيء استعمالها.. وقد روى عن الصادق عليه السلام ان : « لكل شيء زكاة ، وزكاة العلم ان يعلمه اهله » (٥) وفي معناه غيره .

وعن على (ع) : « شكر العالم على علمه ان يبذله لمن يستحقه » (٦) .

(١) غرر الحكم ج ٢ ص ٦٦٣ .

(٢) عيون الانباء ص ٤٥ .

(٣) عيون الانباء ص ٤٦/٤٧ .

(٤) تاريخ طب د ايران ج ٢ ص ٤٥٧ عن كتاب كامل الصناعة الطبية الملكي .

(٥) البحار ج ٢ ص ٢٥ وقصار الجمل ج ٢ ص ٥٦ وراجع اصول الكافي ج ١ باب

سؤال العلم وتذاكره .

(٦) البحار ج ٢ ص ٨١ عن كنز الكراچكى وقصار الجمل ج ٢ ص ٦٠ .

وفي البحار ج ٢ روايات متعددة يستفاد منها هذا المعنى .

وواضح ان من يسيء استعمال العلم ليس ممن يستحق العلم ، ولا هو من اهله ولعل من اظهر مصاديق هؤلاء العدو العاشم ، فلا بد من الاحتياط منه وعدم اطلاعه لاعلى الادوية ولاعلى اسرارها؛ فعن علي (ع) : ثلاثة لا يستحى من الختم عليها : المال لنفى التهمة ، والجوهر لنفاسته ، والدواء للاحتياط من العدو . (١)

واما بالنسبة لغير العدو فقد قال علي بن العباس : ان علي الطبيب ان «لايجوز لهم الدواء الخطر ، ولا يصفه لهم ، ولا يدل المريض على ادوية كهذه ، ولا يتكلم عنها امامه ، ولا يجوز لهم الادوية المسقطة للجنين ، ولا يدل عليها احداً (٢)» . وما ذلك الا لان الطب لم يكن الا لخدمة الانسانية ، والتخفيف من آلامها ، فاذا أسيء استعماله ، وكان مضر بالانسان وبالانسانية ، فان الانسانية تكون في غنى عنه ، وليست بحاجة اليه .

وقد جاء في القسم المنسوب الى ابقراط : «واما الاشياء التي تضر بهم ، وتدني منهم بالجور عليهم فأمنع منها بحسب رأيي ، ولا اعطى اذا طلب مني دواء قتالا ، ولا اشير ايضاً بمثل هذه المشورة . وكذلك ايضاً لا اري ان ادنى من النسوة فرزجة تسقط الجنين (٣)» .

تجرى الدقة في اجراء الفحوصات :

وبعد . فان علي الطبيب ان يتجرى الدقة التامة في مجال اجرائه الفحوصات للمريض ، فان ذلك بالاضافة الى انه من مقتضيات الامانة ؛ فانه مما تفرضه المشاعر الانسانية النبيلة بالنسبة لهذا الانسان الذي سلم امره اليه ، وعلق الكثير من آماله عليه .. وقد اشار امير المؤمنين علي (ع) الى ذلك حينما قال - فيما روى عنه - : «لاتفاس عين في يوم غيم» (٤) . وقد تقدم ما فيه اشارة الى ذلك ايضاً .

(١) شرح النهج للمعتزلى ج ٢ ص ٢٨٩ .

(٢) تاريخ طب در ايران ج ٢ ص ٤٥٧ عن كتاب : كامل الصناعة الطبية الملكية .

(٣) عيون الانباء ص ٤٥ . والفرزجة : شبي يتداوى به النساء . . .

(٤) الوسائل ج ١٩ ص ٢٨٠ والتهديب ج ١٠ ص ٢٦٨ والفتية ج ٤ ص ١٠١ .

من مواصفات الطبيب الحاذق :

وأخيراً . . . فقد ذكر البعض بعض المواصفات التي يفترض بالطبيب الحاذق أن يراعيها ويهتم بها... وقد تقدم بعض ما يشير إلى نقاط منها... وبقي أن نشير منها إلى ما يلي :

- ١- أن يعرف نوع المرض .
 - ٢- أن يعرف سببه .
 - ٣- معرفة المزاج الطبيعي للمبدن .
 - ٤- معرفة المزاج الحادث على غير المجري الطبيعي .
 - ٥- سن المريض .
 - ٦- عادات المريض .
 - ٧- ملاحظة حالة الجو الحاضرة وما ينسجم معها .
 - ٨- ملاحظة كونه في أي فصل من فصول السنة .
 - ٩- النظر في إمكان المعالجة لتلك العلة، وتخفيفها، أم لا يمكن .
 - ١٠- ملاحظة بلد المريض وتربته .
 - ١١- النظر في إمكان المعالجة بغير الدواء، كالحمية والغذاء والهواء، ثم بالأدوية البسيطة ، ثم بالمركب . . . وهكذا . . .
 - ١٢- النظر في الدواء المضاد لتلك العلة ، ثم الموازنة بين قوته وقوة ذلك المرض ، بالإضافة إلى قوة المريض نفسه .
 - ١٣- أن يربط المريض بالله ، واعتباره القادر على شفاؤه ، وتوجيهه نحو تصفية النفس ، والاخلاص له تعالى . . . (١)
- انتهى ما أردناه من كلامه ، مع تصرف ، وزيادة ، وحذف . . . وبعضه يمكن استخلاصه مما تقدم ومن غيره من روايات أهل البيت عليهم السلام ، أو يدخل في قواعد عامة صدرت عنهم صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين . . .

معالجة غير المسلم للمسلمين :

ولم يمنع الاسلام من مداواة اليهودى والنصرانى للمسلم ، فقد روى عن أبى جعفر عليه السلام ، قال : سألته عن الرجل يداويه النصرانى واليهودى ، ويتخذ له الادوية ، فقال : لا بأس بذلك ، انما الشفاء بيد الله . (١)

وعن عبد الرحمن بن الحجاج قال : قلت لموسى بن جعفر (ع) : انى احتجت الى طبيب نصرانى ، أسلم عليه ، وأدعوله ، قال : نعم ، انه لا ينفعه دعاؤك (٢) .
وقد داوى رجل يهودى بعض الناس على عهد النبى (ص) ، وأخرج من بطنه رجرا جأ ، كما تقدم (٣) كما أن الحارث بن كلدة قد عالج بعض الصحابة بأمر من النبى - كما يقولون - مع أنهم يقولون : انه لا يصح ان الحارث قد أسلم ، فراجع كتب تراجم الصحابة ، و المصادر المتقدمة فى الفصل الاول من الكتاب .
وقال الشهيد فى الدروس : يجوز المعالجة بالطبيب الكتابى ، وقدم العين عند نزول الماء (٤) .

وذلك يدل بوضوح على أن الاسلام يهتم بالكفاءات أينما وجدت ، و لان ذلك لا يؤثر على عقيدة الانسان المسلم ، ولا فى سلوكه ، بل هو يساهم فى إعادة السلامة والمعافاة له . . . الامر الذى يمكنه من العودة الى مجال الحياة والنشاط فيها ، وخدمة نفسه ومجتمعه على مختلف الاصعدة .

الا اذا كان ذلك يوجب مودة لليهود والنصارى ، ومحبة لهم ، تكون سبباً فى الانحراف عن الجادة المستقيمة ، والوقوع فى مهاوى الجهل والحيرة والضياح . .

-
- (١) الوسائل ج ١٧ ص ١٨١ ، و البحار ج ٦٢ ص ٧٣ و ٦٥ و الفصول المهمة ص ٢٣٩ وقصار الجمل ج ١ ص ٢٠٩ .
(٢) الفصول المهمة ص ٤٤٠ ، والوسائل ج ٨ ص ٤٥٧ وقال فى هامشه : « الاصول ص ٦١٥ : أخرجه عنه ؛ و عن كتب أخرى فى كتب أخرى فى ج ٢ فى ١/٤٦ من الدعاء » انتهى . و قرب الاسناد ص ١٢٩ و البحار ج ٧٥ ص ٣٨٩ .
(٣) تقدمت المصادر لذلك . .
(٤) البحار ج ٦٢ ص ٢٨٨ و ٦٥ .

الفصل الرابع :

التمريض
و
المستشفى

بداية :

وبعد . . فقد حان الوقت لاعطاء لمحة سريعة عن المواصفات التي ينبغي توفرها في المستشفى من وجهة نظر اسلامية .
ثم الاشارة الى علاقة الممرض بالطبيب وبالمريض . .
وبعد ذلك محاولة التعرف على رأى الاسلام الصريح في تمريض وتطبيب الرجل للمرأة وعكسه ، وكذلك في تشريح الموتى ، مع مراعاة الاختصار مهما أمكن . . فان كل ذلك مما تمس اليه الحاجة بالفعل . . ف:
الى ما يلي من صفحات ...

المستشفيات النموذجية :

وبعد . . فانه اذا كانت خدمة المريض، والقيام بشؤونه يوجبان الاجر الجميل ،
والثواب الجزيل ، حيث كان قريباً من الله ، مستجاب الدعاء ؛ فلا بد وأن يكون
فى محيط يتناسب مع حالته المتميزة هذه . .

ومن الجهة الاخرى . . فانه اذا كان المرض يجعل لدى المريض قابلية التفاعل
ببعض التلوثات ، والاجواء الموبوءة ، الامر الذى يحمل معه احتمالات
مضاعفات غير مرغوب فيها فى هذا المجال . . فان من المحتم - والحالة هذه - أن
يكون المريض فى محيط يتوفر فيه عنصر الوقاية الصحية ؛ والابتعاد عن كل ما من
شأنه أن يؤثر عكسياً ، بشكل مباشر ، او غير مباشر على المستوى الصحى له . .
واذا كان بحث الوقاية الصحية يعتبر من الموضوعات الاسلامية المتنوعة ،
والمتعددة الابعاد ، وليست الاحاطة بها بالامر السهل اليسير ، وتحتاج الى دراسة
معمقة ، وشاملة . . فاننا لا يسعنا فى هذه العجالة الا ان نكتفى هنا بالاشارة الى بعض
النقاط التى ترتبط بالحالة العامة فى المستشفيات ، وشؤونها وأوضاعها المختلفة ،
وبعض مواصفاتها ، بشكل موجز ومحدود ؛ فنقول : . .

مواصفات المستشفى الاسلامى :

لقد ورد عن النبى الاعظم صلى الله عليه وآله وسلم ذكر لكثير من المواصفات

المطلوب توفرها في محل السكنى والمنازل.. ونستطيع أن نفهم من التأمل في الحكمة في اعتبارها ومطلوبيتها : أن توفرها في المستشفى الذى يعالج فيه المرضى أكثر ضرورة والحاحاً .. كما سنرى ..

ويمكن أن نجمل هذه المواصفات التى يمكن استخلاصها من الروايات على النحو التالى :

ألف : ما يربط بموقع المستشفى ..

١ - أن تكون بقعته حسنة اللون جيدة الموضع (١) ..

٢ - أن يكون الهواء طيباً (٢) ..

٣ - أن يكون ثمة ماء غزير عذب ، بحيث يقع النظر عليه (٣) ..

٤ - أن يكون فى بقعة، تربتها ليننة رخوة (٤) فى مقابل الصلابة .

(١) راجع : مكارم الاخلاق ص ١٢٥ / ١٢٦ و ٢٥٣ والبحار ج ٧٦ ص ٢٦٥ عن

المزار الكبير و ص ١٥٤ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ١٩٥ والوسائل ج ٨ ص ٣٢٤

والكافي ج ٨ ص ٣٤٩ والمحاسن ص ٣٧٥ .

(٢) راجع : تحف العقول ص ٢٣٧ والبحار ج ٧٨ ص ٢٣٤ .

(٣) راجع تحف العقول ص ٢٣٧ و ٣٠٦ والبحار ج ٧٨ ص ٢٣٤ وج ٦٢ ص ١٤٤

وج ٧٨ ص ٣٢٠ وج ١٠ ص ٣٦٨ والمحاسن ص ٦٢٢ والخصال ج ١ ص ٩٢ والوسائل

ج ٣ ص ٥٨٩ وج ١٤ ص ٣٨ وقصار الجمل ج ٢ ص ٢٨٧ و ٣٢٨ .

(٤) تحف العقول ص ٢٣٧ والبحار ج ٧٨ ص ٢٣٤ وج ٧٦ ص ٢٦٥ عنه وعن

المزار الكبير ومكارم الاخلاق ص ٢٥٣ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ١٩٥ والوسائل ج ٨

ص ٣٢٤ والكافي ج ٨ ص ٣٤٩ والمحاسن ص ٣٧٥ .

- ٥ - أن يكون كثير العشب والاشجار ، بحيث لا يقع النظر فيه الا على الخضرة (١) . .
- ٦ - أن لا يكون في منخفض من الارض، كواد ، ونحوه (٢) .
- ٧ - أن يكون في المدينة (٣) .
- ٨ - أن يكون بعيداً عن اماكن الضوضاء والضجة ، كالشوارع المزدهمة ونحوها (٤) .
- ٩ - جودة المنظر الطبيعي العام الذي يشرف عليه (٥).
- ١٠ - هذا . . بالاضافة الى لزوم كون المحيط نقياً وسالماً ، فلا يكون في مرعى وبى ، ولا في مشرب دوى ، أى فيه داء، كما عن أمير المؤمنين عليه السلام (٦).

- (١) الكافي ج ٨ ص ٣٤٩ ، و المحاسن للبرقي ص ٣٧٥ و ١٤٠ و ٢٢٢ و عيون أخبار الرضا ج ٢ ص ٤٠ ، ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ١٩٥ والوسائل ج ٨ ص ٣٢٤ و ج ٣ ص ٥٨٩ و ج ١٤ ص ٣٨ وقصار الجمل ج ٢ ص ٢٨٧ و مكارم الاخلاق ص ٢٥٣ ، و تحف العقول ص ٣٠٦ والخصال ج ١ ص ٩٢ و ج ٢ ص ٥٨ ، والبحار ج ٧٦ ص ٢٦٥ و ١٤١ و ٣٢٢ و ج ٦٢ ص ٤٤ و ج ٧٨ ص ٣٢٠ عن المزار الكبير وغيره .
- (٢) من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ١٩٣ و مكارم الاخلاق ص ٢٦٧ و ٢٦٥ و البحار ج ٧٦ ص ٢٦٥ عن المزار الكبير والوسائل ج ٨ ص ٣١٦ و ٣١٧ عن المحاسن للبرقي ص ٣٦٤ وقصار الجمل ج ١ ص ٣١٦ .
- (٣) البحار ج ٧٦ ص ٢٧٧ عن دعوات الراوندى .
- (٤) سيأتى بعض ما يدل على ذلك . . .
- (٥) فقد روى عن على عليه السلام قوله: وأعوذ بك من . . وسوء المنظر فى الاهل والمال . راجع نهج البلاغة بشرح عبده ج ١ ص ٩٢ ، ومستدرک الوسائل ج ٢ ص ٢٦ و ٢٧ و راجع: البحار ج ٧٦ ص ٢٩٣ و ٢٣٦ و ٢٣٧ و ٢٤٢ و فى هامشه عن امان الاخطار ص ٣٠ وغيره .
- (٦) البحار ج ٦٦ ص ٤١٢ عن النهاية . . .

باء : ماير تبط بهندسة البناء بصورة عامة ؛ ونشير الى :

- ١ - أن يكون البناء حسناً (١) .
- ٢ - أن تكون الهندسة جيدة، بحيث تقل العيوب فيه بصورة عامة (٢) .
- ٣ - أن تكون الغرف واسعة ، وكذلك الدار - الساحة - (٣) .
- ٤ - أن لا يكون ثمة تماثيل وصور لذوات الارواح ، حتى ولو فى السقوف (٤) .
- ٥ - أن يكون مريحاً وهنيئاً (٥) .
- ٦ - أن يكون منظر كل شىء فيه مريح ومقبول (٦) ، لان ذلك

(١) البحار ج ٧٦ ص ١٤١ و ١٧٦ و ج ٧٩ ص ٣٠٠ وراجع أمالى الطوسى ج

ص ٢٨١ .

(٢) الخصال ج ١ ص ١٠٠ ومعانى الاخبار ص ١٤٩ و البحار ج ٧٦ ص ١٥٠

وفى هامشه عن أمالى الصدوق ص ١٤٥ .

(٣) الكافى ج ٦ ص ٥٢٦ و ٥٢٥ و مكارم الاخلاق ص ١٢٥ و ١٢٦ و ٤٣٨ و المحاسن

ص ٦١٠ و ٦١١ ، وشرح النهج للمعتزلى ج ٢٠ ص ٣٤١ و ٢٧٦ و قرب الاسناد ص ٣٧

و معانى الاخبار ص ١٤٩ ، و الخصال ج ١ ص ١٠٠ و ١٢٦ و ١٥٩ و مستدرک الوسائل ج ٢

ص ٥٠ و الوسائل ج ٣ ص ٥٥٧ - ٥٦٠ و ج ١٤ ص ٢٤ و البحار ج ٧٦ ص ١٥٤

و ٢٨٨ و ١٤٨ حتى ص ١٥٥ ، و ج ٧٩ ص ٣٠٣ و ٢٨٩ و ج ٧٧ ص ٤٦ و ٥٣ عن نوادر

الراوندى وعن أمالى الصدوق ص ٤٥ و فقه الرضا ص ٤٨ . واولين دانشگاه ج ٢ ص ١٨٦

والترايب الادارية ج ١ ص ٢٨٢ و ٢٩١ و قصار الجمل ج ١ ص ١٩٤ و ٢٣٨ .

(٤) البحار ج ٧٦ ص ١٥٩ و المحاسن ص ١٢٦ حتى ص ٢١٦ و الكافى ج ٦ ص ٥٢٦ -

٥٢٨ و الوسائل ج ٣ ص ٥٦٠ - ٥٦٣ و مصابيح السنة ج ٢ ص ٩٤ و ٩٣ .

(٥) راجع المصادر التى قبل الحاشية الاخيرة . . .

(٦) راجع كثيراً من المصادر التى سبقت لتعوده عليه السلام حين سفره من سوه المنظر

فى الامل والعمال . . والمصنف ج ١ ص ٤٣٣ و ج ٥ ص ١٥٤ و ١٥٥ و ١٥٩ و فى هوامشه

عن مصادر كثيرة جداً ونهج البلاغة ج ١ ص ٩٢ .

يبعث البهجة والارتياح في النفس .

- ٧ - أن يكون فيه مسجد (١) ، وأن تكون بقعة المسجد سهلة الموطىء ،
طيبة الموقع (٢) .
- ٨ - أن يكون فيه حمام - شرط أن يكون في اكناف الدار (٣) .
- ٩ - أن يكون فيه بيت خلاء بشرط :
الف : أن يكون في أستر موضع من البناء (٤) .
باء : أن لا يكون في مقابل الشمس والقمر ، بحيث يستقبلهما المتخلى
بفرجه (٥) .
- جيم : أن لا يكون الى جهة القبلة (٦) .
- ١٠ - أن تتسع الغرف لاكثر من سرير واحد (٧) .

- (١) المحاسن ص ٦١٢ والبحار ج ٧٦ ص ١٦١ و١٦٢ والتراتب الادارية ج ١ ص ٨٧ عن سنن أبي داود . .
- (٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥١٠ / ٥٠٩ عن علي عليه السلام وبهامشه عن ابن ابي شيبه ١٤٧/١ مخطوط .
- (٣) الكافي ج ٦ ص ٥٢٩ والوسائل ج ٣ ص ٥٦٦ والمحاسن ص ٦٠٩ والبحار ج ٧٦ ص ١٥١ ومكارم الاخلاق ص ١٢٨ .
- (٤) توحيد المفضل ، المطبوع مع أمالي الامام الصادق ج ١ ص ٢٠٥ والبحار ج ٣ ص ٧٦ وج ٨٠ ص ١٩٤ .
- (٥) البحار ج ٨٠ ص ١٦٩ عن امالي الصدوق ص ٢٥٣ و ٢٥٤ .
- (٦) المصادر لهذا كثيرة ؛ فراجع أي كتاب حديثي شئت .
- (٧) حيث قد ورد النهي عن نوم الانسان وحده ؛ فراجع : مشكاة الانوار ص ٣١٩ والكافي ج ٦ ص ٥٣٣ و ٥٣٤ ، والمحاسن ص ٣٩٨ والوسائل ج ١ ص ٢٣٢ وج ٣ ص ٥٨١ - ٥٨٤ وج ١٦ ص ٥٢٨ ومكارم الاخلاق ص ٤٣٧ و ٤٣٦ والبحار ج ٧٤ ص ٢١ وج ٧٦ ص ٣٣٨ و ١٨٧ وج ٧٧ ص ٥١ و ٤٦ وج ٨٠ ص ١٧٠ و ١٨٢ و ١٧٣ والخصال ج ١ ص ١٢٥ و ٩٣ . ط سنة ١٣٨٩ ونقل عن ج ٢ ص ١٠٢ في طبعة أخرى وقصار الجمل ج ١ ص ٨٣ و ١٩ وج ٢ ص ١٢٠ و فقه الرضا ص ٤٨ وعن الفقيه ج ٢ ص ٣٣٦ .

١١ - أن لا يتم الاستعمال للمبنى ولغرفه ، الا بعد تجسيصه ، وبعد وضع الابواب والستائر للغرف (١). ولا يكون فيه آثار الخراب . راجع : اولين دانسگاه ج ٢ ص ١٨٦ .

١٢ - أن لا يزيد ارتفاع سقف الغرف - بل البناء مطلقاً - على ثمانية أذرع (٢) ، ولا يكون عدة طبقات أيضاً .

١٣ - أن لا تكون الشرف والميازيب ظاهرة الى الطريق ، فقد ورد أنه : « اذا قام القائم عليه السلام : . . . ووسع الطريق الاعظم ، وكسر كل جناح خارج في الطريق ، وأبطل الكنف والميازيب الى الطرقات » (٣) . كما أن علياً عليه السلام - كما روى - كان يأمر بالمئاعب والكنف تفتح عن طريق المسلمين (٤) .

والمشعب : الميزاب ، أو مسيل الحوض . والكنف . جمع الكنيف ، وهو السقيفة او الظلة تكون فوق باب الدار .

جيم : ما يرتبط بأوضاع المستشفى الداخلية ، ونشير الى :

١ - أن تكون الغرف حسنة الترتيب ، من حيث وضع الوسائل المحتاج اليها فيها (٥) .

٢ - نظافة كل ما يستعمله المريض من فراش ، ولحاف وئيات يلبسها

(١) الكافي ج ٦ ص ٥٣٣ والوسائل ج ٣ ص ٥٧٧ والبحار ج ٧٩ ص ٣٠٣/٣٠٤

وج ٧٦ ص ١٥٧ وفي هامشه عن قرب الاسناد ص ٩٠ وعن فقه الرضا ص ٤٨ .

(٢) المحاسن ص ٦٠٨ - ٥١٠ ومكارم الاخلاق ص ١٢٦ و ١٢٧ والكافي في ج

٦ ص ٥٢٩ والوسائل ج ٣ ص ٥٦٥ - ٥٦٧ .

(٣) الارشاد للشيخ المفيد ص ١٢٤ والوسائل ج ١٧ ص ٣٤٧ واولين دانسگاه وآخريين

پيامبر ج ٢ ص ١٩٣ والبحار ج ٥٢ ص ٣٣٣ و ٣٣٩ والغيبة للشيخ الطوسي ص ٢٨٣ .

(٤) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٧٢ .

(٥) راجع مكارم الاخلاق ص ١٢٦ .

ونحو ذلك (١) .

- ٣ - كنس الغرف وتنظيفها ، سواء من الوسج ، أو من حوك العنكبوت (٢) .
 ٤ - أن لا تبيت القمامة والتراب في الغرف خلف الباب مثلاً ، بل لابدان
 تخرج نهاراً (٣) .
 ٥ - تنظيف أفنية المستشفى ، وكل ما يتصل به من ساحات ومرافق ، بل لقد
 اعتبر عدم نظافة الافنية من التشبه باليهود (٤) .
 ٦ - أن لا يكون في السقوف صور ، ولا يوضع في الغرف أى نوع من
 أنواع التماثيل لذوات الارواح ، وقد تقدم ..

- (١) قرب الاسناد ص ٣٤ وأمالى الطوسى ج ١ ص ٢٨١ ، وكنز الكراچكى ص
 ٢٨٣ والوسائل ج ١ ص ٤١٧ وفي هامشه عن الفروع ج ٢ ص ١٥ والبحار ج ٧٦ ص
 ٢٢ و ٨٤ و ٨٥ و ١٤١ و ١٧٦ و ٧٨ ص ٩٣ و ج ٧٩ ص ٣٠٠ و ٢٩٧ وفي هامشه عن الخصال
 ج ٢ ص ١٥٦ و ١٦٠ وغيره ..
 (٢) الوسائل ج ٣ ص ٥٧١ و ٥٧٤ و ٥٧٥ ، والكافى ج ٦ ص ٥٣١ و ٥٣٢ ومرآة الكمال
 للما مقانى ص ٤١ ، والمحاسن للبرقى ص ٦٢٤ والبحار ج ٧٦ ص ٣١٤ و ٣١٥ و ٣١٦
 و ١٧٥ و ١٧٧ و ج ٦٦ ص ١٧٦ وفي هوامشه عن : قرب الاسناد ص ٣٥ وعن الخصال ج ٢
 ص ٩٣ وعن جامع الاخبار ، وعن دعوات الراوندى والتراتب الادارية ج ١ ص ٨٧ .
 (٣) الكافى ج ٦ ص ٥٣١ والمحاسن ص ٦٢٤ والوسائل ج ٣ ص ٥٧١ و ٥٧٢ والبحار ج ٧٦
 ص ١٧٧ و ١٧٥ وعن أمالى الصدوق ص ٢٥٤ ، وراجع المصنف لعبد الرزاق ج ١١ ص ٣٢ .
 (٤) أمالى الطوسى ج ١ ص ٢٨١ ومكارم الاخلاق ص ١٢٦ و ١٢٧ والكافى
 ج ٦ ص ٥٣١ والوسائل ج ٣ ص ٥٧١ ، والمحاسن ص ٦٢٤ وطب الصادق ص ٧٦
 عن الاثني عشرية ، ورسالة آداب المتعلمين للمحقق الطوسى ، بهامش جامع المقدمات ص ١٩٨
 والبحار ج ٦٦ ص ٤٠٤ و ج ٧٩ ص ٣٠٠ و ٣٠٣ و ٣٠٤ و ج ٧٦ ص ١٤١ و ١٧٦
 و ٣١٥ و ٣١٦ و ٣١٨ وفي هامشه عن فقه الرضا ص ٤٨ وعن دعوات الراوندى ، وعن
 الخصال ج ١ ص ٢٨ و ٥٤ و ج ٢ ص ٩٣ وعن جامع الاخبار وغيرها . واولين دانشگاه ج ٢
 ص ١٨٧ و ١٩٧ و ١٩٥ والطب النبوى لابن القيم ص ٢١٦ عن مسند البزار ، وراجع النهاية
 ج ٤ ص ١٤٧ .

- ٧ - أن تكون الثياب المستعملة في المستشفى لينة ، لانها تسمن البدن ، ويفرح بها الجسم (١) .
- ٨ - أن لا يكون في المستشفى روائح كريهة (٢) .
- ٩ - أن تكون الاسرة بحيث يكون المريض مستقبل القبلة ، نائماً كان أو مستيقظاً (٣) .
- ١٠ - أن يكون لكل مريض منديل يختص به (٤) .
- ١١ - أن لا يكون في الغرفة نار مشبوبة ؟ حين نوم المريض (٥) .

أضواء على بعض ما تقدم :

ان المحافظة على المريض ، وضمان عدم تعرضه لاية نكسة من أى نوع

- (١) البحار ج ٧٩ ص ٢٩٩ وج ٧٦ ص ١٤١ وج ٧٢ ص ١٩٠ و ٦٢ ص ٢٦١ و ٢٩٥ وفى هوامشه عن : فقه الرضا ص ٤٦ وعن الخصال ج ١ ص ٧٤ وج ٢ ص ٣٩ وعن طب المستغفرى .
- (٢) قرب الاسناد ص ١٣ وأمالى الطوسى ج ١ ص ٢٨١ ، والخصال ج ٢ ص ٦٢٠ والبحار ج ٧٦ ص ٨٤ و ١١٩ و ١٧٦ و ١٤١ وج ٧٩ ص ٣٠٠ عن أمان الاخطار وغيره . والوسائل ج ١ ص ٤٣٤ ، والكافى ج ٦ ص ٤٩٢ وفيه : رواجبكم . بدل روائحكم ، والرواجب هى : أصول الاصابع .
- (٣) مشكاة الانوار ص ٢٠٤ ومستدرک الوسائل ج ٢ ص ٧٦ عنه وعن لب اللباب ، وعن كتاب الغايات والبحار ج ٧٥ ص ٤٦٩ وج ٧٧ ص ١٣٠ وتحف العقول ص ٢٠ وقصار الجمل ص ١٠٦ ج ١ .
- (٤) فقد كان لامير المؤمنين عليه السلام خرقة يمسح بها وجهه اذا توضأ ، ثم يعلقها على وتد ، ولا يمسها غيره . راجع : المحاسن ص ٤٢٩ والبحار ج ٨٠ ص ٣٣٠ .
- (٥) مكارم الاخلاق ص ١٢٨ والوسائل ج ٣ ص ٥٧٧ والمصنف ج ١١ ص ٤٦ وفى هامشه قال : اخرجه الشيخان والترمذى ٣ : ٨٥ .

كانت ، ثم تهيئة الاجواء الملائمة والمناسبة للاتجاه بالمريض نحو الصحة والسلامة.. لا يمكن أن يكون سهلاً وميسوراً كما ربما يبدو لأول وهلة ، بل هو أمر صعب يحتاج الى معاناة ، والى جد وعمل ومثابرة . . . ونحن فى مجال اعطاء لمحة عامة عن بعض المواصفات التى تقدمت، والتي ينبغى توفرها فى المستشفيات من وجهة نظر اسلامية . . نشير الى النقاط التالية :

١- انه لابد وان يكون المستشفى فى الموضع الذى تشتد فيه حاجة الناس اليه ، ويمكن أن نفهم هذا ورجحان تكثير المستشفيات أو الاستعاضة عنها بالمستوصفات العامة فى الاماكن المختلفة ، من الرواية المتقدمة فى آخر الفصل السابق ، والتي يأمر فيها القمان ابنه ، بحمل الادوية معه فى السفر ، حتى اذا احتاج أحد المسافرين اليها ؛ فانها تكون فى متناول يده، الامر الذى يعكس مدى اهتمام الاسلام بصحة الناس وسلامتهم البدنية . . .

كما أننا يمكن أن نستفيد من ذلك : أن الاسلام يريد تعميم الطب ، وتيسير الوصول اليه والحصول عليه لكل أحد ، فى كل وقت ، ودون مشقة . . ولا بد وأن نفهم من ذلك أيضاً : أن الشارع يهتم فى أن لا يكون فى المستشفيات أية تعقيدات ادارية تعيق المراجعين عن الوصول الى الطبيب والى الدواء بالسرعة الممكنة . .

٢- كما أن بعض ما تقدم وما سياتى يجعلنا نبادر الى القول : بأن المستشفيات لابد وأن تخلو من كل ما يوجب سخط الله سبحانه وتعالى ، والحرمان من رحمته وغفرانه ، لان المريض يعيش الحالة التى هى رحمة الهية ، وكرامة ربانية ، ومن موجبات زكاة النفس ، والطهارة من الذنوب ، كما صرحت به الروايات الكثيرة التى لا مجال لنقلها هنا . . هذا من الناحية السلبية .

ومن الناحية الايجابية فانه لابد وأن تتوفر فى هذه المستشفيات حالة روحية

تتسجم مع ما أخبر عنه المعصومون بالنسبة لدرجات القرب ، والرحمة والغفران للمريض ، ولكل من يقوم بخدمته ، أو يسعى لعيادته . كما سنشير إليه ان شاء الله تعالى . . .

٣- وبعد هذا . . . فلا بد من توفير عنصر الهدوء في المستشفيات ، فلاضجة ، ولاضوضاء فيها . . . الامر الذي يستدعى اضجار المريض ، وازعاجه وتبرمه ، وهو من أحوج الناس الى الراحة والطمأنينة ، هذا بالإضافة الى وجوب توفر عنصر الرحمة له ، واللطف به ، فلا يصح اثاره عواطفه ولااغضابه . . .

وقد ورد عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام قوله : «ثلاثة دعوتهم مستجابة : الحاج ، والغازي ، و المريض ؛ فلا تغيظوه ، ولا تضجروه . » أو «ولا تزجروه» (١) وقد ورد في القرآن الكريم الامر بغض الصوت على لسان لقمان في نصائحه لابنه . . .

«واغضض من صوتك، ان انكر الاصوات لصوت الحمير» (٢)

وقد نعى القرآن أيضاً على الذين يرفعون أصواتهم فوق صوت النبي (ص).. ويستفاد هذا المعنى - أي حسن غض الصوت - من آيات أخرى كذلك . . .

يقول الدكتور پاك نجاد رحمه الله تعالى : «لقد اثبتت التجارب على الحيوان أن الضجيج يزيد من حساسيتها تجاه الميكروب ، ويوجب مرض الكلى ، وقرحة المعدة ، بل يوجب الموت العاجل سواء بالنسبة للانسان ، أو بالنسبة لغيره» (٣) .

ويقول : «قد ثبت لدى العلماء : أن السبب في ازدياد تناول الاقراص المهدئة للاعصاب هو الضجيج الناشئ عن الكثافة السكانية ، وبالخصوص ؛ فان وجود العمارات

(١) أصول الكافي ط المكتبة الاسلامية ج ٢ ص ٣٦٩ ، والبحار ج ٨١ ص ٢٢٥ عن عدة الداعي ، والوسائل ج ٢ ص ٦٣٧ و ج ٤ ص ١١٦٢ عن أصول الكافي .

(٢) لقمان ١٩ .

(٣) أولین دانشگاه و آخرین پیامبر ج ١٥ ص ١٦٢ .

الشاهقة، وناطحات السحاب له أثر حتمى فى تحطيم الاعصاب» (١) . . ويقول الدكتور هال : « يبدو أن السكنى فى الطبقات العليا من البنايات لها مدخلية فيما يعانیه الساكن من غم ويأس . أما الذين يعيشون فى غرف لا منافذ لها ، ولا يتصلون بالفضاء الخارجى الا قليلا ، فانهم يرتكبون خطأ اكبر (٢) .»

وذلك يوضح عدم صحة كون المستشفى مؤلفاً من طبقات عديدة ؛ فان ذلك يضر بحالة المريض ، كما يضر من نواح أخرى لا مجال لها . . . وقد نهى الائمة عليهم السلام عن رفع البناء . . فعن الصادق (ع) أنه قال: اذا بنى الرجل فوق ثمانية أذرع نودى : يا أفسق الفاسقين اين تريد ؟ . وبمعناه غيره (٣) .

كما أن ذلك يوضح ضرورة بعد المستشفى عن الاماكن ، والشوارع المزدحمة بالناس وبالسيارات ، حيث العجيج والضجيج ، ويؤكده على لزوم كونه فى مكان مطمئن وهادئ . . كما أنه لا يمكن السماح بأى نوع من انواع الضجيج فى داخل المستشفى ، ولا سيما فى اوقات نوم المرضى ، فان النوم راحة الجسد (٤) ؛ فلا بد من تمكين الجسد من التمتع بهذا القسط من الراحة .

٣ - لا بد وأن تكون غرف المستشفى بحيث تتسع لاكثر من سرير واحد ، وذلك لورود النهى الاكيد عن نوم الانسان منفرداً . . ولا بد وأن يتأكد ذلك النهى بالنسبة الى المريض الذى يتعرض لحالات طارئة ، بسبب مضاعفات المرض غير المتوقعة فى أحيان كثيرة . . الامر الذى يحتم وجود آخرين معه من المرضى أنفسهم ، حيث لا يمكن السماح للاصحاء بالتواجد معه فى كثير من الاحيان . .

(١) المصدر السابق ج ٢ ص ١٨٤ .

(٢) المصدر السابق ج ٢ ص ١٨٢ .

(٣) المحاسن للبرقى ص ٦٠٨ والوسائل ج ٣ ص ٥٦٦ و٥٦٥ .

(٤) طب الصادق ص ٧٧ عن أمالى الصدوق .

كما أن الراحة النفسية للمريض تحتم سعة غرفته ، وسعة الساحة التي يشرف عليها ، هذا عدا عن أن الحث على عيادة المريض يفرض أن تكون الغرف بحيث تتسع لاستقبال زائريه، من دون أن يضرب ذلك بحالته ، أو يؤدي الى اضطرابه وازعاجه بأى نحو كان . . كما لا بد للمريض من أن يشرف على فضاء أرحب ، وتكون الساحة الخارجية للمستشفى قادرة على تأمين ذلك بالإضافة الى قدرتها على تأمين الاحتياجات الطبيعية لمؤسسة كهذه... و الروايات تهتم كثيراً بالتأكد على لزوم السعة في المنزل، وفي الساحة . . .

٥- لا بد من رسم اوقات للعيادة ، بحيث تكون في كل ثلاثة أيام مرة، مع مراعاة عدم اطالة فترتها - وسنشير الى الروايات المرتبطة بذلك في الفصل الاتي ان شاء الله .

٦- وبعد . . فقد ورد في الروايات التأكيد الشديد على النظافة ، واعتبرت من الايمان . . ، وان الله يكره من عباده القاذورة . . وقد ورد : أن غسل الثياب يذهب بالهم والحزن (١) وعن علي عليه السلام : من نظف ثوبه قل هممه (٢). ومعلوم: أن هذا الامر - يعنى الهم - سبب الاثر والعاقبة على المريض؛ إذ أن الهم نصف الهم، كما عن علي عليه السلام (٣).. وعن النبي (ص): من كثر هممه سقم بدنه (٤).. وعن الكاظم (ع) : كثرة الهم يورث الهرم (٥) .

نعم . . وقد أثبتت البحوث العلمية صحة هذا الامر ، فان الهم يرهق الاعصاب

(١) البحار ج ٧٦ ص ٢٢ و ٨٤ و في هامشه عن الخصال ج ٢ ص ١٥٦ و ١٦٠ .

(٢) كنز الفوائد للكرجكي ص ٢٨٣ ، والبحار ج ٧٨ ص ٩٣ عنه .

(٣) كنز الفوائد للكرجكي ص ٢٨٧ والخصال ج ٢ ص ٦٢٠ والبحار ج ٧٨

ص ٩٣ عن الاول .

(٤) أمالي الطوسي ج ٢ ص ١٢٥ والبحار ج ٧٧ ص ١٢٦ .

(٥) تحف العقول ص ٣٠١ والبحار ج ٧٨ ص ٣٢٦ عنه .

ويترك أثراً كبيراً على نشاط الجسم وحيويته ، واستمرار ذلك يؤدي الى السقم والمرض . . . وتفصيل ذلك مو كول الى أهل الاختصاص في محله .

و أما بالنسبة لنظافة الغرفة، وجميع ما فيها من وسائل ، وعدم ابقاء القمامة فيها ليلاً . . . وكذلك نظافة الساحات والافنية والمرافق ، فقد ورد التأكيد عليها كثيراً في كلامهم عليهم الصلاة والسلام بالنسبة الى بيت السكنى ، وواضح أن تأكيد ذلك بالنسبة للمستشفيات والمستوصفات أكثر وضوحاً ، مادام أن ذلك يمس سلامة المريض النفسية ، هذا عدا ما له من آثار جسدية أيضاً بملاحظة : أن التساهل والاهمال في هذا الامر لربما يكون له مضاعفات لاتحمد عقباها بالنسبة للمرضى الذين يفترض الاهتمام بمعالجتهم ، و بابعاد كل ما يمكن أن يحمل ميكروباً عنهم ، لا بزيادة مشاكلهم ، ومتاعبهم وآلامهم . .

٧- وبعدهذا . . فانه اذا كانت النار المتوقدة في الغرفة تساهم في تقليل كمية الاوكسيجين فيها، فان من الطبيعي أن يترك ذلك أثراً على تنفس المريض ، حيث تقل كمية الاوكسيجين التي تصل الى الجسم . ويمكن أن يترك ذلك أثراً سيئاً على الحالة الصحية العامة للمريض، ويحدث له مشاكل ومضاعفات جديدة، كان في غنى عنها ، ولعل هذا هو بعض السر في نهيمهم عليهم السلام عن النوم في الغرفة التي فيها نار مشبوبة .

٨- وأما بالنسبة لكون المكان كثير العشب والشجر (١) . . فان الامر فيه

(١) ان اهتمام الاسلام بالشجر والخضرة واضح جداً حتى لقد حرم على الحجاج قطع شجر الحرم ، وجعل عليهم الكفارة في ذلك . . كما أن النبي (ص) كان يوصي المقاتلين بأن لا يقطعوا شجراً ، ولا يتلفوا زرعاً . . وفي وصية على عليه السلام لولده : « وان لا يبيع من أولاد نخيل هذه القرى ودية ، حتى تشكل أرضها غراساً » قال الرضى : « والمراد : أن الارض يكثر فيها غراس النخل ، حتى يراها الناظر على غير تلك الصفة التي عرفها ؛ فيشكل عليه أمرها ، ويحسبها غيرها . » راجع نهج البلاغة بشرح محمد عبده ج ٣ ص ٢٦ . وقال تعالى : « لقد ←

واضح ؛ فعدا عن أن النظر الى الخضرة من شأنه أن يبعث البهجة والارتياح فى النفس ، ويجلو البصر .. فان هذه الاشجار والاعشاب بالذات هى التى تجعل الهواء طرياً وصافياً ، بالإضافة الى أنها تغنيه بمادة الاوكسيجين التى تفرزها ، والتى هى بمثابة الغذاء للجسم ، وتصل اليه عن طريق التنفس وعن طريق خلايا الجسم الظاهرة ، التى اهتم الاسلام بالمحافظة على قدرتها على القيام بوظيفتها عن طريق الامر بالنظافة والغسل ، وغير ذلك من أمور ضرورية لذلك ..

٩- أما وضع الاسرّة فى المستشفى ، بحيث يكون المريض مستقبلاً للقبلة فى مجلسه و فى حال نومه .. فانه هام أيضاً؛ حيث ان ذلك يمكن الجسم - بسبب ملاحظة بعض التوازنات بالنسبة للدورة الدموية وللجاذبية وغيرها - من أن يحتفظ بذرات الحديد المتواجدة فيه فى حالة متوازنة . وقد شرح ذلك المرحوم الشهيد الدكتور پاك نجاد فى كتابه أولين دانشكاه وآخرين پیامبر، فراجع ..

وحسبنا ما ذكرناه هنا .. فان استقصاء الكلام فى تلك الخصوصيات يحتاج الى وقت طويل وتأليف مستقل ، و غرضنا هنا هو الاشارة الى بعض ذلك ، لاكله ..

وللتوسع مجال آخر ..

علاقة الطبيب بالمرض :

وأما عن العلاقة بين المرض والطبيب ، فيجب أن تحكمها الروح الاسلامية والانسانية ..

→ كان لسبأ فى مسكنهم آية جنتان عن يمين وشمال ، كلوا من رزق ربكم ، واشكروا له ، بلدة طيبة ورب غفور» سبأ ١٥ .

وهذا كثير جدا .. وهو يعطى حقيقة القيمة التى يعطيها الاسلام للشجرة حتى ليهتم بتعويد الناس على المحافظة على الشجر والزرع ولوعن طريق وضع العقاب على المخالفة فى ذلك ، وحتى فى حال الحرب مع العدو .

وعلى الطبيب أن لا يرهق الممرض ، ويجعله يتضايق نفسياً ، لان ذلك يمكن أن يؤثر على معاملته و اخلاقياتة مع المريض ، وبالتالي على مستوى خدمته له و نوعيتها .

كما أن على الممرض أن يحترم الطبيب ، ويسارع الى تلبية طلباته ؛ لانها انما تكون من أجل المريض وفي سبيله ، وليست طلبات شخصية له . .
 واذ كان كل من الطبيب والممرض يسعيان الى هدف واحد ، وهو انقاذ المريض ، والتخفيف من آلامه ، ثم الحصول عن طريق ذلك على رضا الله سبحانه ؛ فلما ذال التعاون على الوصول الى ذلك الهدف ، الذي يرضى الله ، و الضمير ، والوجدان الانساني ؟ ! .

الممرض في المستشفى :

وبعد كل ماتقدم . . فان العلاقة بين الممرض والمريض تصبح واضحة ، وكذا السلوك العام للممرض في مختلف أحواله ومواقفه ؛ فان كل ذلك يجب أن يكون اسلامياً بكل ما لهذه الكلمة من معنى ؛ وما ذلك الا لان المريض - كما قدمنا - قريب من الله ، ومن رحمته وغفرانه ، وهو مستجاب الدعوة ، وليس مرضه الاكرامة ربانية ، ورحمة الهية .

واننا بملاحظة ماتقدم وغيره نستطيع أن نشير الى النقاط التالية:

١- ان على الممرض أن لا يزعج المريض ولا يغيظه ، بل يحافظ على مشاعره ، ويهتم براحته النفسية بكل ما أوتى من قوة وحول . . ولا يحق له أن يزجره أو ينتهره بأي وجه . .

كما أن عليه أن لا يضجره كذلك . . وذلك عملاً بقول الصادق عليه السلام :
 « فلا تزعجوه ولا تضجروه » ، أو « ولا تزجروه » . . وعنه عليه السلام : « اسماع الاصم

من غير تزجر صدقة هنيئة» (١). وهذا يتأكد بالنسبة الى الممرض الذى ربما ينفد صبره احياناً ، بسبب المتاعب التى يتعرض لها فى عمله .

نعم . . وهذا هو ما تفرضه الاخلاق الانسانية الفاضلة ، و التعاليم الالهية الكريمة السامية ، وتضافرت عليه النصوص والاثار بالنسبة لغير المريض أيضاً ، فكيف بالنسبة اليه . :

نعم . . وهكذا الحال بالنسبة الى غير ذلك من أخلاق اسلامية و انسانية ، يفترض فى كل مسلم أن يتحلى بها ، ويعامل اخوانه المؤمنين على أساسها .

٢- أن لا يكون ثمة تمييز بين الغنى والفقير - سواء فى قبول المستشفى لهما ، أم فى العناية والخدمات التى يفترض بالمستشفى والممرض ان يقدمها لكل منهما ، وقد تقدم ما يشير الى ذلك فى الفصل السابق .

٣- ان يكون الممرض نظيفاً حسن المظهر ، بالإضافة الى الاهتمام البالغ بالنظافة سواء بالنسبة للمريض ، او المستشفى بصورة عامة ، ثم تصريفه لجميع الشؤون المطلوبة منه ، التى يحتاج المستشفى الى تصريفها بالسرعة الممكنة ، والاتقان والجد اللازمين .

٤- انه لا بد للذين يشرفون على المريض من أن لا يديموا النظر اليه ، وأن لا يسمعه الاستعاذة من البلاء فان ذلك يجعله يلتفت الى نفسه ، و ما حاق بها من بلاء - ولا سيما اذا كان مبتلى بعاهة ظاهرة - ويعتبر أن هذا النظر اليه انما هو ليتجلى للناظر ذلك النقص الذى يحب هو اخفاءه . ولا بد وأن يقايس هذا المبتلى بين النقص الذى يحقق به ، و بين كمال ذلك الناظر اليه ، و هنا لا بد وأن يتملكه حزن عميق ، وشعور قوى بالمرارة والكآبة . .

وقد «كان محمد بن على لا يسمع المبتلى الاستعاذة من البلاء» (٢) والمراد

(١) البحار ج ٧٤ ص ٣٨٨ وثواب الاعمال ص ١٦٨ .

(٢) البيان والتبيين ج ٣ ص ٢٨٠ و١٥٨ وعيون الاخبار ج ٢ ص ٢٠٨ .

بمحمد بن علي الامام الباقر عليه السلام.

و روى عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام : لا تنظروا الى اهل البلاء ؛ فان ذلك يحزنهم (١) .

وفى نص آخر عن النبي (ص): اقلوا النظر الى أهل البلاء . . أو : لا تديموا النظر الخ . . (٢).

وفى حديث آخر عنه (ص) : لا تديموا النظر الى المجذومين (٣) .

وواضح : أن هذا لا يختص بالمشرفين على شؤون المريض ، بل يعم كل ناظر اليه من غيرهم أيضاً . . وان كان هؤلاء يتعرضون لهذا الامر اكثر من غيرهم ..
٥- هذا ، . . ولا بد من توفر عنصر حسن القيام على المرضى ، وحسن معاملتهم ، كما أمر به علي عليه السلام مولاة قنبراً ، ثم الاهتمام بقضاء حوائجهم ، فلا يكلفون القيام اليها بأنفسهم . . وقد كان الامام الباقر عليه السلام اذا اعتل جعل في ثوب ، وحمل لحاجته - يعنى الوضوء - وذلك أنه كان يقول : ان المشى للمريض فكس ، كما تقدم .

وبعد . . فان المبادرة الى قضاء حاجات المريض تستدعي حصول الرضا منه ، والدعاء له منه ، وسيأتي : أن دعاء المريض مستجاب ، كدعاء الملائكة . . هـ ذا كله عدا عن أن ذلك يوفر له الراحة والطمأنينة النفسية ، الامر الذي يجعله أقوى على مواجهة المرض الذي يلم به . . كما هو معلوم . .

واذا كان المريض من أهل بيته ؛ فانه يكون أعظم قربة وأجرأ عند الله تعالى ؛ فعن النبي (ص) : «من قام على مريض يوماً وليلة بعثه الله مع ابراهيم خليل الرحمان ،

(١) مشكاة الانوار ص ٢٨ ، والبحار ج ٧٥ ص ١٦ وطب الائمة ص ١٠٦ وقصار الجمل

ج ١ ص ١٦٤

(٢) طب الائمة ص ١٠٦ والبحار ج ٧٥ ص ١٥ وج ٦٢ ص ٢١٣ .

(٣) الطب النبوى لابن قيم الجوزية ص ١١٦ عن ابن ماجه و فى هامشه عن أحمد

والطيالسى ، والطبرانى والبيهقى ، وابن جرير والتراتب الادارية ج ٢ ص ٣٤٢ .

فجاز على الصراط كالبرق اللامع» . (١)

وروى على بن ابراهيم فى تفسيره، فى قوله تعالى : انا نراك من المحسنين، قال : كان يقوم على المريض (٢) .

وعن الصادق عليه السلام ، عن آباءه، عن النبى (ص) : من سعى لمريض فى حاجة ، قضاها ، أو لم يقضها ، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . فقال رجل من من الانصار ، بأبى أنت وأمى يارسول الله ، فان كان المريض من أهل بيته ، أو ليس ذلك أعظم أجراً اذا سعى فى حاجة أهل بيته ؟ قال : نعم (٣) .

ومن الطبيعى : أن المريض يصير حساساً جداً ، نتيجة ل احساسه بالضعف ، وب حاجته الى الآخرين ؛ فيتأثر ، ويشعر بالمرارة ل اقل شىء . . كما أن الناس الذين يقومون عليه ، انما يخدمونه وهم يرون فيه عبئاً ثقيلاً على كواهلهم . .

وأما أولئك الذين يكلفون بنظافته ، و ابعاد القذارات عنه ، فان احساسهم بالتبرم و التضجر منه يزيد ، و شعورهم بالقرف و الاشمئزاز من حالاته ينمو ويتعاظم . . هذا بالاضافة الى انفعالاتهم النفسية ، تجاه معاناته للالام و المصائب التى يرونها ؛ فمن يقوم على المريض يوماً وليلة ؛ فانه لابد وأن يتحمل ويصبر ، ويكبت عواطفه ، ويتحمل المشقات الروحية والجسدية ، فيكون ك ابراهيم الخليل ، الذى كبت عواطفه و تحمل المحنة فى ولده الذبيح .

هذا . . وقد ورد نص بالخصوص بالنسبة للسعى فى قضاء حاجة الضريس ؛ فعن النبى (ص) : من كفى ضريراً حاجة من حوائج الدنيا ، ومشى فيها حتى يقضى

(١) عقاب الاعمال ص ٣٤١ والوسائل ج ١١ ص ٥٦٥ ومستدرك الوسائل ج ١ ص

٨٦ عن اعلام الديلمى ، والبحار ج ٨١ ص ٢٢٥ و ج ٧٦ ص ٣٦٨ .

(٢) مستدرك الوسائل ج ٢ ص ٦١ .

(٣) امالى الصدوق ص ٣٨٧ ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ١٠ وعقاب الاعمال

ص ٣٤١ والوسائل ج ٢ ص ٦٤٣ و ج ١١ ص ٥٦٥ والبحار ج ٨١ ص ٢١٧ و ج ٧٦

ص ٣٦٨ و ٣٣٥ / ٣٣٦ .

الله له حاجته ، أعطاه الله براءة من النفاق ، وبرائة من النار ، وقضى له سبعين حاجة من حوائج الدنيا، ولا يزال يخوض في رحمة الله حتى يرجع (١) .

هنا كله . . . دعاء عن الروايات الكثيرة ، التي تحت على قضاء حاجات المؤمنين ومعونتهم ، وتعد بالاجر الجزيل ، والثواب الجميل على ذلك . . .

وبعد . . . فان ذلك هو ما تقتضيه الرحمة الانسانية ، التي تنشأ عن رؤية عجز وضعف الآخرين . وقد أشار الصادق عليه السلام الى ذلك - كما روى عنه - فقال :
لأنظروا في عيوب الناس كالارباب ، وانظروا في عيوبهم ، كهيئة العبيد ، انما الناس رجالان ، مبتلى ، ومعافى ، فارحموا المبتلى ؛ واحمدوا الله على العافية (٢) . كما ورد أن الله انما يقبل الصلاة ممن يتواضع لعظمته . . . الى أن قال : ويكسو العارى ، ويرحم المصاب (٣) ..

بقي أن نشير أخيراً الى أنه لا مانع من أن تمرض المرأة الحائض ، المريض (٤) . . .
والذي ورد النهى عنه هو أن تحضره حال احتضاره لا أكثر .

٤- وبكلمة جامعة ، . لا بد أن يكون المحيط في المستشفيات والمستوصفات انسانياً ، واسلامياً الهياً بكل ما لهذه الكلمة من معنى . . . وعلى ذلك . . . فلا بد من الاهتمام بالمحافظة على قواعد الشرع ، والتوجيهات الواردة عن المعصومين

(١) أمالي الصدوق رحمه الله تعالى ص ٣٨٦/٣٨٧ ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٩ ، وعقاب الاعمال عر ٣٤٠ ، والوسائل ج ٢ ص ٦٤٣ ، والبحار ج ٧٤ ص ٣٨٨ ، وج ٧٦ ص ٣٣٥ و ٣٣٦ .

(٢) تحف العقول ص ٢٢٥ ، والبحار ج ٧٨ ص ٢٨٤ وراجع ج ٨١ ص ١٧٣ عن دعوات الراوندى .

(٣) تحف العقول ص ٢٢٦ ، والبحار ج ٧٨ ص ٢٨٥ عنه .

(٤) الكافي ج ٣ ص ١٣٨ ، والبحار ج ٨١ ص ٢٣٠ ، والوسائل ج ٢ ص ٥٩٥ و ٦٧١ وفي هامشه عن التهذيب ج ١ ص ١٢١ وقرب الاسناد ص ١٢٩ .

وقد تقدم بعضها - بدقة وامانة في مختلف المظاهر والمجالات .

تمريض ومعالجة الرجل للمرأة والعكس :

ويواجهنا هنا سؤال ، وهو : هل للرجل أن يتولى علاج ، وتمريض المرأة؟ وهل للمرأة ذلك بالنسبة للرجل ام لا ، واذا كان ذلك جائزاً، فالى أى مدى ؟ وفي مقام الاجابة على هذا السؤال نقول :

اننا اذا راجعنا أحاديث جواز النظر لكل من الرجل والمرأة الى الآخر، مع الاية الكريمة الامرة بغض البصر من قبل كل منهما عن الآخر . فاننا نخرج بنتيجة : أن اختلاط الرجال بالنساء وعكسه، فضلاً عن المعالجة والتمريض بالنظر أو باللمس أمر مرجوح ومرغوب عنه شرعاً ، ولكن لا بد لنا هنا من التكلم فى ناحيتين :

الاولى : فى مداواة المرأة للرجل . ونشير الى :

- ١- اننا نجد فى التاريخ : انهم يذكرون : أن عدداً النساء كن يداوين المرضى والجرحى ، كما سنرى ان شاء الله .
 - ٢- عن على بن جعفر ، عن أخيه عليه السلام قال : سألته عن الرجل يكون بأصل فخذة ، أو اليتة الجرح ، هل يصلح للمرأة أن تنظر اليه ، أو تداويه ؟ قال : اذا لم يكن عورة فلا بأس (١) .
- والمراد هنا: العورة بالمعنى الاخص، لاما كان عورة بالنسبة الى الجنس الاخر، كما هو ظاهر .

(١) قرب الاسناد ص ١٠١/١٠٢ والبحار ج ١٠٤ ص ٣٤ عنه ، والوسائل ج ١٤

٣- قد تقدمت الرواية عن علي ابن ابي حمزة ، قال : قلت لابي الحسن عليه السلام : المرأة تقعد عند رأس المريض - و هي حائض - ففى حد الموت ؟ قال : لا بأس أن تمرضه ؛ فاذا خافوا عليه ، وقرب ذلك ؛ فليتمتع عنه وعن قربه ؛ فان الملائكة تتأذى بذلك (١) .

وهذه الرواية هي العمدة . ولا يضر وجود علي ابن ابي حمزة في سندها ؛ لاننا نطمئن الى أن الشيعة ما كانوا يروون عنه الا أيام استقامته ، أما بعد انحرافه ووقفه ؛ فقد كان الواقفة عند الشيعة منبوزين مبعدين كالكلاب الممطورة على حد بعض التعابير . وقد بحثنا هذا الموضوع في كتاب ولاية الفقيه في صحيحة عمر بن حفص ، فليراجع . واحتمال . . انصراف هاتين الروايتين الى تمرىض . مداواة النساء والمحارم للرجل . . لا يمكن قبوله ، لعدم الشاهد على انصراف كهذا . . ولا سيما في رواية علي بن جعفر .

نعم يمكن أن يقال : انه لا بد من حملها على صورة الضرورة ، وانه هو المنصرف منها ، كما سيأتى في روايات معالجة الرجل للمرأة ، على اعتبار : أن الحكم الاولى المشترك بين الرجل والمرأة ، والثابت بالآيات والروايات ، مطلق ، ولم يفرق بين تطيب الرجل للمرأة وعكسه . .

ويمكن أن يؤيد هذا الانصراف بأنه لو كان هناك طيبان أحدهما امرأة وأماهما رجل مريض ، فلو تولت المرأة معالجته فان الناس ينتقدون ذلك ، ويستنكرونه ويستغربونه .

ويمكن أن يؤيد ذلك أيضاً بالرواية الاتية في النظر الى الخنثى ، حيث وافق الامام عليه السلام فيها على عدم جواز نظر المرأة للرجل وعكسه ، وحكم بلزوم النظر في المرأة . .

(١) قد تقدمت المصادر لهذه الرواية آخر الحديث على عنوان : الممرض في المستشفى .

الا أن الانصراف المذكور غير سليم عن المناقشة ، فان التمثيل بالطبيين الذين أحدهما امرأة لا يدل على ذلك ، اذ من القريب جداً : أن يكون ذلك قد انغرس في أذهان الناس بسبب فتاوى العلماء على مر العصور ، من دون ان يتصل بزمان المعصوم، فلا يكون ذلك كاشفاً عن رأى الشارع . .

وأما بالنسبة الى الخنثى ، فان الرواية المذكورة ناظرة الى صورة النظر الى العورة منها ، و كلامنا انما هو في النظر الى ماسوى العورة . . كما أن تلك الرواية لم ترد في بيان التكليف في مقام المعالجة أو التمريض ، وانما في مقام بيان الطريقة التي يتم بها التعرف على حقيقة الخنثى لاجل الارث . .

وعدا عن ذلك . . فاننا يمكن أن ندعى أن السيرة كانت قائمة في زمن النبي (ص) وبعده على تولى النساء معالجة وتمريض الرجال . .

فقد كان لر فيدة خيمة في المسجد تعالج فيها المرضى ، وتداوى الجرحى ، ولما جرح سعد بن معاذ أمر النبي صلى الله عليه وآله أن يجعل في خيمتها حتى يعود ، وكان (ص) يعود في الصباح والمساء (١) . . كما أنها كانت تداوى جرحى المسلمين يوم بنى قريظة (٢) .

وقيل : ان كعبية بنت سعيد الاسلامية كانت تكون لها خيمة في المسجد لمداواة المرضى والجرحى ، و كان سعد بن معاذ عندها تداوى جرحه حتى مات . وهي

(١) سيرة ابن هشام ج ٣ ص ٢٥٠ ، والاصابة ج ٤ ص ٣٠٢ و ٣٠٣ عن ابن اسحاق ، وعن البخارى في الادب المفرد ، و في التاريخ بسند صحيح ، و أورده المستغفرى مسن طريق البخارى ، وأبو موسى من طريق المستغفرى والتراتب الادارية ج ٢ ص ١١٣ و ج ١ ص ٤٦٢ و ٤٥٤/٤٥٣ عن تقدم ، و الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٤ ص ٣١١ ، والمفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٣٨٧ عن الاصابة .

(٢) المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ج ٨ ص ٣٨٧ عن نهاية الارب ج ١٧

اخت رفيده (١) ولعل خيمتهما واحده .

وكانت كل من: ليلي الغفارية، وأم كبشة القضاية، وأم سلمة، ومعاذة الغفارية، وأم سليم، وربيع بنت معوذ، وأم زياد الاشجعية في ست نسوة، وأم أيمن، وأم سنان الاسلامية، وأم عطية الانصارية (٢) كن كلهن يخرجن معه (ص) في الغزوات لمداواة الجرحى، ومعالجة المرضى. . بل ان أم عطية قد خرجت معه (ص) في سبع غزوات من أجل ذلك (٣) وامرأة أخرى خرجت معه في ست غزوات من أجل ذلك ايضاً (٤) . وعن أنس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يغزو بأم سليم ونسوة معها من الانصار، يسقين الماء، ويداوين الجرحى (٥) .

وعن ربيع بنت معوذ: كنا مع النبي (ص) نسقى ونداوى الجرحى، ونرد القتلى (٦) . وعن حشر ج ابن زياد الاشجعي، عن جدته أم اييه، أنها قالت: انها خرجت في

(١) الاصابة ج ٤ ص ٣٩٦، والترتيب الادارية ج ٢ ص ١١٣ وج ١ ص ٤٥٤ .
(٢) راجع فيما تقدم، كلا أو بعضاً: الترتيب الادارية ج ٢ ص ١١٣-١١٦ ومسند أحمد ج ٥ ص ٢٧١ و٨٤ وج ٦ ص ٤٠٧ وفي ج ٦ ص ٣٥٨ عن امرأة غفارية انها خرجت معه (ص) لذلك، وقاموس الرجال ج ١١ ص ٣٣ و٤٨، وسنن البيهقي ج ٩ ص ٣٠، والاصابة ج ٤ ص ٤٠٢ و٣٠١، و٤٣٣ و٤٨٧ و٤٥٤ وفيها عن ابي داود والنسائي، وابن أبي عاصم، والاستيعاب بهامش الاصابة ج ٤ ص ٣١١ و٤٧٢ و٤٠٤، وأسدا لغاية ج ٥ ص ٥٤٣ و٤٥١، وطبقات ابن سعد ج ٨ ترجمة أم سنان الاسلامية، وصحيح البخارى ج ٢ ص ٩٧ ط سنة ١٣٠٩ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٢١٠، وسائر المصادر التي في الهوامش التالية، وفي تراجم المذكورات في كتب الرجال . .

(٣) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٩٩ ومسند أحمد ج ٥ ص ٨٤ .

(٤) المسند للحميدي ج ١ ص ١٧٥ والبخارى ج ١ ص ١١٥ ط سنة ١٣٠٩ وفي

موضع آخر؛ ومسند أحمد ج ٥ ص ٨٤ .

(٥) المنتقى لابن تيمية ج ٢ ص ٧٤٨ عن مستدرک الحاكم، وأحمد، ومسلم، وسنن

البيهقي ج ٩ ص ٣٠ .

(٦) صحيح البخارى، هامش فتح البارى ج ٦ ص ٦٠ وفتح البارى ج ١٠ ص ١١٥،

وأسدا لغاية ج ٥ ص ٤٥١، والاصابة ج ٤ ص ٣٠١ .

خبير مع خمس نسوة أخريات لاجل مداواة الجرحى وغير ذلك ، فاسهم لهن (ص) تمرا (١) .

وعن أم سلمة ، قالت : كان رسول الله (ص) يغزوبنا نسوة من الانصار نسقى ونداوى الجرحى . (٢)

وعن الزهري : كانت النساء تشهدن مع النبي (ص) المشاهد ، ويسقين الماء ويداوين الجرحى (٣). ومثل ذلك عن مالك في العتبية (٤) .

وسئل ابراهيم عن جهاد المرأة ، فقال : كن يشهدن مع رسول الله (ص) ، فيداوين الجرحى ، ويسقين المقاتلة (٥).

وكتب ابن عباس في جواب نجدة الحرورى : كتبت الى تسألنى : هل كان رسول الله (ص) يغزو بالنساء؟ وقد كان يغزو بهن ، فيداوين الجرحى (٦).

وعن يوم عماس يقول المسعودى وغيره : «أقبل المسلمون على قتلاهم ، فأحرزوهم ، وجعلوهم وراء ظهورهم ، وكان النساء والصبيان يدفنون الشهيد ،

(١) راجع : مسند أحمد ج ٥ ص ٢٧١ ، والتراتب الادارية ج ٢ ص ١١٥ عن أبى داود ، وفيه : حينئذ بدل خبير وهما تكتبان فى القدم على نحو واحد ، وبلا نقط ، وهو سبب الاشتباه .

(٢) التراتيب الادارية ج ٢ ص ١١٥ عن السيرة الشامية ، عن الطبرانى .

(٣) التراتيب الادارية ج ٢ ص ١١٥ عن عبدالرزاق .

(٤) التراتيب الادارية ج ٢ ص ١١٦ .

(٥) مصنف عبدالرزاق ج ٥ ص ٢٩٨ وفى هامشه عن الشيخين بمعناه عن أنس ومسلم عن

ابن عباس . والمنتقى ج ٢ ص ٧٦٨ ، وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ٩٥٢ .

(٦) الام للشافعى ج ٤ ص ٨٨ ، وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٩٧ ، وسنن البيهقى ج ٩

ص ٣٠ ، ومسند أحمد ج ١ ص ٢٢٤ : و٣٠٨٨ والمنتقى ج ٢ ص ٧٦٨ عن احمد ومسلم ،

وابن ماجه ، والترمذى ج ٤ ص ١٢٦ .

ويحملون الرئيت الى النساء ، ويعالجونهم من كلو مهمم الخ . . (١)
فكل ذلك يكون مؤيداً للجربان السيرة على تمرير النساء للرجال ، كما
دل عليه خبر على ابن ابي حمزة ، وعلى بن جعفر . . هذا . . ولكننا نجد فى
مقابل ذلك :

١- مارواه الطبرانى من أن امرأة من عذرة استأذنت النبى (ص) ، أن تخرج
فى جيش كذا وكذا ، فلم يأذن لها ، فقالت : يا رسول الله ، انه ليس أريد أن أقاتل ،
وانما أريد أن أداوى الجرحى والمرضى ، أو أسقى المرضى ؟
قال : لولا أن تكون سنة ، ويقال : فلانة خرجت لاذنت لك ، ولكن اجلسى (٢).
وروى بهذا المضمون له (ص) مع أم كبشة القضاية (٣) . .
٢- كما أنه (ص) لم يأذن لام ورقة الانصارية بالغزومعه ، لمداواة الجرحى ،
وتمرير المرضى (٤) .

ولكن الحقيقة هى : أن هذا لا يضر فى دلالة كل ماسبق ، بل هو مؤيد له ،
لانه قد علل منعه لها فى الاولى بأنه : لا يجب أن يكون ذلك سنة ، فهو لا يجب أن
تجرى العادة على اخراجهن فى الغزو كذلك ، ولولا ذلك لاذن لهن .

- (١) مروج الذهب ج ٢ ص ٣١٧ . وراجع : الفتوحات الاسلامية لد حلان ج ١
ص ١١٤ وتاريخ الطبرى ج ٣ ص ٥٨ والكامل لابن الاثير ج ٢ ص ٤٧٧ والعبر لابن
خلدون ج ٢ قسم ٢ ص ٩٧ و ٩٨ .
(٢) مجمع الزوائد ج ٥ ص ٣٢٣ وقال : رواه الطبرانى فى الكبير والوسط ،
ورجالهما رجال الصحيح ، وحياة الصحابة ج ١ ص ٦١٨ عن المجمع . .
(٣) الاصابة ج ٤ ص ٤٨٧ والتراتب الادارية ج ٢ ص ١١٥ .
(٤) الاصابة ج ٤ ص ٥٠٥ والاستيعاب بهامشها نفس الجلد والصفحة ، والتراتب
الادارية ج ١ ص ٤٧ عن طبقات ابن سعد ، وعن السيوطى فى الجمع ، وعزاه لابن
راهويه ، وأبى نعيم فى الحلية ، والبيهقى ، قال : وروى أبوداود بعضه ، ومسند احمد ج ٦
ص ٤٠٥ وسنن ابى داود كتاب الصلاة ص ٦١ .

وأما بالنسبة لام ورقة ، فإنه لم يظهر لنا الو جد في منعها، ولعله لخصوصية تربط بها ، لالاجل أن ذلك غير جائز للنساء مطلقاً .

وهكذا . . يتضح : أنه يمكن دعوى : أن السيرة كانت جارية في زمن الرسول على تمريض النساء للرجال . .

الان يقال : ان السيرة هذه لم تثبت الامن طرق غير الشيعة ، فلاحجية فيها وهو كما ترى .

أويدعى اعراض المشهور عن خبرى ابن أبى حمزة ، وعلى بن جعفر ، وهو موجب - عند البعض - لضعف سندهما ، ومن ثم عدم الاقدام على الاقتناء بمضمونهما.. أو حملهما على صورة الضرورة ، وحمل ما تقدم نقله كله على هذه الصورة أيضاً (١). ولعل لاجل هذا نجد : اهل الفتوى لا يفرقون - عموماً - بين الرجل والمرأة في هذه المسألة كما سيأتى.. كما أن الحمل على صورة الضرورة أو غيرها وملاحظة ما يرمى اليه الشارع في تحديداته للعلاقات بين الرجل والمرأة يستدعى الاقتصار على العجائز منهن، كما هو واضح.

الثانية : مداواة وتمريض الرجل للمرأة :

وقد تقدم : أن جسد المرأة كله عورة بالنسبة الى الرجل ، وان كان النظر الى بعض المواضع - كالعورة - أشد قبحاً ومفسدة من النظر الى البعض الاخر ، كالذراع مثلاً . . .

ومن هنا . ، فان معالجة المرأة تنحصر فى النساء أمثالها ، فيجوز للمرأة أن تعالج المرأة ، لكن يحرم عليها النظر الى الفرج ، الا فى مقام الضرورة ، فيقتصر

(١) فقد حمل البعض الروايات المتقدمة عن الصحايات على ذلك . راجع ،

منها على ما تندفع به ، فان امكن الاكتفاء بالنظر في المرأة ، لم يجز التعدي الى النظر المباشر - كما سيأتي في رواية النظر الى الخنثى - وان لم يمكن الا بالنظر المباشر جاز بمقدار الضرورة ، زماناً ، وكيفية ، ولا يجوز الرجوع الى الرجال مع وجود المائل . . ولاجل هذه الضرورة طلب أمير المؤمنين عليه السلام من داية الكوفة أن تنظر الى الجارية : أبكر هي ، أم ثيب (١) ، وروى مثله عن النبي (ص) (٢) الأنا يقال : ان ذلك انما يتم باللمس وهو لا يلزم النظر .

ثم هناك ما يدل على قبول شهادة النساء فيما لا يحل للرجال النظر اليه ، كالولادة والنكاح (٣) ، فراجع ابواب الشهادات في كتب الحديث والرواية . .

كما أنه اذا امكن الاكتفاء بالنظر لم يجز التعدي الى اللمس المباشر ، مع عدم امكان كونه من وراء ثوب ونحوه . . الى غير ذلك مما تقدمت الاشارة اليه . .

ويدل على عدم جواز مداواة الرجل للمرأة مع امكان معالجة النساء لها . .

١ - ما عن علي بن جعفر ، أنه سأل أخاه عن المرأة : يكون بها الجرح ، في فخذها ، أو عضدها ، هل يصلح للرجل أن ينظر اليه ، ويعالجه ؟ قال لا (٤) .

٢ - وعن علي بن جعفر عن أخيه عليه السلام ، قال : سألته عن المرأة : لها أن يحجمها رجل ؟ قال : لا (٥) . .

٣ - بل لقد روى أن أمير المؤمنين عليه السلام سئل عن الصبي : يحجم المرأة ؟ قال : اذا كان يحسن يصف ، فلا (٦) .

ولعل نظره عليه السلام الى كراهة أن يرى الصبي من المرأة المواضع الخفية

(١) وان كان ليس في القصة تصريح بالنظر المباشر ، ولكن ذلك هو اظاهر منها ، فراجعها في : طب الامام الصادق ص ١٨ / ١٩ والبحار ج ٢ ص ١٦٧ / ١٦٨ وقال : ان ذلك قدر واهجم غير من علمائنا كما بن شاذان وعن غيرهم كالاردبيلي المالكي .

(٢) عيون أخبار الرضا ج ٢ ص ٣٩ .

(٣) راجع البحار ج ١٠٤ ص ٣٢١ ، باب شهادة النساء ، وغيره من الكتب . .

(٤) قرب الاسناد ص ١٠١ والوسائل ج ١٤ ص ١٧٣ ؛ والبحار ج ١٠٤ ص ٣٤ .

(٥) قرب الاسناد ص ١٠١ ، والبحار ج ١٠٤ ص ٣٣ / ٣٤ .

(٦) الوسائل ج ١٤ ص ١٧٢ والكافي ج ٥ ص ٥٣٤ .

إذا كان قد قارب البلوغ ، وصار يحسن يصف . . أو أنه ناظر الر الحجامه في موضع يمنع عنه حتى الصبي . .

٤- ويدل على ذلك الاخبار الدالة على الجواز في حال الاضرار كما سنرى. نعم لو اضطرت المرأة الى أن يتولى الرجل معالجتها جاز ذلك ، ولكن بمقدار ما ترفع به الضرورة، فقد روى :

١- عن علي (ع) في المرأة يموت في بطنها الولد ، فيتخوف عليها ؟ قال : لا بأس أن يدخل الرجل يده فيقطعها ، ويخرجه ، إذا لم تفرق بها النساء (١) . .

٢- عن الباقر عليه السلام : أنه سئل عن المرأة تصيبها العلة في جسدها ، أيصلح أن يعالجها الرجل ؟ قال : إذا اضطرت الى ذلك فلا بأس (٢) .

وفي نص آخر : سألته عن المرأة المسلمة ، يصيبها البلاء في جسدها : اما كسر أو جرح ، في مكان لا يصلح النظر اليه ، فيكون الرجل أرفق بعلاجه من النساء ، أيصلح له النظر اليها ؟ قال : إذا اضطرت اليه فليعالجها ان شاءت (٣) .

٣- ويقال : ان الشمر دل قال للنبي (ص) : اني كنت اتطبب فما يحل لي ، فاني تاتيني الشابة ؟ قال : فصد العرق ، وتحسيم الطعنة ، ان اضطرت النخ (٤) .

وأخيراً . فقد قال ابن ادريس في السرائر : «إذا أصاب المرأة علة في جسدها ، واضطرت الى مداواة الرجال لها ، كان جائزاً . . وقال العلامة قدس سره في المنتهى : يجوز الاستيجار للمختان ، وخفض الجوارى النخ (٥) .»

هذا . . ولكن قال في العروة الوثقى : «يستثنى من عدم جواز النظر من الاجنبى

(١) البحار ج ٨٢ ص ١٢ و ج ١٠٤ ص ٣٦ ، وقرب الاسناد ص ٤٤ وفروع الكافي

ج ١ ص ١٥٥ ، والوسائل ج ٢ ص ٦٧٣ وفي هامشه عنهما وعن التهذيب ج ١ ص ٩٨ .

(٢) البحار ج ٦٢ ص ٧٤ عن الدعائم . .

(٣) الوسائل ج ١٤ ص ١٧٢ والكافي ج ٥ ص ٥٣٤ .

(٤) الاصابة ج ٢ ص ١٥٦ .

(٥) البحار ج ٦٢ ص ٦٥ .

والاجنبية مواضع : « منها » مقام المعالجة ، وما يتوقف عليه من معرفة نبض العروق ، والكسر ، والجرح ، والفسد ، والحجامة ، ونحو ذلك ، اذ لم يمكن بالمماثل ، بل يجوز المس واللمس حينئذ (١) .

وقال : « اذا توقف العلاج على النظر دون اللمس ، أو اللمس دون النظر ، يجب الاقتصار على ما اضطر اليه ، فلا يجوز الاخر بجوازه (٢) » .

وقال نائب الامام السيد الخميني ، دام عزه وبقيه : « يستثنى من حرمة النظر واللمس في الاجنبي والاجنبية مقام المعالجة ، اذ لم يمكن بالمماثل ، كمعرفة النبض ، اذ لم تمكن بآلة ، نحو الدرجة ، وغيرها . والفسد ، والحجامة ، وجبر الكسر ، ونحو ذلك . ومقام الضرورة ، كما اذا توقف استنقاذه من الغرق على النظر واللمس . واذا اقتضت الضرورة ، أو توقف العلاج على النظر دون اللمس ، أو العكس اقتصر على مقدار الضرورة ، فلا يجوز الاخر ، ولا التعدي » (٣) .

وأما النظر الى عورة غير المسلم وهم الذين لا يهتمون عادة بالتستر ، فيدخلون الحمامات بلا أزر كما يفهم اجمالاً أو أن ذلك هو القدر المتيقن - فليس فيه اشكال شرعي ، كما نصت عليه الرواية المعتمدة (٤) .

النظر الى الخنثى :

وأما بالنسبة للنظر الى الخنثى فإنه ينبغي الاجتناب عن النظر المباشر اليها لكل من الرجل والمرأة احتياطاً للدين . . فلو امكن معالجتها بواسطة المرأة تعين ذلك . وأما بالنسبة الى النظر الى العورة ؛ مع عدم معرفة مماثلها ، ليصار اليه ،

(١) العروة الوثقى ص ٦٢٦ .

(٢) العروة الوثقى ص ٦٢٧ .

(٣) تحرير الوسيلة ج ٢ ص ٢٢٣ .

(٤) البحار ج ١٠٤ ص ٤٢ وج ٧٦ ص ٨٠ والوسائل ج ١ ص ٣٦٥ و ٣٦٦ .

والفروع ج ٦ ص ٥٠١ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٦٣ ومكارم الاخلاق ص ٥٦ .

لاخفائية المفسدة بالنسبة الى نظر غير المماثل . . فقد سأل يحيى بن اكرم الامام الهادي عليه السلام ، عن قول علي (ع): « ان الخنثى يورث من المبال » ، وقال : فمن ينظر - اذا بال - اليه ؟ ، مع انه عسى أن تكون امرأة وقد نظر اليها الرجال ، أو عسى أن يكون رجلا وقد نظر اليه النساء ، وهذا لا يحل .

فأجاب عليه السلام : ان قول علي حق ، وينظر قوم عدول ؛ يأخذ كل واحد منهم مرآة ، وتقوم الخنثى خلفهم عريانة ، فينظرون في المرايا فيرون الشبح فيحكمون عليه (١) .

تشریح الموتى :

لقد منع الاسلام من الاعتداء على جسد الميت المسلم ، بقطع رأسه ؛ أو كسر عظمه ، أو شق بطنه الى غير ذلك من أنحاء الاعتداء ، وقرر الدية والارش في ذلك ، واعتبر ، أن حرمة ميتاً كحرمة حياً ، بل أعظم . كما في بعض الروايات (٢) . وهذا يعنى : أنه لا يجوز ممارسة ما يسمى اليوم بالتشريح للميت ، سواء أكان لاجل التعلم ، أو لاي سبب آخر ، الا اذا دعت الضرورة الى ذلك ؛ فانها حينئذ تقدر بقدرها . .

(١) راجع : البحار ج ١٠٤ ص ٣٥٨/٣٥٩ ، وج ٦١ ص ٢٥٤ ، وتحف العقول والسؤال في ص ٣٥٦ والجواب في ص ٣٥٩ ، وقضاء امير المؤمنين عليه السلام ص ١٥٧/١٥٨ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣٧٦ .

(٢) راجع فيما تقدم : التهذيب للشيخ ج ١٠ ص ٢٧١ حتى ٢٧٤ وج ١ ص ٤١٩ ، والاستبصار ج ٤ ص ٢٧٥ - ٢٩٨ والمحاسن للبرقي ص ٣٠٥ ، والعلل للصدوق ص ٥٤٣ باب ٣٣٠ والمكافي ج ٧ ص ٣٤٨ و ٣٤٩ ونقل عن ج ١ ص ٣٠٢ ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ١١٧ و ١١٨ ، وراجع : الوسائل ج ٢ ص ٨٧٥ وج ١٩ ص ٢٤٧ - ٢٥١ والمسالك أواخر الجزء الثاني ، أواخر كتاب الديات ، والبحار ج ٨١ ص ٣٢٨ عن قرب الاسناد ص ١٧٠ ط نجف ص ١٣٠ ط حجر وغير ذلك .

ويمكن أن يقال :

ان الروايات يمكن ان تكون ناظرة الى التشريح ، أو قطع العضو عدواناً
وتشفيماً، فلا تشمل التشريح لغرض عقلائي ، كالتعلم مثلاً . .
ولكنه كإلام لا يمكن قبوله : وذلك لأمريين : أحدهما : أن بعض النصوص
قد قررت الكفارة على من جرح ميتاً خطأ ، مع أنه لا عدوان فيه (١) (فتأمل) . . الثاني :
ان التعليل بأن حرمة ميتاً كحرمة حياً ، لم يفصل فيه بين صورة التعليم وبين
غيرها . . فكما لا يجوز ذلك لاجل التعليم فى حياته ، فكذا لا يجوز ذلك فى
حال موته . .

وأما الاستدلال على حرمة التشريح بأحاديث النهى عن المثلة ، فهو لا يصح ،
وذلك لان النهى عنها يمكن أن يكون من أجل أن الغرض منها هو التشفى ، وليس هذا
أمراً عقلائياً . بخلاف التشريح ، فانه يتعلق به غرض عقلائى مطلوب ومرغوب فيه
كالتعلم ونحوه . . هذا بالإضافة الى أن تجويز المثلة يستتبع أن يقدم العدو على
مثل ذلك بالنسبة الى الشهداء من المسلمين ، فيكون سبباً لهتك حرمتهم ، وهو
أمر مرغوب عنه شرعاً ، مع عدم ترتب فائدة معقولة على ما كان سبباً أو دافعاً له
كما قلنا . .

بقى أن نشير الى أنه قد ورد فى بعض النصوص : أن حرمة «المؤمن» أو
«المسلم» ميتاً كحرمة حياً ، (٢) أما باقياها ، فعبرت بـ«الميت» و«رجل ميت» ونحو

(١) المسالك آخر كتاب اللذيات والتهذيب ج ١٠ ص ٢٧٤ والاستبصار ج ٤
ص ٢٩٩ والكافي ج ٧ ص ٣٤٩ ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ١١٧ والعلل للصدوق
ص ٥٤٣ والمحاسن ص ٣٠٦ والجواهر ج ٤٣ ص ٣٨٤/٣٨٥ ومباني تكملة المنهاج
ج ٢ ص ٤٢٣ .

(٢) التهذيب ج ١٠ ص ٢٧٢ وج ١ ص ٤١٩ ، والاستبصار ج ٤ ص ٢٩٧ ،

والوسائل ج ١٩ ص ٢٥١ وفى هامشه عنهما وعن الكافي ج ١ ص ٣٠٢ .

ذلك . . و لم تذكر : أنه مؤمن أو مسلم . . فيحمل المطلق منها على المقيد . . كما أنه يمكن دعوى انصراف سائر الروايات الى خصوص الميت من المسلمين ، لانه هو محل ابتلائهم ، وهو الذى يعينهم السؤال عنه . .

وعليه فلا يشمل جثة من لم يكن مسلماً حتى ولو كان ذمياً . . وما ورد من وجوب الدية فى الذمى ، أو الارش فى اعضائه . . فانما هو حق جعل له من أجل حفظ حياته ، وعدم حصول فوضى فى المجتمع ، نتيجة للاعتداء عليهم ، كما تشير اليه موثقة سماعة ، التى ثبتت الدية فى قتل الذمى . (١)

أما بعد موته ، فلا فرق بين جثته وبين غيرها من غير المسلمين . . الا أن يتمسك بعموم التعليل ، ليشمل كل من كان له حرمة فى حال الحياة ، حتى الذمى مع عدم التفات الى ما ذكرناه ، من ان ذلك حق له ، لا أكثر ، ولا أقل ، ولعل ذلك هو الداعى لصاحب القواعد لان يعتبر أن «فيه عشر دية الحر الذمى» (٢) . . ولكن ما ذكرناه هو الاظهر والاقرب . .

أما بالنسبة للكافر المحارب للاسلام وللمسلمين ، والمعاهد ، فلا حرمة له حياً ، فلا تكون له حرمة بعد موته ، فلأمانع من تشريحه لاي غرض كان ، ولادية ، ولا ائمة فيه . .

(١) الوسائل ج ١٩ ص ١٦٣ وفى هامشه عن التهذيب ج ١٠ ص ١٨٨ والاستبصار

ج ٢ ص ٢٧٠ .

(٢) الجواهر ج ٤٣ ص ٣٨٩ وفى هامشه عن : ايضاح الفوائد فى شرح القواعد

ج ٣ ص ٧٢٩ وفيه : «الذمى الحى» مكان : «الحر الذمى» . .

الفصل الخامس :

المريض وعواده

فى اجواء عيادة المريىض :

و بعد . . فاننا لانرى حاجة الى التذكير بما لعيادة المريىض من فضل عندالله تعالى . . وبمالها من آثار نفسية على المريىض ، وعلى كل من يلونبه ، بل وعلى العائد نفسه . .

وبديهى : أن هذه الآثار ستنعكس - ايجابياً - فى المستقبل على واقع التعامل فيما بينهم ، وعلى صميمية العلاقات وصفائها ..

ويمكن استجلاء بعض هذه الآثار من دراسة الواقع الذى يعانى منه المريىض ، وزووه معه ، وانعكاسات ذلك الواقع عليهم ايجاباً أو سلباً .

و بملاحظة هذه المعاناة وانعكاساتها نعرف : أنه لا بد وان يكون الانفعال والتأثير فى أجواء العيادة متناسباً ومنسجماً معها الى حد بعيد . .

ونحن لانريد أن نفيض فى الحديث فى هذا المجال ، وانما نكتفى بهذه الاشارة ، ونترك المجال للقارىء الكريم فيما لو أحب التعمق والاستقصاء . .

أمانحن فنسارع الى الدخول فى التحديد للمواصفات التى لا بد وأن يلاحظها كل من المريىض ، وزائريه . . ونلاحظ مدى الدقة فى تنظيم العلاقة بين المريىض و بينهم . حيث تعرضت الروايات لمختلف الخصوصيات فى هذا المجال ، وقد

تقدم أن من اطعم المريض شهوته أطعمه الله من ثمار الجنة وتقدم النهي عن ازعاجه ،
والنهي عن اضجاره ، وغير ذلك مما لا مجال لاعادته . . والذي نريد أن ننبه عليه
هنا نستطيع أن نجمله في ضمن النقاط التالية . .

اعلام المريض اخوانه بمرضه :

لقد ورد في بعض الروايات المعتبرة عن أبي عبدالله عليه السلام : أنه ينبغي
للمريض أن يؤذن اخوانه بمرضه ، فيعودونه ، فيؤجر فيهم ، ويؤجرون فيه . .
قال : فقيل له : نعم ، فهم يؤجرون فيه بمشاهم اليه ، فكيف يؤجرو
فيهم ، فقال : باكتسابه لهم الحسنات فيؤجر فيهم ، فيكتب له بذلك عشر حسنات ،
ويرفع له عشر درجات ، ويمحى بهاعنه عشر سيئات (١) .

اذنه لعوده بالدخول عليه :

كما وأنه ينبغي للمريض أن يأذن للناس بالدخول عليه ، من أجل أن يروا
ما هو فيه فيخصونه بدعواتهم ، فانه ليس من أحد الاولة دعوة مستجابة . . والمراد
بالناس على ما جاء في بعض النصوص هم الشيعة . . (٢)
هذا . . ولا بد من الاشارة الى أن الدعوات الخاصة لا تكون الا عن رضا
ومحبة ، وذلك يستدعي أن تكون السمعة والروابط فيما بينهم على درجة من
الحسن ، و الصفاء ، و السلامة . . كما أن ربط الاخرين بالمريض ، و تحسيسهم
بمشاكله ، و احساسهم بضعفه يجعلهم اكثر ارتباطاً به ، و يجعل احساسهم بالضعف
أمام الله أعظم . . ثم يكون الاعتبار بما يرون غيرهم قد ابتلى به ، مع عدم ضمانته

(١) الكافي ج ٣ ص ١١٧ ، والسرائر ص ٤٨٢ ، والبحار ج ٨١ ص ٢١٨ عنه ،
والوسائل ج ٢ ص ٦٣٢ ومكارم الاخلاق ص ٢٣٥ .

(٢) طب الاثمة ص ١٦ ، والكافي ج ٣ ص ١١٧ ، والوسائل ج ٢ ص ٦٣٣ ،

واقعية لهم تكفل عدم تعرضهم لابتلاء مشابه - يكون هذا الاعتبار - أكثر عمقاً،
وأبعد أثراً . .

استحباب عيادة المريض :

لا ريب في أن عيادة المريض محبوبة ومطلوبة لله تعالى ، ومستحبة شرعاً ،
وقد ورد : أن من عاد مريضاً شيعه سبعون الف ملك ؛ يستغفرون له حتى يرجع
الى منزله (١)

والاخبار في هذا المجال كثيرة، لاجال الاستقصائها ، فمن أرادها فليراجعها
في مظانها من كتب الحديث ، كالوسائل ج ٢ ، والبحار ، وغير ذلك .

حد القصد الى عيادة المريض :

ولربما يمكن أن يقال : ان قول النبي صلى الله عليه وآله لعلى عليه السلام:
«سر ميلا عد مريضاً» (٢) يستفاد منه عدم مطلوبة ذلك فيما فوق ميل . .
ولكننا بدورنا لانوافق على هذه الاستفادة ؛ ونرى : أن من القريب جداً ،
أن يكون المراد السير على الاقدام ونحوه ، فهو كناية عن مطلوبة تحمل المشقة
في هذا السبيل ، ولو بأن يسير الانسان ميلا ، وليس في مقام تحديد المسافة التي
تستحب منها العيادة . . واذن . . فحيث تتوفر الوسائل لعيادة المريض ولو بأن
يسير اميالا بالسيارة مثلا ، فان ذلك يكون مطلوباً ومحبوباً ، بل يزيد محبوبية
كلما زادت المشقة في ذلك . .

(١) الوسائل ج ٢ ص ٦٣٤ ، وفروع الكافي ج ١ ص ١٢٠ .

(٢) البحار ج ٧٧ ص ٥٢ و ج ٧٤ ص ٨٣ عن نوادر الراوندى ص ٥ وفقه الرضا

ص ٤٨ ومكارم الاخلاق ص ٤٣٧ ، ومبتدك الوسائل ج ٢ ص ٢٢ .

لاعيادة على النساء :

وأما بالنسبة لخروج النساء الى عيادة المريض ، فانه غير مطلوب منهن ، ولا أمرن به ، فقد ورد أنه : ليس على النساء عيادة (١) . . ولعل ذلك يرجع الى أن الشارع يرغب في تقليل اختلاط الرجال بالنساء ، حفظاً للمجتمع من كثير من المتاعب ، التي ربما تنشأ عن أمر كهذا .. ومن أجل ذلك نجد الزهراء عليها السلام ترجح للمرأة : أن لا ترى الرجل ، ولا الرجل يراها ، كأسلوب أنجح في مقاومة كل مظاهر الانحراف ، ولو بعدم المساهمة في إيجاد محيط يساعد عليه . فهو لا يريد أن يقطع اليد التي تسرق ، وانما يريد أن يهيب الظروف التي تمنع حتى من التفكير بالسرقة ، التي تؤدي الى قطعها . .

العيادة كل ثلاثة أيام :

وقد لاحظنا : أن الروايات الواردة عن المعصومين عليهم السلام لم تصر على تكثير العيادة للمريض ، فلم تجعل العيادة له في كل يوم ، بل هي توصى بأن تكون في كل ثلاثة أيام مرة : بل عن الصادق عليه السلام : لا تكون العيادة في أقل من ثلاثة أيام ، فاذا وجبت فيوم ، ويوم لا ، فاذا طالت العلة ترك المريض وعياله (٢)

(١) مستدرک الوسائل ج ١ ص ٩٦/٩٧ والخصال ج ٢ ص ٥٨٥ والبحار ج ٨١ ص ٢٢٤ و ٢١٥ و ٢٢٨ ج ٨٢ ص ٧٩ و ج ٧٧ ص ٥٤ وفي هامشه عن الخصال ج ١ ص ٢١٨ و ٩٧ و ج ٢ ص ١٤٥ وعن مكارم الاخلاق ص ٥٠٠ وعن دعوات الراوندى ، وعن الدعائم .
(٢) الكافي ج ٣ ص ١١٧ والوسائل ج ٢ ص ٣٨٦ وسفينة البحار ج ٢ ص ٢٨٥ ومستدرک الوسائل ج ١ ص ٨٤ والبحار ج ٨١ ص ٢٢٦ وفي هامشه عن مكارم الاخلاق ص ٤١٤ .

وقد احتمل البعض : أن المراد : أن العيادة لا تكون في مرض لا يستمر ثلاثة أيام . . ولكن هذا الاحتمال في غير محله ، ولا سيما بملاحظة ذيل الرواية ، وبملاحظة رواية ، أعبوا في العيادة وأربعوا ، فانها ظاهرة فيما ذكرناه .

و في نص آخر عن النبي (ص) : أُغبوا في العيادة وأربعوا الا أن يكون مغلوباً (١) .

فالمراد من هذه الرواية هو: أنه اذا كان المريض غير مغلوب ، فتأخر وافى عيادته ... أما اذا كان مغلوباً فانه يعاد يوماً ، ويوماً لا ، حسبما ورد في الرواية الاولى .. ويؤيده ما ورد في ذيلها أيضاً .

لكن العلامة المجلسي رحمه الله يرى : أن المراد : أنه اذا كان مغلوباً فينبغي أن يترك المريض وعياله ، كما في الرواية الاولى . والمراد بأغبوا : العيادة له يوماً وتركه يوماً (٢) .

ونحن نستبعد ما ذكره ، فانه اذا كان مغلوباً ، فان العيادة تتأكد ، كما هو مقتضى الطبع والذوق و السليقة . . وأما اذا طالت العلة ، فانه أمر آخر : ويناسب ان يترك المريض وعياله ، ليتمكن لهم مباشرة خدمته ، وتحمل مشقاتها ، فلا يزيد في احراجهم ، كما أن المريض نفسه لا يرى نفسه عبئاً على غيره ، ولا يضطر لان يتطلب من عياله ما ربما لا يكون لديهم ميل الى تحمله و انجازه له . . والعيادة تكون كل ثلاثة أيام مرة ، وهو ما يظهر من الرواية الاولى بقريئة ذيلها وبقريئة الرواية الثانية أيضاً ، والتي تفيد : أن الاحسن أن لاتكون متوالية ، بل الارجح أن يغب (أى يبعد) في العيادة ، فتكون في اليوم الرابع بعد الثلاثة أيام . .

هذا . . ولكن المجلسي رحمه الله قد فهم من الرواية الاولى : «أن المراد به: أنه لا يبغي أن يعاد المريض في أول ما يمرض الى ثلاثة أيام ، فان برىء قبل مضيتها ، والافيوماً تعود ، ويوماً لاتعود . ويحتمل أن يكون أن أقل العيادة : أن يراه ثلاثة أيام متواليات ، وبعد ذلك غيباً . أو أن أقل العيادة أن يراه في كل

(١) أمالي الطوسي ج ٢ ص ٢٥٣ ومستدرک الوسائل ج ١ ص ٨٤ وسفينة البحار

ج ٢ ص ٢٨٥ والبحار ج ٨١ ص ٢٢٢ عن الاول ، وعن الجوهرى ، والنهاية .

(٢) البحار ج ٨١ ص ٢٢٣ .

ثلاثة أيام ، فلما ظهر منه أن عيادته فى كل يوم أفضل استثنى من ذلك حالة وجوب المرض ، ولا يخفى بعد الوجهين الاخيرين وظهور الاول « انتهى . (١) ولكننا نرى - كما تقدم - أن الوجه الاخير هو الاظهر ؛ والاولان بعيدان . وذلك بقريئة رواية أغبوا فى العيادة وأربعوا ، الأأن يكون مغلوباً . ولكن بمعنى أن العيادة فى الحالة الطبيعية هى بعد مضى ثلاثة أيام فيعوده فى اليوم الرابع ، فاذا ثقل المريض ، ووجبت ، فإنه يعود يوماً ويوماً لا . فاذا طالت العلة ترك المريض وعياله .

العيادة بعد ثلاثة أيام :

وعن على عليه السلام : العيادة بعد ثلاثة أيام الخ (٢) . فاذا شفى المريض قبلها فلا عيادة له . و قد تقدم احتمال المجلسى ارادة هذا المعنى من الرواية الاولى المتقدمة تحت العنوان المتقدم ، وقد تقدم : أنه ليس ظاهراً أمنها ، والالوجب طرح الرواية الاخرى . . و ما ذكرناه نحن هناك هو الالوجه فى الجمع بين الاخبار . .

العيادة ثلاث مرات :

و على المؤمن أن يعود أخاه فى مرضه ثلاث مرات فاذا زاد عن ذلك فقد طالت العلة . . فليتركه وعياله ، فقد روى عنه (ص) : العيادة ثلاثة ، والتعزية مرة . (٣)

(١) البحار ج ٨١ ص ٢٢٦ ومستدرك الوسائل ج ١ ص ٨٤ عن المجلسى .

(٢) سفينة البحار ج ٢ ص ٢٨٥ ، والبحار ج ٨١ ص ٢٢٨ وفى الهامش عن دعائم الاسلام ج ١ ص ٢١٨ . ومستدرك الوسائل ج ١ ص ٨٤ و ٩٦ عن الدعائم و الجعفریات ، وروى هذا المعنى ايضاً عن النبى (ص) فراجع مجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٩٥ عن الطبرانى فى الاوسط وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٤٦٢ والمستقى ج ٢ ص ٦٧ .

(٣) البحار ج ٨١ ص ٢٢٧ وفى هامشه عن مكارم الاخلاق ص ٤١٥ .

أوقات العيادة :

انه يفهم من النصوص : أنه لا يفرق في العيادة بين أن تكون صباحاً أو مساءً، وقد روى عن أبي عبدالله عليه السلام ، أنه قال : أيما مؤمن عاد مريضاً حين يصبح شيعه سبعون الف ملك فاذا قدمه عمرته الرحمة، واستغفر والله عز وجل له حتى يمسي، وان عاد مساءً كان له مثل ذلك حتى يصبح (١). قال المجلسي : «ربما يستفاد منه : أن ما شاع من أنه لا ينبغي أن يعاد المريض في المساء لاعتباره به» (٢) .

وبهذا المعنى روايات كثيرة لامجال لاستقصائها و تتبعها . . (٣) بل اننا نستطيع أن نقول : بما ان المريض في المساء يأخذ الملل ، ويتوقع قدوم الليل الذي يراه طويلاً عليه .. فزيارته في هذا الوقت لها فائدة أيضاً ، لانها تخفف عنه وحشته، وترفع عنه حالة الملل ، والانتظار التي يعيشها، ولعله لاجل هذا نجد الامام الحسن (ع) يقتصر على ذكر العيادة في المساء، فيقول لابي موسى حينما جاءه عائداً : «ما من رجل يعود مريضاً ممسياً الا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يصبح، وكان له خريف في الجنة» (٤) . . اولعله لاجل أن أبا موسى قد زاره ممسياً فكان

(١) الكافي ج ٣ ص ١٢٠ وأمالى الشيخ ج ٢ ص ٢٤٨ ، ومستدرک الوسائل ج ١ ص ٨٤ و مكارم الاخلاق ص ٢٣٦ والوسائل ج ٢ ص ٤٣٦ ، والبحار ج ٨١ ص ٢٢١ و ٢٢٤ و ٢٢٥ عن دعوات الراوندى وغيره وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٤٦٤ وراجع المنتقى ج ٢ ص ٤٦ وهامشه ومصابيح السنة ج ٢ ص ٧٧ وجواهر الاخبار والاثار المطبوع مع البحر الزخار ج ٣ ص ٨٦ .

(٢) راجع البحار ج ٨١ ص ٢٢١ .

(٣) راجع جميع المصادر المتقدمة وغيرها في الصفحات المذكورة وما قبلها وما بعدها ، ومجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٩٦ عن ابي يعلى .

(٤) امالى الطوسى ج ٢ ص ١٧ و سفينة البحار ج ٢ ص ٢٨٥ ، و الوسائل ج ٢ ص ٤٣٧ والبحار ج ٨١ ص ٢١٥ و ٢١٦ .

من المناسب ذكر هذا القسم من الحديث له، فلا يدل على الاختصاص : هذا ولكن الرواية قد رويت أيضاً بين علي وأبي موسى حينما جاء عائداً للحسن عليه السلام. وروى ما يشبه ذلك بين علي عليه السلام ؛ وبين عمرو بن حريث ، وفي كليهما ذكر العيادة في الصباح والمساء معاً (١).. ولأمانع من تكرار الحادثة في الجميع ..

العيادة لمن ؟ !

وقد ورد أنه لآعيادة ل :

- ١- شارب الخمر ، فعن الرضا عليه السلام ، عن آبائه عليهم السلام : ان رسول الله (ص) قال : شارب الخمر ان مرض فلا تعودوه ... الخبر (٢) .
- ٢- أهل الذمة، فقد روى عنه (ص): لا تعودوا مريضهم، ولا تشيعوا جنازتهم (٣)
- ولكن قدر روى في الجعفریات بسنده : أن النبي (ص) عاد يهودياً في مرضه (٤) ،

(١) أمالي الطوسي ج ٢ ص ٢٤٩ ، والبحار ج ٨١ ص ٢٢١ و ٢٢٨ وعن دعائم الاسلام ج ١ ص ٢١٨ ، ومستدرک الوسائل ج ١ ص ٨٣ عن الاول وعن الدعائم ، وسفينة البحار ج ٢ ص ٢٨٥ ، ٥٣٤ ، وسنن البيهقي ج ٣ ص ٣٨٠ / ٣٨١ ، مستدرک الحاكم ج ١ ص ٣٤٩ و ٣٥٠ ، وتلخيصه للذهبي بهامش نفس الصفحة ، وصحيح الترمذي ج ٣ ص ٣٠٠ / ٣٠١ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٨٥ / ١٨٦ ، وراجع: سنن ابن ماجه ج ١ ص ٤٦٢ ، والترغيب والترهيب ج ٤ ص ٣٢٠ عن غير واحد والمصنف لعبد الرزاق ج ٣ ص ٥٩٤ ، والمنتقى لابن تيمية ج ٢ ص ٦٦ وهامشه عن غير واحد .

(٢) أمالي الصدوق ص ٣٧٤ ، والبحار ج ٨١ ص ٢٦٧ عن دعوات الراوندي ، ومستدرک الوسائل ج ١ ص ٩٦ . والوسائل ج ١٤ ص ٥٣ وفي الهامش عن الفروع ج ٢ ص ١٩٠ وغير ذلك .

(٣) البحار ج ٨١ ص ٢٢٤ عن دعوات الراوندي ، ومستدرک الوسائل ج ١ ص ٩٥ .

(٤) مستدرک الوسائل ج ١ ص ٨٣ .

والذى يبدو لنا هو : أنه اذا كان ثمة مصلحة فى عيادتهم ، فلأمانع منها ، كما فعله النبى صلى الله عليه وآله ، اذ الظاهر : أن مرادهم بذلك اليهودى هو ذلك الغلام الذى مرض ، فعاده (ص) ، فكانت النتيجة هى أنه قد أسلم نتيجة لذلك . . كما روى (١) . .

أما حيث لا مصلحة ، فلا يعادون ، كما هو ظاهر الرواية الاولى . .

وأما بالنسبة لعيادة غير الشيعى ، فقد ورد الأمر بها ، لان ذلك يوجب توثيق عرى المودة بين المسلمين وشد أزهرهم على عدوهم ، وتقريب القلوب فيما بينهم ، كما أنه يعكس الاخلاق الرفيعة ، والانسانية الفاضلة .

فعن الصادق عليه السلام : اياكم أن تعملوا عملاً نعيّر به . . . الى أن قال : صلوا فى عشائرهم ، وعودوا مرضاهم ، واشهدوا جنازتهم ، ولا يسبقوكم الى شىء من الخير الخ (٢) . . .

٣- ٤- ٥- عن النبى (ص) : ثلاثة لا يعادون : صاحب الدمل ، والضرس ،

والرمد . (٣)

(١) راجع سنن ابى داود ج ٣ ص ١٨٥ وسنن البيهقى ج ٣ ص ٣٨٣ والتراتب الادارية ج ١ ص ٣٠ و٣٩١ عن غير واحد ، والبحار ج ٨١ ص ٢٣٤ وفى هامشه عن امالى الصدوق ص ٢٣٩ .

(٢) الوسائل ج ١١ ص ٤٧١ وفى الهامش عن الاصول ص ٤١٩ وراجع البحار ج ٧٨ ص ٣٧٢ عن تحف العقول ص ٤٨٦ ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٣٧٤ عن دعائم الاسلام والبحار ج ٧٥ ص ٤٢٠ و٤٣١ وج ٧٤ ص ١٦١ و١٦٧ وامالى الطوسى ج ٢ ص ٢٨٠ وعن الكافى ، وعن المحاسن ص ١٨ ، وعن العياشى ج ١ ص ٤٨ وعن صفات الشيعة ، وقصار الجمل ج ١ ص ٧٣ .

(٣) البحار ج ٨١ ص ٢٢٤ عن الجواهر للكرجكى ، ومستدرك الوسائل ج ١ ص

٨٤ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ٣٠٠ عن الطبرانى فى الاوسط .

٤- وجع العين . . فقد ورد عن الصادق (ع) : لاعيادة في وجع العين (١) .
ولكن قد ورد : أن رسول الله (ص) قد عاد علياً عليه السلام في وجع عينه (٢)
الا أن يقال : ان قول الصادق المتقدم يحمل على نفى تأكيد الاستحباب ، وما
فعله (ص) يحمل على الرجحان في الجملة . . أو على خصوصية لامير المؤمنين
عليه السلام في ذلك ..

عيادة الرجل للمرأة :

وقد ورد : أنه صلى الله عليه وآله وسلم قد عاد بعض النساء ، كأُم العلاء ،
وعاد ايضاً امرأة من الانصار في مرض ألم بها (٣) ..

عيادة بنى هاشم :

وانا كرام من ينتسب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكون اكراماً
للسول نفسه ، اذا كان المكرم قاصداً لذلك . . ومن أولى من الرسول بالتعظيم
والتكريم !؟ ..

(١) راجع هامش الحديث الاول الذي مرتحت عنوان : العيادة كل ثلاثة أيام .
(٢) الكافي ج ٣ ص ٢٥٣ ، والوسائل ج ٢ ص ٦٣٨ ، ومستدرك الوسائل ج ١ ص
٨٤ عن الجعفرات . وقد روى في سنن ابي داود ج ٣ ص ١٨٦ ، أنه (ص) عاد انساً في
وجع كان بعينه وكذا في المنتقى ج ٢ ص ٦٦ وفي هامشه عن المنذرى والحاكم وغيرهما
وسنن البيهقي ج ٣ ص ٣٥٨ ومستدرك الحاكم ج ١ ص ٣٢٢ و تلخيصه للذهبي بهامش
نفس الصفحة .

(٣) راجع : الترغيب والترهيب ج ٤ ص ٢٩٣ عن أبي داود وص ٢٩٨ عنه وعن
الطبراني والمصنف ج ١١ ص ١٩٥/١٩٦ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ٣٠٧ وتيسير المطالب
في امالي الامام ابي طالب ص ٢٢٧ .

كما أن اكرام بنى هاشم ، الذين يتعرضون الى مختلف أنواع الاضطهاد والتنكيل ، ويتحملون المصاعب والمصائب بسبب ارتباطهم بالرسول (ص) ، وانتسابهم اليه ، هذا الاكرام يكون من أقرب القربات ، ولعل هذا يفسر لنا ما روى عن الامام الكاظم عن آبائه عليهم السلام ، عنه صلى الله عليه وآله وسلم :

« عيادة بنى هاشم فريضة ، وزيارتهم سنة » (١) .

عيادة الاقارب :

وقد ورد في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لولده : « واكرم عشيرتك فانهم جناحك . . الى أن قال : واكرم كريمهم ، وعد سقيمهم » (٢) .

استحباب الهدية للمريض :

ولان المريض يحتاج الى اظهار المحبة والعطف ، و لان ذلك يربط على قلبه ، ويجعله يطمئن الى محبة الاخرين له ، فان الهدية له تكون تعبيراً عن هذا الحب ، وهذا العطف .

وقد روى بعض موالي الامام الصادق عليه السلام قال : مرض بعض مواليه ، فخرجنا اليه نعوده ، ونحن عدة من موالي جعفر ، فاستقبلنا جعفر في بعض الطريق ، فقال لنا : اين تريدون ؟ فقلنا : نريد فلانا نعوده ، فقال قفوا ، فوقفنا . . فقال : مع احدكم تفاحة ، او سفر جلة ، او أترجة ، او لعقة من طيب ، او قطعة من عود بخور ؟

فقلنا ، مامعنا شيء من هذا .

فقال : اما تعلمون ان المريض يستريح الى كل ما ادخل به عليه ؟ (٣)

(١) مستدرك الوسائل ج ١ ص ٨٣ عن البحار ، عن كتاب الامامة والتبصرة .
 (٢) كشف المحجة ص ١٧٣ ، والبحار ج ٧٧ ص ٢١٨ عنه .
 (٣) الوسائل ج ٢ ص ٦٤٣ و الكافي ج ٣ ص ١١٨ و مكارم الاخلاق ص ٢٣٦ ، والبحار ج ٨١ ص ٢٢٧ عنه .

عدم شكوى المريض الى عواده :

لقد ورد في كثير من النصوص الدعوة الى كتمان المرض ، واعتبار ذلك من كنوز البر (١) ، وان من كتم وجعاً اصابه ثلاثة ايام من الناس ، وشكا الى الله عز وجل كان حقاً على الله ان يعافيه منه (٢) ، وان من مرض ليلة ولم يشك ما اصابه فيها الى احد كتب الله له عبادة ستين سنة (٣) ، وان المريض في سجن الله ما لم يشك الى عواده (٤) .

وقدمدح امير المؤمنين عليه السلام رجلا ، فكان مما قال : «وكان لا يشكو وجعاً الا عند برئه» . (٥)

وهناك مضامين اخرى في هذا المجال ، لامجال لتتبعها ، فلتراجع في

(١) أمالي المفيد ص ٤ ، و المواعظ العددية ص ٤ ، و تحف العقول ص ٢١٦ .
والبحار ج ٨٢ ص ١٠٣ و ج ٨١ ص ٢٠٨ و ج ٧٨ ص ١٧٥ ، و ص ٣٦/٣٧ و ١٣٧ لكنه عبر بكتمان المصيبة هنا و ج ٧٧ ص ٤٢٣ عن المصادر التالية : دعوات الراوندى ، وشهاب الاخبار ، وارشاد المفيد ص ١٤٠ و بعض من تقدم . و غرر الحكم ج ١ ص ٣٤٤ .

(٢) الوسائل ج ٢ ص ٢٢٨ وفي هامشه عن الخصال ج ٢ ص ١٤٦ و البحار كتاب الايمان والكفر باب ١٢ حديث ٥٤ و ج ٨١ ص ٢١١ و ٢٠٣ و ج ٤٢ ص ٢٨٧ عن الشهيد رحمه الله وعن معاني الاخبار والخصال و غرر الحكم ج ٢ ص ٤٤٤ .

(٣) مشكاة الانوار ص ٢٨١ والكافي ج ١ ص ١١٥ و ١١٦ و الوسائل ج ٢ ص ٤٢٧ وراجع البحار ج ٨١ ص ٢١٥ عن ثواب الاعمال ص ١٧٥ .

(٤) مستدرک الوسائل ج ١ ص ٨٢/٨١ عن الدعائم والبحار ج ٨١ ص ٢١١ وفي الهامش عن الدعائم ص ٢١٧ وعن النهج وبمعناه غيره فراجع البحار ، فصل : عبادة المريض .

(٥) نهج البلاغة ، قسم الحكم ، الحكمة رقم ٢٨٩ و البحار ج ٨١ ص ٢٠٤/٢٠٥ .

مظانها (١) .

ونريد ان نشير هنا : الى ان هذه النصوص ناظرة الى الكتمان الذى يكون من اجل الاعتماد على كرم الله سبحانه ، والطافه ، و يعطى المريض دفعة روحية قوية ، تكون ثمرتها القرب من درجة المتوكلين ، التى هى من أعظم الدرجات .
والتي يفوز من وصل اليها ، ويرتاح ويسعد من حصل عليها . .

وأكثر من ذلك ، فان الانسان يصير مقتنعاً تماماً بأن الله وحده هو الذى يملك النفع والضرر . وهو الشفاء ، ومنه الشفاء ، وبه الشفاء . وأن كل من سواه لا يستطيعون بدونه حيلة ، ولا يهتدون سبيلاً .

نعم . . يمكن أن يكونوا واسطة لافاضة الخير من قبل الله تعالى ، مالك كل شىء وخالقه . .

ولعل الى هذا يشير ماورد فى النصوص المتقدمة من التأكيد على لزوم كون الشكوى الى الله سبحانه لا الى غيره . .

فان ذلك ليس الامن أجل أن يمر هذا الانسان بالتجربة الروحية التى تصهره فى بوتقتها ، وتنفى كل خبث عنه ، وليخرج بعد ذلك طاهراً مطهراً نقياً . .
وما أحلى التجربة ، وما أنجحها وأنجعها فى هذا الوقت الذى يشعر فيه الانسان بالضعف وبالحاجة ، ويبقى ثلاثة أيام يعيش فى الاجواء الالهية ؛ مع الله الغنى والقوى

(١) المحاسن للبرقى ص ٩ ، والبحار ج ٧٦ ص ٣٣٥ وج ٨١ ص ٢٠٣ و ٢٠٨ ،
و ٢٠٦ و ١٧٧ عنه وعن دعوات الراوندى ، ومجالس الصدوق ص ٢٥٨ / ٢٥٩ ، ومستدرک
الوسائل ج ١ ص ٨١ ، و الوسائل ج ٢ ص ٦٢٨ و ٦٢٧ و ٦٢٨ من لا يحضره الفقيه ج ٤
ص ١٠ / ٩ والكافى ج ١ ص ١١٦ و ١١٥ و مجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٩٥ عن الطبرانى ،
والاوسط ، و مستدرک الحاكم ج ١ ص ٣٤٩ و تلخيصه للذهبي ، بهامش نفس الصفحة ؛
والترغيب والترهيب ج ٤ ص ٢٩٢ و غرر الحكم ج ٢ ص ٦٦٢ .

والمالك لكل شيء . . . وتكون ظروفه الخاصة هذه ، وهذه الاجواء التي يعيشها سبباً في أن يخرج من مرضه هذا بروحية جديدة ، تؤثر على كل حالاته ، ومجمل سلوكه تأثيراً قوياً وبعيداً وشاملاً في أحيان كثيرة. ولربما يعادل الرقى الروحي والانسانى الذى يحصل عليه خلال ليلة واحدة فقط ما يحصل عليه من عبادة ستين سنة، كما جاء في الرواية . . .

وبملاحظة النصوص التي وردت في هذا المجال نعرف : أن الشكوى التي ورد الترغيب في الابتعاد عنها هي الشكوى التي تستبطن استدرار عطف المشكوة اليه ، نتيجة لشعوره بضعف الشاكي وعجزه ، والله لا يريد لعبده أن يكون ضعيفاً وعاجزاً الا أمام الله عزوجل . . .

ومن الجهة الاخرى ، فان الله تعالى لا يريد لعبده أن يعتقد بأن غير الله تعالى يملك له شيئاً من النفع أو الضر ، فان هذا أمر مرغوب عنه ومرفوض ، لان الله وحده هو مالك كل شيء ، ويده النفع والضرر ؛ وهو الكبير المتعال . . .

وكذلك . . . فان الشكوى التي تستبطن استعظام الامر الذى نزل بالشاكي واعتباره أن ذلك ينافي عدل الله سبحانه وتعالى ولطفه ورحمته . . . ان هذه الشكوى مرغوب عنها شرعاً ، ومرفوضة جملة و تفصيلاً ، بل لا بد من الصبر و التسليم ؛ فعن الصادق عليه السلام : من اشتكى ليلة فقبلها بقبولها ، و أدى الى الله شكرها كانت له كفارة ستين سنة ، قال : قلت : وما قبلها بقبولها ؟ قال صبر على ما كان فيها (١) . . . وعنه عليه السلام ، أيما رجل اشتكى ، فصبر واحتسب ، كتب الله له من الاجر أجر الف شهيد (٢) . . . وعن النبي (ص) ، أنه قال : يكتب أنين المريض

(١) البحار ج ٨١ ص ٢٠٥ وفي الهامش عن ثواب الاعمال ص ١٧٥ .

(٢) طب الائمة ص ١٧ والبحار ج ٨١ ص ٢٠٦ عنه وعن اعلام الدين .

حسنت ماصبر ، فان جزع كتب هلوغاً (١) .

وورد : أن الصادق عليه السلام سئل عن حد الشكاية للمريض ، فقال : ان الرجل يقول : حممت اليوم ، وسهرت البارحة ، وقد صدق ، وليس هذا شكاية ، وانما الشكوى أن يقول : قد ابتليت بمالم يتل به أحد ، ويقول : لقد أصابني مالم يصب أحداً (٢) . .

قال المجلسي رحمه الله تعالى : « هذا تفسير للشكاية التي تحبط الثواب ، والافالافضل : ان لا يخبر به أحداً ، كما يظهر من الاخبار السابقة . ويمكن حمله على الاخبار لغرض كاخبار الطبيب مثلاً » (٣) .

فالاخبار بالمرض لا يلازم الشكوى ، كما دل عليه الخبر الانف . . وقد تقدم أيضاً : أن المريض في سجن الله مالم يشك الى عواده . وأن من مرض يوماً وليلة فلم يشك الى عواده ، بعثه الله يوم القيامة مع خليله ابراهيم . وأنه ما من عبد ابتليته ببلاء فلم يشك الى عواده الا أبدلته لحماً خيراً من لحمه (٤) الخ . . وكذلك يدل على أن الاخبار بالمرض شيء ، والشكوى المرغوب عنها شيء آخر . . وأما اختلاف الروايات في الترغيب بعدم الشكوى ليلة ، أو ثلاثة أيام ، أو مطلقاً ، فيحمل على اختلاف درجات الفضل فيها . .

واما رواية من كتم وجعاً أصابه ثلاثة أيام الخ . . فيمكن أن يقال : ان المراد فيها ، أن اخباره لخواصه بعد الثلاثة يصير له فضل . أو أن المراد بالكتمان

(١) البحار ج ٨١ ص ٢١١ وفي هامشه عن الدعائم ص ٢١٧ .

(٢) الكافي ج ٣ ص ١١٦ ومشكاة الانوار ص ٢٧٩ وراجع : البحار ج ٨١ ص ٢٠٢

وفي هامشه عن معاني الاخبار ص ١٤٢ و ٢٥٣ .

(٣) هامش الكافي ج ٣ ص ١١٦ عن مرآة العقول ، وراجع : البحار ج ٨١ ص ٢٠٢ .

(٤) راجع المصادر المتقدمة من أول البحث عن شكوى المريض الى عواده وحتى

الان ، لتجد هذه النصوص وغيرها . .

عدم الشكوى ، لاعدم الاخبار بالمرض مطلقاً ؛ بقرينة قوله فيها ، «شكا الى الله عزوجل» فتكون كغيرها من الروايات .

وأما الرواية التي تجعل كتمان المرض من كنوز البر ، فلا بد وأن تحمل على ما ذكر أيضاً . أو على صورة الشفاء السريع ، حيث لا يطول المرض ، أو على ما ذكره المجلسي آنفاً . .

ويبقى أن نشير الى أن ما ورد من قول الامام الصادق عليه السلام للحسن بن راشد : يا حسن اذا نزلت بك نازلة ، فلا تشكها الى أحد من أهل الخلاف ، ولكن اذكرها لبعض اخوانك ، فانك لن تعدم خصلة من خصال أربع : اما كفاية ، واما معونة بجاه ، او دعوة تستجاب ، أو مشورة برأى (١) .

وكذا ما عن الصادق (ع) ، من شكا الى مؤمن فقد شكا الى الله عزوجل ، ومن شكا الى مخالف فقد شكا الى الله عزوجل (٢) .

فان الظاهر هو أنها ناظرة الى شكوى غير المرض ، وحيث لا تستبطن الشكوى أيا من المعاني المرغوب عنها شرعاً . .

ويشير الى ذلك قوله : «اما كفاية» وذلك لان المرض لا تتأني فيه الكفاية ، واما ما بعد هذه الفقرة كالمعونة بالجاء مثلا فيمكن أن تتأني فيه ، بأن يستعمل نفوذه لا يصله الى الطبيب الفلاني ، أو ادخاله المستشفى الفلاني ، وما أشبه ذلك وبالنسبة للمشورة بالرأى واستجابة الدعاء ، فالامر فيهما واضح . . .

(١) البحار ج ٧٨ ص ٢٦٥ عن التحف وج ٨١ ص ٢٠٧ عن كتاب الاخوان للصدوق ص ٣٤ ، والوسائل ج ٢ ص ٦٣١ عنه وروضة الكافي ص ١٧٠ والفصول المهمة ص ٥٠٢ ، وتحف العقول ص ٢٨٤ .

(٢) الوسائل ج ٢ ص ٦٣٢ والبحار ج ٨١ ص ٢٠٧ ومعاني الاخبار ج ٢ ص ٣٨٧ وبمعناه عن قرب الاسناد ص ٥٢ وراجع غرر الحكم ج ٢ ص ٦٨٣ .

وأما الحديث الثاني، فهو مطلق، ولعله يشير الى ما تضمنه حديث الحسن بن راشد، لان السياق منسجم معه أكثر من غيره، حيث ان المريض قد منع من الشكوى حتى الى عواده، وان كانوا من اخوانه، كما أشرنا اليه . .

عدم اسماع المريض التعوذ من البلاء:

وقد تقدم: أن محمد بن علي (ع) كان لا يسمع المبتلى التعوذ من البلاء، و تقدم ما يشير الى الحكمة في ذلك حين الكلام على موضوع «المرض في المستشفى» .

عدم اطالة الجلوس عند المريض:

وان عوارض المرض، والحالات المتغيرة، التي تطرأ على المريض، لربما تفرض عليه أحياناً: أن يكون في وضع لا يرغب أن يراه عليه أحد . . كما أن نفس الحالة العلاجية له لربما يكون اطلاع الغير عليها موجباً لتألم المريض نفسياً . واذ كانت العيادة ضرورية أيضاً، فوجه الجمع هو عدم اطالة مكث العائد عند المريض حتى لا يزيد في احراجه، أو في ألمه النفسي .

ومن هنا . . فقد ورد عنهم عليه السلام استحباب عدم اطالة الجلوس عند المريض، حتى عبر عنها الامام الصادق صلوات الله وسلامه عليه - كما روى - بقوله:

«العيادة قدر فواق ناقة» (١)

وعن أمير المؤمنين عليه السلام، قوله: ان من أعظم العواد أجرأ لمن اذا عاد أخاه خفف الجلوس الا اذا كان المريض يحب ذلك ويريده، ويسأله ذلك الخ

وفى معناه غيره (١) .

فانه اذا كان المريض يريد ذلك ، فان الاستجابة له يكون فيها تقرب الى الله تعالى من جهة ، كما أن طلبه هذا . . يكشف عن عدم وجود ما يحتمل أن يكون موجباً للمخرج بالنسبة اليه . . من جهة أخرى . .

وضع اليد على المريض، والجلوس عند رأسه:

و لعل لاجل أن يطمئن المريض الى أنه لا يزال مقبولا لدى الآخرين ، ولاتنفر النفوس منه، وكذلك الحال بالنسبة للعائد نفسه . . نلاحظ : أن ثمة أوامر بوضع العائديده على المريض ، واعتبر أن الذي يخالف ذلك يكون من الحمقى، وعبادة الحمقى أشد على المريض من وجعه ، حيث يتسبب الاحمق بكثير من الالام النفسية للمريض ، بسبب تصرفاته غير اللائقة ، والمشعرة للمريض بضعفه ونقصه . .

وقد ذكر البعض : ان النبي (ص) كان اذا عاد مريضاً وضع يده على جبهته، وربما وضعها بين يديه ، ويدعوله (٢)

وقد روى عن أبي عبد الله عليه السلام : تمام العيادة للمريض : أن تضع يدك على ذراعه وتعجل القيام من عنده ، فان عيادة النوكى أشد على المريض من وجعه (٣) . .

(١) راجع الوسائل ج ٢ ص ٦٤٢ ، والكافي ج ٣ ص ١١٨ / ١١٩ وقرب الاسناد ص ٨ والبحار ج ٨١ ص ٢١٤ و ٢٢٧ وسفينة البحار ج ٢ ص ٢٨٥ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٩٦ عن البزار ومصنف عبدالرزاق ج ٣ ص ٥٩٤ وكشف الاستار ج ١ ص ٣٦٩ .
(٢) الطب النبوي لابن القيم ص ٩٢ وراجع البخارى ، المرضى ١٣ .

(٣) الكافي ج ٣ ص ١١٨ والوسائل ج ٢ ص ٦٤٢ والبحار ج ٨١ ص ٢٢٧ وفى هامشه عن مكارم الاخلاق ص ٤١٥ .

وفهم الشهيد رحمه الله: أن وضع اليد على ذراعه هو حال الدعاء له (١) و لكن قد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: قوله: من تمام العيادة للمريض أن يضع العائد إحدى يديه على الأخرى، أو على جبهته (٢). وفهم المجلسي رحمه الله: أن المقصود هو أن يضع العائد يده على جبهة نفسه، واحتمل أن يكون ذلك لاجل اظهار الحزن والتأسف على مرضه، كما هو الشايع، فلا يبعد أن يكون ذكرهما على سبيل المثال (٣) . .

ولكن الاظهر هو ما تقدم من أنه يضع يده على المريض نفسه، أو على ذراعه . . . (وذكر الذراع للمثال على الظاهر). ويمكن حمل هذه الرواية على ذلك، لأنها ليست نصاً فيما ذكره المجلسي، فيمكن ارجاع الضمير الى المريض فيها، ويشير الى ذلك بالاضافة الى النصوص المتقدمة ما عن النبي (ص): ان من تمام عيادة المريض: أن يدع أحدكم يده على جبهته أو يده فيسأله كيف هو، وتحياتكم بينكم بالمصافحة (٤) . . وكذا قوله: (ص) من تمام عيادة المريض اذا دخلت عليه أن تضع يدك على راسه، وتقول: كيف أصبحت (٥).

فانها ظاهرة فسي أن يضع يده على المريض - كما اعترف به المجلسي قدس سره، ولكنه أورد عليه: بأنه وان كان اظهر معنى، ولكنه يعني هذا الأخير

(١) البحار ج ٨١ ص ٢٢٧ عن الدروس .

(٢) قرب الاسناد ص ٨ وسفينة البحار ج ٢ ص ٢٨٥ والكافي ج ٣ ص ١١٩ والوسائل

ج ٢ ص ٦٤٢ والبحار ج ٨١ ص ٢١٤ .

(٣) البحار ج ٨١ ص ٢١٤ .

(٤) امالى الطوسى ج ٢ ص ٢٥٣ ، ومستدرك الوسائل ج ١ ص ٨٦ و البحار ج ٨١

ص ٢١٣ و ٢٢٦ كلاهما عنه وعن مكارم الاخلاق ص ٤١٤ .

(٥) سفينة البحار ج ٢ ص ٢٨٥ والبحار ج ٨١ ص ٢٢٣ وأمالى الطوسى ج ٢ ص ٢٥٣

ومستدرك الوسائل ج ١ ص ٨٦ .

والذى قبله - عاميان (١) . .

ولكننا نقول : ان الرواية الاخرى التى تقول : تمام العيادة أن تضع يدك على المريض اذا دخلت عليه (٢) ، ورواية وضع اليد على الذراع ليستا بعاميتين ، وهما تؤيدان ارادة هذا المعنى ، وهو وضع العائد يده على يد المريض ، أو على جبهته .

وثمة أحاديث أخرى فى وضع العائديده على المريض ، أو على جبهته ، فمن ارادها فليراجعها (٣) . وأخيراً .. فقد روى عن ابن عباس : أن النبى (ص) كان اذا عاد المريض جلس عند رأسه (٤)

دعاء المريض للعائد والعكس :

وحيث ان المريض يكون فى هذه الحالة أقرب الى الله تعالى منه فى غيرها ، فان دعاءه يكون أقرب الى الاستجابة ، ولاجل ذلك . . و لاجل أن يشعر أنه أيضاً يملك فى مرضه هذا امتيازاً يفقده الآخرون ، فلا يجب أن يشعر بالذل والضعف ، فانه كما هو محتاج الى غيره ، كذلك ، فان غيره محتاج اليه . . من أجل ذلك ، نجد : أنه قد روى عن أبى عبدالله عليه السلام قوله : اذا دخل أحدكم على أخيه عائداً له فليسأله يدعوه ، فان دعاءه مثل دعاء الملائكة . . (٥)

(١) البحار ج ٨١ ص ٢٢٣ .

(٢) الكافى ج ٣ ص ١١٨ والوسائل ج ٢ ص ٦٤٢ عنه وعن قرب الاسناد ص ٨ .

(٣) مجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٩٨ وسنن ابى داود ج ٣ ص ١٨٧ وسنن البيهقى ج ١

ص ٣٨١ و ٣٨٢ ومستدرک الحاكم ج ١ ص ٣٤٢ وتلخيصه للذهبي بهامشه .

(٤) مجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٩٧ عن ابى يعلى .

(٥) الكافى ج ٣ ص ١١٧ والبحار ج ٨١ ص ٢١٩ وفى هامشه عن المنتهى للعلامة

ص ٤٢٥ ، والوسائل ج ٢ ص ٦٣٧ ، ومكارم الاخلاق ص ٢٣٦ ط قديم وسنن ابن ماجه

ج ١ ص ٤٦٣ ، والترغيب والترهيب ج ٤ ص ٣٢٢ . وجواهر الاخبار والاثار ، بهامش

البحر الزخار ج ٣ ص ٨٧ .

وثمة أحاديث أخرى بهذا المعنى ، فليراجعها من أراد . (١)
 كما أنه يستحب أن يدعو العائد للمريض أيضاً ، فعن زرارة ، عن أحدهما :
 اذا دخلت على مريض ، فقل : أعيدك بالله العظيم الخ . . (٢) وقد تقدم : أنه يستحب
 للمريض أن يأذن لآخوانه بالدخول عليه ، فانه ما من أحد الا وله دعوة
 مستجابة . .

دعاء المساكين للمريض :

وعن الصادق عليه السلام لا تستخفوا بدعاء المساكين للمرضى منكم ، فانه
 يستجاب لهم فيكم ، ولا يستجاب لهم في أنفسهم (٣) . . وعن الصادق عليه السلام :
 يستحب للمريض : أن يعطى السائل بيده ، ويأمر السائل أن يدعوله (٤) .

سؤال المريض عن حاله ، وعما يشتهي :

ويذكر البعض : أنه (ص) كان يسأل المريض عن شكواه ، وكيف يجده ،

(١) راجع ، ثواب الاعمال ص ٣٠ ، والبحار ج ٨١ ص ٢١٧ و ٢٢٥ عنه وعن عدة
 الداعي ، وعن الكافي ج ٢ ص ٥٠٩ . وسفينة البحار ج ٢ ص ٢٨٥ ، ومكارم الاخلاق ص
 ٢٣٦ ، طقديم ومجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٩٥ عن الطبراني في الاوسط ، والترغيب والترهيب
 ج ٤ ص ٣٢٢ عن ابن ماجة والطبراني ، وابن أبي الدنيا ، والوسائل ج ٢ ص ٦٣٧ / ٦٣٨ و في
 هامشه عن بعض من تقدم و عن الاصول ص ٣٥٦ ، وعن المنتهى للعلامة ص ٤٢٥ ، و عن
 الخصال والدعائم .

(٢) البحار ج ٨١ ص ٢٢٨ و ٢٢٥ وفي هامشه عن مكارم الاخلاق ص ٤٥٠ وعن

اعلام الدين .

(٣) البحار ج ٦٢ ص ٢٧٦ عن السرائر ، باب الاطعمة والاشربة .

(٤) البحار ج ٨١ ص ٢٠٩ عن دعوات الراوندى .

و يسأله عما يشتهي (١) وهذا يعبر للمريض عن الاهتمام بأمره ، وبما يعاني . .
 فيسر لذلك ، ويرتاح له ، ويطمئن به . .

التأميل بالصحة والسلامة :

والمريض يحتاج الى بعث الثقة في نفسه ليقوى على المرض ، ولا ينهار
 أمام عوارضه وعواديها التي لا يجد فيها حيلة ، ولالدفعتها عن نفسه سبيلا . . ولعل
 هذا يفسر لنا ما روى عنه (ص) : اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الاجل ، فان
 ذلك لا يرد شيئاً ، ولكنه يطيب النفس (٢) .

والمراد بالتنفيس : التوسعة ، أى وسعوا له في الاجل ، وأملوه بالصحة
 والسلامة ، كأن يقول له : لا بأس عليك ، وستشفى ان شاء الله قريباً (٣) .
 وقد ذكر البعض : أن النبي (ص) كان ربما قال للمريض : « لا بأس عليك
 طهور ان شاء الله » (٤) .

الاكل عند المريض :

عن أمير المؤمنين عليه السلام ، أنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم : أن يأكل العائد عند المريض ، فيحبط الله أجر عيادته (٥) . . ولماذا لا . .

(١) الطب النبوي لابن القيم ص ٩٢ .

(٢) البحار ج ٨١ ص ٢٢٥ عن كنز الكراچكى . وسفينة البحار ج ٢ ص ٢٨٥
 ومستدرک الوسائل ج ١ ص ٩٦ ، وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٤٦٢ ، والطب النبوي لابن القيم ص ٩٢ ،
 وفي هامشه عن الترمذى وسنن الترمذى ج ٤ ص ٤١٢ ومصابيح السنة ج ٢ ص ٧٨ و البحر الزخار
 ج ٣ ص ٨٦ و ٨٧ .

(٣) راجع : البحار ج ٨١ ص ٢٢٥ وسفينة البحار ج ٢ ص ٢٨٥ .

(٤) الطب النبوي لابن القيم ص ٩٣ ، ومصابيح السنة ج ٢ ص ٧٦ .

(٥) سفينة البحار ج ٢ ص ٢٨٥ و ٥٣٥ ومستدرک الوسائل ج ١ ص ٩٦ و ١٢٧ عن
 الجعفریات و الدعائم . و البحار ج ٨١ ص ٢٢٨ وفي هامشه عن دعائم الاسلام ج ١ ص ٢١٨

مادام أنه لربما يكون المريض ممنوعاً عن طعام كهذا ، فإذا أكل عنده ، فإنه يجعله يشتهيهِ، ويتحسر على عدم قدرته على تناول مثله . . فيكون قدزاده بعيادته له ألماً ، بدل أن يخفف عنه .

ما يقال للمريض بعد شفائه :

ولقد كان أمير المؤمنين عليه السلام ، إذا رأى المريض قد برى قال :
يهنك الطهر من الذنوب (١) . .

وعن الحسن بن علي عليه السلام : أنه قال لرجل أبل من علته : ان الله قد ذكرك فاذكره ، وأقالك فاشكره .. وروى ذلك عن علي أمير المؤمنين أيضاً (٢).
و عن السجاد عليه السلام ما جمع فيه بين ما تقدم عن عمه الحسن ، و ما تقدم عن جده أمير المؤمنين عليه السلام (٣)

نعم . . وما أحسنها من كلمة ! . . منسجمة كل الانسجام مع الروحية التي يهتم الاسلام بتقويتها ، ومع الاهداف التي يحاول أن يوجه اليها الانسان الذي يتعرض الى الابتلاء بالمرض ، ومتاعبه ، ومضاعفاته . . تلك الروحية ، و هاتيكم الاهداف التي نطقت بها الروايات ، ودلت عليها التوجيهات التي صدرت عنهم عليهم السلام للمريض ، ولعواده ، كما قدمنا بعضا من الاشارة اليها فلانعيد . .

(١) كتاب ابى الجعد ص ٢١ ، و امالى المفيد ص ٢٥ ، و أمالى الطوسى ج ٢ ص ٢٤٤ ، ومستدرک الوسائل ج ١ ص ٧٩ و ٨١/٨٠ والبحار ج ٨١ ص ٢٢٤ و ١٨٦ و ١٨٦ عن دعوات الراوندى ، و امالى المفيد .

(٢) تحف العقول ص ١٦٥ والبحار ج ٧٨ ص ١٠٦ و شرح النهج للمعتزلى ج ٢٠ ص ٢٠٩ وقصار الجمل ج ٢ ص ٢٣٨ عنه .

(٣) تحف العقول ص ٢٠٣ والبحار ج ٧٨ ص ١٣٨ .

و حسبنا ما ذكرناه هنا فان فيما ذكرناه كفاية لمن أراد الرشده
والهداية ..
والحمد لله ، و صلاته و سلامه على عباده الذين اصطفى ، محمد و آله
الطاهرين .

القسم الثالث :

الوقاية الصحية :

الفات نظر :

كانت النية متجهة الى الكتابة في موضوع الوقاية الصحية .. ولكننا .
وبعد كتابة الفصل الاول منه وجدنا أنه يمكن الاكتفاء بما كتبه الشهيد
السعيد الدكتور باك نجاد، فأثرنا الانصراف الى ما هو أهم ، وبذل
الجهد في معالجته أولى . .

ولكننا أحببنا أن نورد هنا ما كنا قد كتبناه في هذا المجال — وان
كان ناقصاً — كما هو ، ومن دون أي تصرف فيه ، على أمل أن ينفع الله به
. . وهو الموفق والمسدد . .

الفصل الاول:

المقدمات

الوقاية الصحية في مجالها الاوسع :

لقد اهتم الاسلام بصحة الانسان اهتماماً بالغاً ، حتى لقد روى أن النبي (ص) قال : ان في صحة البدن فرح الملائكة ، ومرضاة الرب ؛ وثبتت السنة (١). وعنه صلى الله عليه وآله : لاخير في الحياة الامع الصحة . . (٢) وقد تقدم : أن الاسلام قد اعتبر العلم علمين : علم الاديان ، و علم الابدان. والروايات في هذا المجال كثيرة ، لامجال لتتبعها . .

كما أن الاسلام قد اهتم بأن يوجه الانسان نحو الوقاية الصحية ، حتى لا يقع في برائن المرض أصلا ، وقد ورد عن الامام الصادق عليه السلام : « ان عامة هذه الارواح من المرة الغالبة ، أودم محترق ، أو بلغم غالب ، فليشتغل الرجل بمراعاة نفسه قبل أن تغلب عليه شيء من هذه الطبايع ، فيهلكه . . » (٣) وفسر المجلسي كلمة الارواح بقوله : « وكأن المراد هنا : الجنون ، والخبل ، والفالج ، واللقوة ، بل الجذام والبرص ، واشباهها (٤) » .

(١) أولين دانشكاه وآخريين پيامبر ج ٢ ص ٣٨٠ عن آئين جاويدان ص ٣٢٢ .

(٢) أولين دانشكاه ج ٢ ص ٣٨٢ عن نهج الفصاحة . .

(٣) طب الاثمة ص ١١٠ والبحار ج ٦٢ ص ٢٦٤ عنه .

(٤) البحار ج ٦٢ ص ٢٦٤ .

وروى : لاتأكل ماقد عرفت مضرته ، ولا تؤثر هواك على راحة بدنك (١)
 وعن الرضا عليه السلام : « ان الجسد بمنزلة الارض الطيبة الخراب ، ان تعوهدت
 بالعمارة والسقى ، من حيث لاتزداد النخ (٢) » .
 وان القاء نظرة اجمالية على شمولية وسعة موضوع الوقاية الصحية
 فى الاسلام ليعطينا :

أن الحديث عن هذا الموضوع بشكل علمى دقيق ومستوعب ليس سهلا
 وميسورا وإنما هو أمر بالغ الصعوبة . . وذلك لانه يدخل فيه العديد من الموضوعات
 الواسعة و المتشعبة جداً . . و قد يضطر الباحث فيما لو أراد استيفاء الحديث
 فى هذا الاتجاه الى الاستشهاد بأحاديث ربما تتجاوز المئات الى الالاف ، فضلا
 عن العشرات من المصادر الاسلامية الموثوقة ، ان لم نقل عن المئات أيضاً . . كما
 أن ذلك يحتاج الى كتابة مجلدات كثيرة ، و وقت طويل يبذله القارئ
 والباحث على حد سواء . .

كما أننا لا يجب أن ننسى : أن استيعاب هذا الموضوع ، واستيفاء البحث فيه
 من جميع جوانبه ، يحتاج الى الكفاءات والاختصاصات المتنوعة ، التى تمتلك
 خبرات كبيرة فى مجالات اختصاصها من جهة ، ثم فى مجال الاطلاع على النصوص
 الاسلامية فى القرآن والسنة النبوية واهل البيت ، وفهم تلك النصوص ، والاستفادة
 منها فى الموقع المناسب ، من الجهة الاخرى . .

البحث فى خصائص الاشياء :

وعلى ضوء ما تقدم ؛ فاننا نجد أنفسنا مضطرين الى حصر البحث فى الموضوعات
 الاكثر الحاجاً فى هذا المجال . .

(١) البحار ج ٢٢ ص ٢٦٩ .

(٢) الرسالة الذهبية ص ١٣ / ١٤ .

فلن نتعرض للبحث في الاحاديث الكثيرة جداً ، والتي تعد بالمئات ان لم يكن بالالاف والتي تتعرض لكثير من الخصائص والمزايا لقسم وافر من البقول والفواكه ، والخضار ، والحبوب ، واللحوم ، والاطعمة ، والالبان . مثل :

التفاح ، والرمان ، والعنب ، والتمر ، والتين ، والهندباء ، والجزر ، والفجل ، والثوم ، والبصل ، والسعتر ، والحنطة ، والزيتون ، والشعير ، ولحم الضأن ، ولحم البقر ، والسّمك ، والبان الضأن و البقر ، والبطيخ ، والاجاص ، والمشمش ، والحمص ، والعدس ، وقصب السكر . . الى عشرات من الانواع الاخرى ، التي ورد في كل منها روايات كثيرة ، لو أردنا جمعها ، وذكر مصادرها لاحتجنا الى العشرات ، بل المئات من الصفحات فكيف اذا أردنا استقصاء البحث فيها ، ولاسيما وأنه قد ذكر في كثير منها خصائص وقائية لكثير من الامراض ، وقد كتب الشهيد السعيد الدكتور د. نجاد في كتابه القيم: « أولين دانسگاه وآخريين پیامبر » عن عدد وافر منها ، وقد أحسن وأجاد فيها أفاد ، نسأل الله أن يوفيه أجر ذلك من جنانه أفسحها منزلا ، وأفضلها غرقاً ، ويحشره مع الائمة الطاهرين ، بحق محمد وآله صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين . .

اتجاهات البحث :

وعلى هذا . . فان بحثنا في هذا المجال سوف يقتصر على اعطاء نظرة سريعة وواضحة بقدر الامكان عن الوقاية الصحية في المجالات التي وجه فيها المعصومون الى مواقف و افعال معينة من شأنها أن تقى الانسان من كثير من المخاطر ، من دون أن يكون لخصائص الاشياء مدخلة كبيرة فيها ، بل الفعل و الموقف منها هو الذي يعطى القسط الاكبر من الفائدة في مجال الوقاية الصحية . .

ولاجل ذلك فلسوف يكون بحثنا على النحو التالي :

نستعرض أولاً قسماً وافراً مما يرتبط بالنظافة الجسدية كالسواك والخلال،
والوضوء والغسل، وغير ذلك . .

ثم نتعرض لنظافة الثياب و الاواني والبيت ، و كثير من أوضاعه المطلوبة
شريعياً ، والتي تؤثر في حفظ الصحة والوقاية من كثير من الاخطار المحتملة
في هذا المجال . .

وبعد ذلك نستعرض بعض ما يرتبط بالمحيط والبيئة والمجتمع بشكل عام . .
ولسوف نشير أيضاً : الى طائفة مما يرتبط بأحوال الانسان في طعامه وشرابه
ويقظته ، ونومه ، وسفره ، وكذلك ما يرتبط بالوقاية الصحية فيما يتعلق بموضوع
الجنس

الى غير ذلك مما تقتضيه ضرورة البحث ، مع مراعاة جانب الاختصار
والوضوح مهما أمكن . .

فالى البحوث التالية ، مع جزيل شكرى وعميق تقديرى للمقارئ الكريم .

النظافة في مجالها العام :

لقد اهتم الاسلام بالنظافة الجسدية اهتماماً بالغاً ، يفوق حد التصور ، ولايستطيع أى دين أن يدعى : أنه اهتم بذلك ولو بمقدار معشار اهتمام الاسلام هذا .. ويكفى أن نذكر : أنه قد جعل الوضوء ، والغسل فى أحيان كثيرة من الواجبات التى يعاقب تاركها ؛ بل ولا يتم كثير من اعماله العبادية الهامة جداً بدونها .. كما هو الحال فى الصلاة التى هى عمود الدين ، ومعراج المؤمن ، وغيرها .. بل لقد جعل ذلك من العبادات التى تقرب الى الله ، ويستحق فاعلها الثواب الجزيل ، والاجر الجميل ..

وعدا عن ذلك كله ، فقد اعتبر الايمان شطر الوضوء ؛ واعتبرت النظافة من الايمان ، والايمان مع صاحبه فى الجنة .. الى غير ذلك مما يعبر عن مدى اهتمام الاسلام البالغ فى هذا المجال .. سواء فى ذلك ماورد ليوكد على النظافة ، أو الوضوء أو الغسل فى مورد الجزئى الخاص ، أو ماورد فى مقام الحث على ذلك بصورة عامة ..

أمثلة على ما تقدم :

وكأمثلة على ما تقدم نشير الى رشحة هي غيض من فيض مما ورد عن المعصومين عليهم السلام من الامر بالنظافة بصورة عامة . .

فقد تقدم في أوائل القسم الثاني الاشارة الى قوله : ان الله ليغض من عباده القاذورة : وأن النظافة من الايمان والايمان مع صاحبه في الجنة .

وقال الكراجكي : « وفيما صح عندنا من اجتهاد رسول الله (ص) في النظافة ، وكثرة استعماله للطيب على ما أتت به الرواية » (١) .

وعن الرضا عليه السلام : « من أخلاق الانبياء التنظيف » (٢) .

وعن أمير المؤمنين عليه السلام : تنظفوا بالماء من الريح المنتن ، الذي يتأذى به ، وتعهدوا أنفسكم ، فان الله ليغض من عباده القاذورة ، الذي يتأنف به من جلس اليه (٣) .

وجاء في رواية عن الباقر والصادق يذكر فيها : أن دواء العرب في خمسة وعدد منها الحمام (٤) . وعن النبي (ص) : أتانى جبرئيل عليه السلام ، فقال : يا محمد ، كيف ننزل عليكم ؟! ، لا تستاكون ، ولا تستنجون بالماء ، ولا تغسلون براجمكم (٥) .

(١) البحار ج ٨٠ ص ١٠٦ عن كنز الفوائد . .

(٢) تحف العقول ص ٣٣٠ ، والبحار ج ٧٨ ص ٣٣٥ عنه .

(٣) الخصال ج ٢ ص ٢٠٠ حديث الاربعمئة والبحار ج ٧٦ ص ٨٤ ، وتحف العقول ص ٧٣ وراجع المصادر المتقدمة في أول القسم الثاني .

(٤) طب الائمة ص ٥٥ والبحار ج ٦٢ ص ٢٦٣ وراجع الوسائل ج ١ ص ٣٦١ عن الفقيه ج ١ ص ٣٧ وغير ذلك .

(٥) البحار ج ٨٠ ص ٢١٠ عن نوادر الراوندى . .

قال ابن الاثير: « فيه : من الفطرة غسل البراجم ، وهي العقد التي في ظهور الاصابع ، يجتمع فيها الوسخ الواحدة : برجمة » (١) .

وقد نص القرآن على أن الله تعالى : « يحب التوابين ، ويحب المتطهرين (٢) » .

وقال تعالى مخاطباً المسلمين في مناسبة بدر : « وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ، ويذهب عنكم رجز الشيطان » (٣) . وقال تعالى : « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المتطهرين » (٤) .

قال المجلسي : « قيل : ربما دلت هذه الآية على استحباب المبالغة في الاجتناب عن النجاسات ، ولا يبعد فهم استحباب النورة وامثالها ، بل استحباب الكون على طهارة وتأيدله ، لابل الاغسال المستحبة » (٥) .

وقال تعالى : « انه لقرآن كريم . في كتاب مكنون . لا يمسه الا المطهرون » (٦) .

الى غير ذلك من الايات التي تمدح التطهر ، وتحث عليه تصريحاً ، أو تلويحاً .

وقد ورد عنهم عليهم السلام : ان « الطهر نصف الايمان » (٧) . وعن النبي (ص) وعلى (ع) : « الوضوء شطر الايمان » (٨) .

(١) النهاية لابن الاثير ج ١ ص ١١٣ والبحار ج ٨٠ ص ٢١٠ عنه .

(٢) البقرة ٢٢٢

(٣) الانفال ١١

(٤) براءة ١٠٨

(٥) البحار ج ٨٠ ص ٥

(٦) الواقعة ٧٧ - ٧٩ .

(٧) البحار ج ٨٠ ص ٢٣٧ وفي هامشه عن الدعائم ج ١ ص ١٠٠

(٨) امالي الطوسي ج ١ ص ٢٩ وفيه : « نصف » بدل كلمة « شطر » والبحار ج ٨٠

ص ٢٣٧ و ٢٣٤ و ٢٦٦ وفي هوامشه عن الاول وعن : امالي المفيد ص ١٤٦ وعن نوادر

الراوندي ص ٤٠ .

وعن أمير المؤمنين عليه السلام : « من أحسن الطهور ثم مشى الى المسجد فهو في صلاة ما لم يحدث » (١) .

وعن النبي (ص) : يا علي ، على الناس في كل سبعة أيام الغسل ، فاغتسل في كل جمعة ، ولو أنك تشتري الماء بقوت يومك وتطويه ، فإنه ليس شيء من التطوع أعظم (٢) .

وعن الصادق عليه السلام : ليتزين أحدكم يوم الجمعة ، يغتسل ، ويتطيب (٣) . . . الخبر .

وعن أمير المؤمنين عليه السلام : غسل الاعياد طهور لمن أراد طلب الحوائج ، واتباع للسنة (٤) .

بل يكفي أن نذكر : أن الاغسال المستحبة ، قد انهاها بعضهم الى أربعين غسلًا تقريباً ، كما أن بعض الروايات قد عدت منها ومن الواجبات ثلاثة وعشرين غسلًا في مناسبات مختلفة . . . ومن يراجع الروايات في باب علل الاغسال وثوابها في البحار ج ٨١ ص ٣ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ يخرج بحقيقة : أن الغسل مستحب او واجب في أكثر من تلك الموارد التي ذكرها ذلك البعض .

نعم . . . وهذا غيض من فيض مما ورد عنهم عليهم السلام في هذا المجال . . . وأما ما ورد عنهم عليهم السلام في الموارد الخاصة والعامة مما يدل على مطلوبة النظافة ، فإنه لا يكاد يحصر لكثرتة ، ولا نرى أننا بحاجة الى التعرض له . . . ولربما

(١) البحار ج ٨٠ ص ٢٣٧ وفي هامشه عن الدعائم ج ١ ص ١٠٠ .

(٢) البحار ج ٨١ ص ١٢٩ عن جمال الاسبوع .

(٣) المصدر السابق عنه . . .

(٤) تحف العقول ص ٤٤ والبحار ج ٨١ ص ١٥ و ٢٢ و ٢٧ عنه وعن اختيارات


ابن الباقي ، في حديث الاربع مئة ، وليراجع في الخصال ، والبحار ، والمواعظ العديدة وغير ذلك . . .

نشير في المواضيع المختلفة الى رشحات منه ان شاء الله تعالى ..

ولنبداً الان في البحث حول السواك والخلال ، وبعض ما يرتبط بنظافة

الفم .. فـ :

الى الفصل التالي ...



الفصل الثاني :

السواك ..
والخلال ..

بداية :

لم يكن يخطر في بالي قبل أن أراجع كتب ومجاميع الحديث أن تزيد الروايات الواردة في موضوع السواك ، عن أهل بيت العصمة (ع) على عشرة ، أو خمسة عشر ، أو عشرين حديثاً ، على أبعاد التقادير .

ولكن كم كانت المفاجأة والدهشة كبيرة لدى ، وأنا أجد من الاحاديث أضعاف ذلك مراراً كثيرة .. الامر الذي جعلني أدرك الى حد ما مدى أهمية هذا الامر وخطورته اسلامياً ، وهو من الموضوعات التي لاداعي للكذب ، ولا رغبة للموضوعين الذين حدث النبي (ص) منهم .. فيها .

هذا كله عداعن كثير من الاحاديث التي تؤكد على لزوم نظافة الفم ، وطيب رائحته ، مما لا مجال لتتبعه . .

سؤال وجوابه :

والسؤال الذي يطرح نفسه باديء ذي بدء ، هو .

لماذا يهتم الشارع بنظافة الاسنان الى هذا الحد ؟ . . . وكيف لم نجدده يهتم بكثير من الواجبات بهذا المقدار الذي يهتم فيه بالسواك ، ونظافة الفم وهو مستحب ؟ . .

والجواب عن ذلك واضح جداً . .

فان ضرورة الاسنان للانسان لايمكن تجاهلها ولا انكارها من أحد . وهى
نعمة لايشعر الانسان عادة بها أو باهميتها الا اذا فقدتها . . مع أنه يستفيد منها
كل يوم اكثر من مرة ، وان أى ضرر يلحق بها يوقعه ولاشك فى الضيق والحر ج ،
ويوجب اختلال احواله جزئياً ، ويؤثر عليه تأثيراً لا يكاد يخفى . .

ولعل من الامور الواضحة : أن الاسنان الصناعية لا تستطيع حتى فى افضل
حالاتها أن تقوم بوظيفة الاسنان الاصلية ، ولاهى من الكفاءة بحيث تؤمن لصاحبها
راحته التى يتوخاها منها ، كما لو لم يكن قد فقد مثيلاتها الطبيعية . .

كما أن من البديهي : أن الاسنان كما تساعد المعدة ، بتهيئة الطعام لها ، وجعله
فى وضع يكون قابلاً للهضم ، أو على الأقل تجعل هضمه أسير مما لو بقى على حالته الاولى . .
كذلك هى تساعد الانسان فى المنطق ، ويؤثر فقدانها عليه بشكل ملحوظ . .

وما علينا من أجل اثبات ذلك الآن نتذكر حالة من فقدوا أسنانهم ، ومدى
ما يبذلونه من جهد من أجل جعل الطعام فى وضع تتمكن معه المعدة من هضمه
والاستفادة منه . . وكذلك مدى ما يبذلونه من جهد من أجل اخراج الكلمات
بنحو تكون واضحة ومفهومة . .

وعدا عن ذلك . . فان اختلال الوضع الطبيعى للانسان ، ومرضها
ومو بوئيتها ، يؤدى فى كثير من الاحيان الى أمراض ومضاعفات سيئة فى كثير
من أجهزة الجسم . . وسوف يتضح ذلك بعض الشئ فى ما يأتى ان شاء الله تعالى . .

ومن هنا . . ومن أجل أمور هامة أخرى سنشير اليها ان شاء الله كان اهتمام
الاسلام بالاسنان ، وكانت دعوته الملحة للعناية بها ، والحفاظ على سلامتها ، فأمر
بكل ما من شأنه أن يحفظها ويصونها ، ونهى وحذر من كل ما يضر بها وبسلامتها ،

فعن الصادق عليه السلام ، وهو يتحدث عن النبي (ص) : انه كان يستاك في كل مرة قام من نومه (١). وكان (ص) يستاك اذا أراد ان ينام ويأخذ مضجعه (٢). وكان (ص) يستاك لكل صلاة (٣). وروى : أن السنة السواك في وقت السحر (٤). وعن الباقر : أن رسول الله (ص) كان يكثر السواك وليس بواجب (٥). وكان (ص) يستاك كل ليلة ثلاث مرات ، مرة قبل نومه ، ومرة اذا قام من نومه الى ورده ، ومرة قبل خروجه الى صلاة الصبح (٦).

وعن ابي عبدالله عليه السلام: اني لاحب للرجل اذا قام بالليل ان يستاك (٧). بل لقد كان (ص) اذا سافر يحمل مع نفسه المشط والمسواك و.. الخ .. (٨).

(١) الوسائل ج ١ ص ٣٥٦ وفي هامشه : عن فروع الكافي ج ١ ص ١٢٤ والبخاري نشر دار الفكر ج ١ ص ٦٦ وسنن ابي داود ج ١ ص ١٥ .

(٢) البحار ج ٧٦ ص ٢٠٢ و ٢٠٣ وفي هامشه عن مكارم الاخلاق ص ٤٠ و ٤١ و ٣٣٧ .

(٣) الوسائل ج ١ ص ٣٥٦ والبحار ج ٨٠ ص ٣٤٤ وفي هامشه عن المقنع ص ٣ ط حجر ص ٨ ط قم .

(٤) الكافي ج ٣ ص ٢٣ والوسائل ج ١ ص ٣٥٧ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ١٠٥ .
(٥) المحاسن للبرقي ص ٥٦٣ ، ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٣ ومكارم الاخلاق ص ٤٩ ط ٦ ، والبحار ج ٧٦ ص ١٣٤ .

(٦) مكارم الاخلاق ص ٣٩ والوسائل ج ١ ص ٣٥٦ وسنن الدارمي ج ١ ص ١٧٥ وسنن ابي داود ج ١ ص ١٥ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ١٠٥ وسنن النسائي ص ٨ ج ١ والبحار ج ٨٠ ص ٣٤٣ و ج ٧٦ ص ١٣٥ .

(٧) المحاسن ص ٥٥٩ والبخاري نشر دار الفكر ج ١ ص ٦٦ وسنن ابي داود ج ١ ص ١٥ والبحار ج ٧٦ ص ١٣١ .

(٨) راجع : البحار ج ٧٦ ص ٢٣٥ و ٢٣٢ ومكارم الاخلاق ص ٣٥ و ٢٥٢ .

بل لقد بلغ التزامهم عليهم السلام بذلك حداً : أنه لو ترك أحدهم السواك كان ذلك ملفتاً للنظر، ومدعاة للتساؤل ، فقد روى : أن الصادق عليه السلام ترك السواك قبل أن يقبض بسنتين ، وذلك لان أسنانه ضعفت (١)

وأما أمرهم عليهم السلام بالسواك، وحثهم عليه بالقول . . فكثير جداً أيضاً ويمكن تقسيم النصوص التي وردت في ذلك الى عدة طوائف :

الاولى : مادلت على لزوم الالتزام بالسواك وتحذر من تركه من جهة عامة .

أى من دون تعرض لبيان أية خصوصية فيه ..حتى لقد اعتبر الامام عليه السلام . أن التارك للسواك ليس من الناس . فلقد قيل للصادق عليه السلام :

أترى هذا الخلق ، كلهم من الناس ؟ .

فقال ، الق التارك منهم للسواك . (٢)

وعن النبي (ص) ، أنه قال : نظفوا طريق القرآن . قيل : يارسول الله ، وما طريق القرآن ؟ قال : أفواهكم . قيل : بماذا ؟ قال : بالسواك . . وفي معناه غيره (٣) ..

وقد جعل في بعض الروايات عنه (ص) من أسباب عدم نزول الملائكة عليهم : أنهم لا يستأكون ، بالإضافة الى أنهم لا يستنجون بالماء ، ولا يغسلون برأجمهم (٤)

و عن الصادق عليه السلام : من سنن المرسلين السواك . و بمعناه نصوص

-
- (١) علل الشرايع ص ٢٩٥ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٣ والوسائل ج ١ ص ٣٥٩ ومكارم الاخلاق ص ٥٠ ط ٤ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٧ و ١٢٧ .
- (٢) المحاسن للبرقي ص ١١ والخصال ص ٤٠٩ والوسائل ج ١ ص ٣٥٣ والبحار ج ٧٦ ص ١٢٨ و ج ٧٥ ص ٤٦٩ و ج ٨١ ص ٢٠٤ .
- (٣) المحاسن ص ٥٥٨ والوسائل ج ١ ص ٣٥٧ والبحار ج ٨٠ ص ٣٤٣ و ج ٧٦ ص ١٣٠ / ١٣١ و ١٣٨ وعن مكارم الاخلاق ص ٥١ .
- (٤) راجع : البحار ج ٨٠ ص ٢١٠ و ج ٧٦ ص ١٣٩ ، و في هامشه عن نوادر الراوندى ص ٤٠ .

أخرى . (١)

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : مازال جبرئيل يوصيني بالسواك حتى خفت أن أحفى وأردد . وفي بعضها : حتى خفت أن يجعله فريضة . و في معناه غيره (٢) .

وعن الصادق عليه السلام : نزل جبرئيل بالسواك ، والخلال ، والحجامة (٣) . فاذا كان السواك من سنن المرسلين ، فهو اذن ليس أمراً عادياً يمكن التغاضي عنه بسهولة . . خصوصاً . . وأن جبرئيل مازال يوصي به النبي (ص) حتى خاف أن يجعله فريضة . فما أحرانا اذن أن نفتدى بالمرسلين من أجل هدايتنا ، ونهتدى بهديهم ، حيث انهم لم يرسلهم الله الا من أجلنا ، وبما فيه مصلحتنا والخير لنا . . ولعل هذا هو السرفى التعبير بكلمة : «المرسلين» ، بدل كلمة : «الانبياء» ! . . نعم . . وقد سمح الشارع حتى للصائم بأن يستاك ، رغم قيام احتمال سبق شيء الى جوفه . . كما وسمح للمحرم بان يستاك ، وإن أدمى .

فعن الحسين بن أبي العلاء قال : سألتنا أبا عبد الله عليه السلام عن السواك للصائم ؟ فقال : نعم ، أى النهار شاء . (٤) وعن النبي (ص) اذا صمتم فاستاكوا بالغداة ،

(١) الكافي ج ٦ ص ٤٩٥ وج ٣ ص ٢٣ والوسائل ج ١ ص ٣٤٦ وراجع : المحاسن ص ٥٠ ومكارم الاخلاق ص ٤٩١ و ٤٩٦ ط ٤ والبحار ج ٧٦ ص ٩٧ و ١٢٧ و ١٤٢ وراجع ص ١٣١ و ١٣٥ والخصال ص ١٤٢ وروضة الواعظين ص ٣٠٨ .

(٢) الكافي ج ٦ ص ٤٩٥ و ٤٩٦ وراجع : الوسائل ج ١ ص ٣٤٦ و ٣٤٧ و ٣٤٨ والمحاسن ص ٥٠ ومن لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٧ و ج ١ ص ٣٢ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ١٠٦ والبحار ج ٧٦ ص ١٢٦ و ١٣٩ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣١ وفي هامشه عن الامالى ص ٢٥٣ و ٣٥٧ وعن نوادر الراوندى ص ٤٠ .

(٣) المحاسن ص ٥٥٨ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٢ والوسائل ج ١ ص ٣٤٦ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٠ و ١٣٨ وعن الكافي ج ٢ ص ٨٤ وعن مكارم الاخلاق ص ٥١ .

(٤) الوسائل ج ١ ص ٣٦٠ وج ٧ ص ٥٧ - ٦٠ روايات كثيرة ، وفي هامشه عن عدد

ولاستاكو بالبعشى ، فانه ليس من صائم تيبس شفتاه بالبعشى ، الا كان نوراً بين عينيه يوم القيامة (١). وثمة روايات أخرى . وعن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : قلت : المحرم يستاك ؟ قال : نعم ، قلت : فان أدمى ؟ قال : نعم ، هو من السنة (٢).

وعن الباقر عليه السلام : ولا بأس أن يستاك الصائم في شهر رمضان أى النهار شاء ، ولا بأس بالسواك للمحرم (٣) .

وثمة روايات كثيرة تأمر بالسواك وتحث عليه ، لامجال لاستقصائها في هذه العجالة . . فمن اراد المزيد، فليراجع مجاميع الحديث والرواية ، كالبحار ، والوسائل، ومستدر كاتها، وغير ذلك .

الثانية : السواك للوضوء والصلاة :

ثم هناك ما دل على استحباب السواك ولا سيما عند الوضوء (٤) والصلاة (٥) ، وأنه لولا أن أشق على أمتي لامرتهم بالسواك عند وضوء كل صلاة . أو عند كل

(١) البحار ج ٧٦ ص ١٣٥ ومكارم الاخلاق ص ٤٩/٤٨ ط ٦ .

(٢) البحار ج ٩٩ ص ١٨٠ وعلل الشرايع ص ٤٠٧ .

(٣) مكارم الاخلاق ٤٩ .

(٤) راجع : من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٢ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٦ و ١٣٢ و ١٤٠

وج ٨٠ ص ٣٤٣ و ٣٣٨ و ٣٣٩ و ٣٤٤ وج ٧٧ ص ٧١ ، ومكارم الاخلاق ص ٤٩ وعن المقنع ص ٨ ط قم، وعن كتاب الامامة والتبصرة ، و روضة الكافي ص ٧٩ ، والمحاسن للبرقي ص ١٧ ، ٥٦١ .

(٥) راجع : الكافي ج ٦ ص ٤٩٦ والمحاسن ص ٥٦١ ، والوسائل ج ١ ص ٣٥٥

و ٣٥٤ و من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٤ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٢ وج ٨٠ ص ٣٣٨ وكشف الاستار ج ١ ص ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٣ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ٩٧ .

صلاة (١) .

والظاهر : أن المراد : الامر الوجوبى ، وإلا : فإن الامر الاستجابى ثابت . .
كما أن الظاهر هو أنه لامنافاة بينهما، فإن السواك للوضوء معناه أن تكون الصلاة
بسواك أيضاً . . فعبّر باحدهما عن هذا وعن الآخر بذلك، لعدم الفرق فى النتيجة
بينهما .

وورد أيضاً: أن ركعتين بسواك أفضل من اربع ركعات (٢)، أو سبعين (٣)، أو خمس
وسبعين ركعة بدونه (٤). أو أن صلاة بسواك أفضل من التى يصلحها بدونه أربعين
يوماً ، بعد أن قال : عليك بالسواك ، وان استطعت أن لا تنقل منه، فافعل (٥) . .
وأن السواك يضاعف الحسنات سبعين ضعفاً (٦) . . وانه من السنن الخمس

(١) الوسائل ج ١ ص ٣٥٤ و ٣٥٥ و من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ١٨ والكافى
ج ٣ ص ٢٢ والمحاسن للبرقى ص ٥٦١ و علل الشرايع ص ٢٩٣ والبحار ج ٧٦
ص ١٢٦ و ١٣٧ و ج ٨٠ ص ٣٤١ و ٣٤٣/٣٤٤ ومكارم الاخلاق ص ٥٠ و سنن الدارمى
ج ١ ص ١٧٤ و سنن ابن ماجه ج ١ ص ١٠٥ و سنن أبى داود ج ١ ص ١٢ و سنن النسائى
ص ١٢ ج ١ و البخارى ج ٢ ص ٣٤ نشر دار الفكر .

(٢) المحاسن للبرقى ص ٥٦٢ ، و من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٣ والوسائل ج ١
ص ٣٥٥ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٣ و ج ٨٠ ص ٣٣٩ و ٣٤٤ عن بعض من تقدم ،
و عن المقنع ص ٨ ط قم .

(٣) الكافى ج ٣ ص ٢٢ والمحاسن ص ٥٦١ ، و من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٣ ،
والوسائل ج ١ ص ٣٥٥ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٣ و ١٣٧ و ١٣٩ و ج ٨٠ ص ٣٣٩
و ٣٤٢ والخصال ص ٤٨١ و مكارم الاخلاق ص ٥٠ و جامع الاخبار ص ٦٨ و راجع
كشف الاستار عن زوائد البزار ج ١ ص ٢٤٤ و ٢٤٥ و مجمع الزوائد ج ٢ ص ٩٨ .

(٤) البحار ج ٨٠ ص ٣٤٤ عن اعلام الدين .

(٥) البحار ج ٧٦ ص ٣٧ و ج ٨٠ ص ٣٤٤ ومكارم الاخلاق ص ٥١ .

(٦) البحار ج ٧٦ ص ١٢٨ والخصال ص ٤٤٩ .

التي في الرأس (١) .. ويرضى الرحمان (٢) .. ومن سنن المرسلين ، وقد تقدم ..
وقال أبو عبدالله إذا قمت بالليل فاستك ، فان الملك يأتيك فيضع فاه على
فيك ، فليس من حرف تتلوه ، وتنطق به الا بعد به الى السماء ، فليكن فوق
طيب الريح .. وفي معناه غيره (٣) .

والروايات في هذا المجال كثيرة لا مجال لاستقصائها ..

إشارة : هذا .. ولا بد من الاشارة هنا الى أن ما تقدم من الاختلاف بين أربع
ركعات ، أو سبعين ، أو خمس وسبعين ركعة ، أو أربعين يوماً ، ، في مقام اثبات الاجر
وافضلية الصلاة بسواك على غيرها .. لا يستدعى التشكيك في هذه الروايات ..
اذ لعل السواك الذي تكون المنافع الدنيوية هي المقصودة منه هو الذي يفضل
الركعتان معه الاربع ركعات ؛ أما الذي يقصد منه الثواب الاخرى .. فان
ركعتين معه تعدل سبعين ركعة .. أو خمس وسبعين ، أو أربعين يوماً ، على اختلاف
درجات الاخلاص في النية في هذا المجال ..

منافع السواك .. وأوقاته .. وكيفية .

ولم يكتف النبي (ص) والائمة (ع) بالمداومة على السواك عملاً ، ولا بما تقدم
من الاوامر المطلقة به .. أو بالاشارة لما يثبت استحبابه وعبادته ، وأن الانسان
ينال عليه الثواب الجزيل ، والاجر الجميل .. الامر الذي من شأنه أن يعطى
الانسان المؤمن قوة دافعة على ممارسته ، والالتزام به ، والمداومة عليه .

(١) البحار ج ٧٦ ص ٦٧ و ٦٨ و ج ٨٠ ص ٣٤٥ و في هوامشه عن المصادر
التالية : الخصال ج ١ ص ١٣٠ و فقه الرضا ص ١ و تفسير القمي ص ٥٠ و الهداية ص ١٧ .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٤ و البحار ج ٧٦ ص ١٢٩ .

(٣) الكافي ج ٣ ص ٢٣ و المحاسن ص ٥٦١ و ٥٥٩ و علل الشرايع ص ٢٩٣ ،

و الوسائل ج ١ ص ٣٥٧ ، و البحار ج ٨٠ ص ٣٣٩ و ٣٤٣ و ٣٤١ و ج ٧٦ ص ١٢٦

نعم . . لم يكتفوا (ع) بذلك . . وإنما زادوا عليه اهتمامهم الظاهر ببيان ما يترتب على السواك من المنافع ، وما في تركه من المضار . .
 وبديهي أن الشارع المقدس يهتم بالمحافظة على سلامة الانسان ، وحفظه في أفضل الحالات ، وإذا كان للسواك أثر كبير في ذلك ، فإنه يكون مرغوباً ومطلوباً له تعالى بذاته ، حتى ولو لم يقصد به القربة ، ولأنتى به لاجل ماله من الاجر والثواب . وإذا عرف الناس منافعه . . وإذا كان هناك من لا يريد الاقتداء بالمرسلين ، أو الارغبة لديه فيما فيه من الثواب . . فإنه قد يفعله رجاء الحصول على ما فيه من فوائد ومنافع ، وما يدفعه من مضار . . فإن الانسان - بطبعه - محب لنفسه ، يهمله جداً دفع كل بلاء محتمل عنها ، وجلب كل نفع يقدر عليه لها . . وفي السواك الكثير الكثير مما يرغب فيه الراغبون ، ويتطلع اليه المتطلعون ، سواء بالنسبة لشخص الانسان وذاته ، أو بالنسبة لعلاقاته بالآخرين من بنى جنسه . .

لوعلم الناس ما في السواك :

وفي مقام الاشارة الى مال السواك من المنافع الجليلة نجد الامام الباقر عليه السلام يقول : « لويعلم الناس ما في السواك لاباتوه معهم في لحاف » (١) . . وتقدم قوله (ص) لعلى : عليك بالسواك ، وان استطعت ان لاتقل منه فافعل . . فان ذلك يعطينا : أن فوائد السواك تفوق حد التصور ، وأن مضار تركه لاتقل اهمية في نظر الاسلام عن فوائد الاستمرار عليه . .

انه لمن المدهش حقاً أن تؤدي بنا معرفة السواك الى أن نبينه معنا في لحاف ! ! . . مع أن أحدنا حتى لو كان مصاباً فعلاً بمرض ، فإنه لا يبني الدواء معه

(١) ثواب الاعمال ص ٣٤ ، وعلل الشرايع ص ١٠٧ ومن لا يحضره الفقيه ج ١

ص ٣٤ والوسائل ج ١ ص ٣٤٩ و ٣٥١ والبحار ج ٨ ص ٣٤٣/٣٤٤ ج ٧ ص ٧٤ ص ١٣٠ .

فى لحاف ؛ فكيف بالسواك الذى لا يعدو عن أن يكون عملية تطهر وتنظف،
تستبطن معها الوقاية من أمراض محتملة !!؟ . . .

فلو لأن ترك السواك يستتبع أمراضاً خطيرة ، تهدد حتى حياة الانسان
ووجوده لم يكن معنى لقوله عليه السلام : لا باتوه معهم فى لحاف . . ومن يدري
فلعله يشير عليه السلام بذلك الى أن موبوءية الاسنان من اسباب مرض السل ،
أوالى أن غازات الفم الكريهة قد تنفذ الى مجرى الدم ، و تفتك - من ثم -
بالجسم كله . . او الى غير ذلك مما ستأتى الاشارة اليه .

فوائد السواك . . فى روايات أهل البيت (ع) :

لقد تقدم فى الروايات السابقة ما يدل على أن السواك يطيب ريح الفم ،
حيث قال أبو عبدالله عليه السلام : فليكن فوك طيب الريح . . وتقدم أنه ينظف الفم،
لقوله (ص) : نظفوا طريق القرآن . .

وزيد هنا : قول أمير المؤمنين عليه السلام : ان أفواهكم طرق القرآن ؛
فطيبوها (أو فطهروها) بالسواك . . وبمعناه غيره (١) .
و ورد : نظفوا الما ضعيفين (٢) .

وعن الباقر عليه السلام : لكل شىء طهور ، وطهور الفم السواك (٣) ونحوه
غيره. وورد أن السواك « مطيبة للفم » (٤) .

(١) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٢ و سنن ابن ماجة ج ١ ص ١٠٦ والوسائل ج ١
ص ٣٥٨ ، والبحار ج ٧٦ ص ١٣٠ و ١٣١ و ج ٨٠ ص ٣٤٤ عن المقنع ص ٨ ط قم ،
وعن اعلام الدين ، وصحيفة الرضا ص ١١ والمحاسن للبرقى ص ٥٥٨ .

(٢) البحار ج ٧٦ ص ١٢٧ .

(٣) راجع : من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٣ ، ومكارم الاخلاق ص ٤٩ ، والبحار
ج ٧٦ ص ١٣٦ و ١٢٦ و ج ٦٩ ص ٣٧٠ وفى هامشه عن أمالى الصدوق ص ٢١٦ .

(٤) البحار ج ٧٦ ص ١٢٩ و ١٣٨ و ١٣٩ وفى هامشه عن الخصال ج ١ ص ١٥٥
وعن مكارم الاخلاق ص ٥٥ وعن نوادر الراوندى ص ٤٠ .

وعن أبى عبدالله عليه السلام ، أنه قال : لما دخل الناس فى الدين أفواجاً أتتهم الازد ، أرقها قلوباً ، واعدبها أفواها . . فقيل : يارسول الله ؛ هذا أرقها قلوباً عرفناه ، فلم صارت اعدبها أفواها ؟ . فقال : لانها كانت تستاك فى الجاهلية .. و فى معناه غيره (١) .

وعن أمير المؤمنين عليه السلام : السواك مرضاة الله ، وسنة النبى ، ومطهرة للغم .. وبمعناه غيره (٢) . .

وعن الصادق عليه السلام : فى السواك اثنتا عشرة خصلة : هو من السنة ، ومطهرة للغم ، ومجلاة للبصر ، ويرضى الرب ، ويبيض الاسنان ، ويذهب بالحفر ، ويشد اللثة ، ويشهى الطعام ، ويذهب بالبلغم ، ويزيد فى الحفظ ، ويضعف الحسنات سبعين ضعفا ، وتفرح به الملائكة . . وفى نص آخر للحديث « يذهب بالغم » (٣) . . وزاد فى رواية ذكرها الشهيد باك نجاد : « ويصح المعدة » (٤)

وعن الباقر عليه السلام : السواك يذهب بالبلغم ، ويزيد فى العقل (وفى نص

- (١) علل الشرايع ص ٢٩٤/٢٩٥ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٣ والوسائل ج ١ ص ٣٤٩ ومكارم الاخلاق ص ٤٩ والبحار ج ٧٤ ص ١٢٧ و ١٣٦ .
- (٢) المحاسن للبرقى ص ٥٦٢ و ٥٦٣ وراجع : البحار ج ٧٤ ص ١٣٣ و ١٣٩ و ج ٤٢ ص ٢٠٤ و ٢٠٣ عنه وعن تحف العقول ص ١٥ ، وعن طب الائمة ص ٤٤ .
- (٣) راجع الحديث فى : المحاسن ص ٥٦٢ و ٥٦٣ والكافى ج ٤ ص ٤٩٤ ، والوسائل ج ١ ص ٣٤٧ و ٣٥٠ و ٣٤٩ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٤ ، وروضة الواعظين ص ٣٠٨ والخصال ص ٤٤٩ ، وثواب الاعمال ص ٣٤ والبحار ج ٧٤ ص ١٢٩ ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٣ و ج ٧٧ ص ٥٥ و ج ٨٠ ص ٣٤٤ و ٣٤٢/٣٤١ ومكارم الاخلاق ص ٥٠ وصحيح البخارى نشر دار الفكر ج ٢ ص ٢٣٤ ، وسنن النسائى ج ١ ص ١٠ ومصباح الشريعة ص ١٢٣ وعن الهداية ص ١٨ .
- (٤) اولين دانشگاه وآخرين پیامبر ج ١٢ ص ٢٠ .

آخر : (في الحفظ) (١) .

وعن الصادق عليه السلام : السواك يذهب بالدمعة ، ويجلو البصر (٢) . .
وفي نص آخر عن الرضا عليه السلام : السواك يجلو البصر ، وينبت الشعر . .
وعنهم (ع) : يذهب بغشاة البصر . وفي آخر : مجلاة للعين . . والروايات
بهذا المعنى كثيرة (٣) .

وعن النبي (ص) أنه قال : السواك يزيد الرجل فصاحة (٤) .

وعن الصادق عليه السلام : السواك وقراءة القرآن مقطعة للبلغم . . وفي
نص آخر : ثلاثة يذهبن النسيان ، ويحدثن الذكر : قراءة القرآن ، والسواك
والصيام ، « أو اللبان » . وفي نص آخر : يزدن في الحفظ ، ويذهبن السقم . . وفي
غيره : يذهبن بالبلغم ، ويزدن في الحفظ (٥) .

وعن الصادق عليه السلام : أن النشرة في عشرة أشياء ، وعد منها السواك (٦) .

(١) ثواب الاعمال ص ٣٤ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٠ والوسائل ج ١ ص ٣٥١ .

(٢) المحاسن ص ٥٦٣ والوسائل ج ١ ص ٣٤٨ والكافي ج ٦ ص ٤٩٦ والبحار

ج ٦٢ ص ١٤٥ وج ٧٦ ص ١٣٣ .

(٣) المحاسن ص ٥٦٣ و ٥٦٢ ومكارم الاخلاق ص ٥٠ و ٤٨ والبحار ج ٧٦ ص

١٣٩ و ٩٦ و ١٣٤ و ١٣٣ و ١٤٥ و ١٣٧ وعن تحف العقول ص ١٥ وراجع مصادر حديث

الاثنى عشرة خصلة وغير ذلك كثير . .

(٤) مكارم الاخلاق ص ٤٨ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٥ .

(٥) راجع : البحار ج ٧٦ ص ١٣٣ و ١٣٨ و ٣١٩ و ٣٢٠ وج ٦٦ ص ٤٤٣ وج

٦٢ ص ٢٦٢ و ٢٦٦ و ٢٧٢ ، وج ٧٧ ص ٥٥ ومكارم الاخلاق ص ٥١ وفي هوامش البحار

عن مكارم الاخلاق ص ٥٠ و ٥٥ و ٤٦ و ٤٥ ، وعن الخصال ج ١ ص ١٢٦ وعن السرائر ، وعن

كتاب طريق النجاة ، وعن الشهيد قدس سره ، وعن دعائم الاسلام والمصادر لذلك كثيرة .

(٦) الوسائل ج ١ ص ٣٥٠ و ٣٥٢ والخصال ص ٤٤٣ .

وعنه عليه السلام : عليكم بالسواك ، فانه يذهب وسوسة الصدر (١) .
 وفي حديث عن أمير المؤمنين عليه السلام : أن السواك يوجب شدة الفهم ،
 ويمرئ الطعام ، ويذهب أوجاع الاضراس ، ويدفع عن الانسان السقم، ويستغنى
 عن الفقر . والحديث طويل، وما ذكرناه منه منقول بالمعنى (٢) .
 ونصوص الاحاديث في هذا المجال كثيرة ، ومتنوعة ، وما ذكرناه يشير
 الى اكثر مما تضمنته ان شاء الله تعالى ..

مجمل ما تقدم :

وقبل أن نتكلم بالتفصيل عما ورد في الروايات المتقدمة ، فاننا نجمل ما جاء
 فيها على النحو التالي :

- ١- ان السواك طهور ، ومعقم للفم .
- ٢- انه منظم للفم .
- ٣- يجعل الفم عذبا .
- ٤- يذهب برائحة الفم الكريهة ، ويطيب رائحته .
- ٥- يذهب بالغم .
- ٦- يزيد في العقل .
- ٧- يذهب بالدمعة .
- ٨- يذهب بالبلغم .
- ٩- يزيد في الحفظ .

(١) امالى الشيخ الطوسى ج ٢ ص ٢٧٩ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٩ والوسائل ج ٣

- ١٠- يجلمو العين ، ويجلمو البصر ، ويذهب بغشاوته .
 - ١١- يبييض الاسنان .
 - ١٢- يذهب بالحفر .
 - ١٣- يشد اللثة .
 - ١٤- يشهى الطعام .
 - ١٥- وإذا كان يعود الارك ، فانه يسمن اللثة أيضاً .
 - ١٦- ينبت الشعر .
 - ١٧- يوجب النشرة : أو النشوة ، حسب بعض النسخ .
 - ١٨- يزيد الرجل فصاحة .
 - ١٩- يذهب بالنسيان ، ويحدث الذكر .
 - ٢٠- يذهب بوسوسة الصدر .
 - ٢١- يوجب شدة الفهم .
 - ٢٢- يمرىء الطعام .
 - ٢٣- يذهب بأوجاع الاضراس .
 - ٢٤- يدفع عن الانسان السقم ، ويذهب به .
 - ٢٥- يغنى من الفقر .
 - ٢٦- يصح المعدة .
- كان ذلك هو ما استخلصناه من الروايات بالنسبة لفوائد السواك، ويمكن أن يأتي كثير مما ذكر هنا في الخلال أيضاً . . .
- ولا يجب أن يتخيل : أن فيما ذكر تكرر ، فان انعام النظر فيه يظهر خلاف ذلك للمتأمل . . بل قد يظهر : أننا قد تكلفنا ادخال بعضها تحت البعض الآخر . .

وبعد . . فان من المناسب : أن نقف وقفة قصيرة للتأمل فيما ذكر من الفوائد ، بقدر مايسمح لنا به المجال ، وتسمح لنا به المعلومات الطبية المحدودة المتوفرة لدينا . . في استكناه الاسرار التي أومأت اليها هذه الرشحة المباركة من رشحات أهل بيت العصمة عليهم السلام . وتضمنتها تلك الخريدة الفريدة ، لنستوحى منها، ونستهدى طريق الخير ، والرشاد، والسداد . . فنقول . . والله المستعان ، ومنه نستمد الحول والقوة . .

السواك . . يبيض الاسنان :

إن كثيراً مما تقدم قديكون مما لايزال العلم عاجزاً عن كشف مدى ارتباطه بالسواك ، وارتباط السواك به بشكل دقيق وشامل . . إلا أن مما لا شك فيه هو أننا نستطيع أن نتلمس من ذلك كله مدى اهتمام الاسلام بمختلف شؤون هذا الانسان وأحواله ، ومدى احاطته وشموليته لهذه الاحوال ، وتلكم الشؤون . . حتى إنه لم يغفل حتى عن أثر السواك في المظهر الخارجي للانسان ، انطلاقاً من حرصه الشديد على أن يبدو الانسان في ابهى منظر ، وازهى حلة . . لان جمال المظهر يؤثر في اجتذاب الآخرين إليه ، ومحبتهم له ، بل ويؤثر حتى في روحه هو ونفسه ، فضلاً عن غيره .

ومن هنا . . فقد ورد : أن السواك يبيض الاسنان (١) . . وورد أيضاً قوله (ص) : « مالي أراكم قلعاً؟ مالكم لاتستاكون ؟! » (٢) .

(١) سيأتي ذلك في حديث الأئمة عشرة خصلة في السواك . .

(٢) الكافي ج ٦ ص ٤٩٦ ، والمحاسن للبرقي ص ٥٦١ ، والبحار ج ٧٦ ص ١٣٢

وفي المحاسن : مالي أراكم قلعاً مرغاً . . ففي التاج ذو شعر مرغ اي متشعث يحتاج الى الدهن ، وأودنس من كثرة الدهن . . وراجع أيضاً كشف الاستار ج ١ ص ٢٤٣ ومجمع- الزوائد ج ٢ ص ٩٧ .

والقلح : صفرة في الاسنان . . ولاشك في أن بياضها أفضل من صفرتها أو خضرتها ؛ وأكثر قبولا لدى الآخرين ، لانه هو اللون الطبيعي لها . .

السواك . يطيب رائحة الفم :

ولاشك أن ذالفم الكريه الرائحة ينفر الناس ، بل وحتى الملائكة منه ، والانسان يريد لنفسه ، والله أيضاً يريد له : أن يكون محبوباً لدى الناس ، قريباً إلى قلوبهم ونفوسهم . .

ومن هنا فقد ورد : أن السواك يطيب رائحة الفم .

يذهب بالحفر :

و السواك أيضاً يذهب بالحفر . أي أنه يقلع الجيبات المتكلسة على جدار السن ، والتي تؤدي إلى جرح اللثة و تقيحها ، وجعلها في معرض الالتهابات والامراض . بالاضافة إلى أنه يمنع من وجود غيرها من جديد . .

يقوى اللثة :

وهو إلى جانب ذلك عامل مهم من عوامل تقوية اللثة وسمنها ، حيث إنه رياضة مستمرة لها ، وينبه عضلاتها ويحركها ، كما ويحرك الدورة الدموية فيها . .

يجلو البصر :

وكذلك فان للسواك علاقة بالعين ، فمرض الاسنان يؤثر في مرضها ، وسلامتها تؤثر في سلامتها . . وقد شهدت حالات كثيرة من العمى المؤقت الناجم عن بعض امراض الاسنان . . حتى إذا ما عولجت وشفيت عادت الرؤية إلى العين من جديد ، و لعل ذلك أصبح من الامور المتسالم عليها طبياً . . ولذا نرى في كلماتهم عليهم السلام

التأكيد على هذه العلاقة ، وأن السواك يجلو البصر ، ويذهب بالدمعة ، ويذهب
بغشاوة العين . . وغير ذلك مما تقدم . .

ينبت الشعر :

وللاسنان علاقة وثيقة أيضاً بشعر الانسان . . وقد لوحظ كثيراً : أن بعض
المبتلين ببعض امراض الاسنان يتساقط الشعر المسامت للأسنان المريضة عندهم . .
حتى اذا ما عولجت اسنانهم وشفيت ، فان ذلك الشعر يعود إلى النمو من جديد . .
وهذا ما يجعلنا ندرك بسهولة : أن السواك الذى يؤثر في سلامة الاسنان ، فانه
يؤثر أيضاً في انبات الشعر ، حسبما ورد في الرواية . .

علاقة السواك بالحالة النفسية والعقلية وغيرها . .

وكذلك . . فانه مما لا شك فيه : أن تنظيف أى عضو من أعضاء الانسان ،
وخصوصاً الفم . . يكون من اسباب بعث الحيوية والنشاط فى مختلف أجهزة
الجسم الاخرى ، حتى الجهاز التناسلى منها . . ومن اسباب بعث السرور والابتهاج
فى نفسه . . وإذا كان الانسان مرتاحاً نفسياً ، ويتمتع بالحياة والنشاط الجسدى ،
فان ذلك ينعكس بطبيعة الحال على نشاطه الفكرى والعقلى . . حتى لقد قيل :
العقل السليم فى الجسم السليم . .

بل اننا نستطيع : أن نؤكد على علاقة الاسنان بسلامة الانسان النفسية . . ومن
هنا . . فاننا نلاحظ : ان ظهور ما يسمى بـ « ضرر العقل » يصحبه فى احيان كثيرة
بعض الاختلالات النفسية لدى الانسان ، كما يقولون . . وذلك يؤكد على أنه ليس
من المجازفة فى القول : التأكيد على أن السواك له تأثير مباشر فى الصفاء النفسى
للانسان ، ويذهب بكثير من الوسوس والهواجس التى قد تنتابه . .
بل هو يؤثر فى اذهاب حالات الغم والهم التى قد تنتاب الانسان أيضاً ، ولا يعرف

لها سبباً قريباً معقولاً . . مع أنها قد تكون ناشئة عن موبوئية الفم والاسنان
أحياناً كثيرة . . حتى إذا ما نظفت ذهبت هذه الحالة عنه ، ليحل محلها حالة من
الفرح والحيوية والنشاط . .

وإذا ما عرفنا : أن الهم والغم من الاسباب الرئيسة للنسيان ؛ وعدم التمكن
من الحفظ بسبب اختلال الحال ، واشتغال البال ، وعدم القدرة على التركيز على
نقطة معينة . .

وعرفنا : ان النشوة وصفاء الفكر من أسباب سرعة الحفظ ، وزيادة قوة
الحافظة . . إننا إذا عرفنا ذلك . . فاننا ندرك مدى علاقة السواك بحفاظة الانسان ،
ومدى تأثيره في اذهاب حالة النسيان من الانسان . .

ومما ذكرنا نعرف : كيف أن السواك - على حد قولهم **عَلَيْهِ السَّلَامُ** يذهب بالغم
والنسيان ، ويزيد في الحفظ والعقل . ويشهى الطعام ، ومن أسباب النشاط والنشوة
أو النشوة (١) ويزيد الرجل فصاحة ، ويذهب بوسوسة الصدر ، ويوجب شدة الفهم
الى غير ذلك مما ورد في الروايات عن أهل بيت العصمة صلوات الله و سلامه
عليهم أجمعين .

آثار موبوئية الفم . .

وبما أن للاسنان علاقة بجميع اجهزة الجسم الاخرى . . و يؤثر صحتها
ومرضها وقوتها في مرض وصحة وقوة تلك الاجهزة . . فان من الطبيعي أن يكون
ذلك حافظاً ودافعاً للانسان ليحافظ على أسنانه ، ويهتم بصحتها ، لانه يكون قد
حافظ على سائر اجهزة جسمه تقريباً . .

ويقول علماء الطب :

(١) النشرة : هي انتشار العضو التناسلي . و ذلك غير بعيد ، بعد أن كان السواك من

اسباب القوة والنشاط في مختلف أجهزة الجسم . .

إن الجراثيم والميكروبات المتكونة في تجاويف الاسنان من فضلات الطعام المتخلفة فيها ، والوافدة من الفم الى المعدة ، هي السبب في عسر الهضم ، وحزّة المعدة ، أو حموضتها . وهي السبب أيضاً في بعض أمراض الكلى والرئتين . .
وقد تصل هذه الجراثيم إلى اللوزتين ، وتؤثر أيضاً على الانف ، بحيث توجب التهابات في الجيوب الانفية . .

بل إن أمراض الاسنان الناشئة من عدم تنظيفها وتعقيمها قد توجب التهابات في الاذنين ، وتكون هي السبب في بعض أمراض العينين - وذلك لاتصال كل من العين والاذن بالاسنان عن طريق الاعصاب .

كما أن بعض أمراض الفم قد تؤثر في روماتيزم المفاصل ، وتزيد من اعباء الكبد . بل إن اسنان المريض هي أول ما يلتفت نظر الطبيب في معالجهته المريض بالسل ، وأسقام عديدة أخرى . .

هذا . . ويتكون من تخمر فضلات الطعام في الفم حامض : «الكتيك» الذي يؤثر في الطبقة الخارجية لتاج السن فيذيبها ويفقد نعيمتها ، و يجعلها خشنة الملمس . . الأمر الذي يساعد على تخلف مزيد من الفضلات ، وليتكون من ثم المزيد من الجراثيم . . ومن ثم إلى مواجهة كثير من المتاعب .

كما أن هذه الاحماض المشار إليها . . هي في الحقيقة من أسباب تسوس الاسنان ، ومن ثم فقدانها لصلاحيتها ، حيث يكون لا بد من التخلص منها . .

كما أن غازات الفم الكريهة قد تنفذ الى مجرى الدم ، وتفتك - من ثم - بالجسم كله . .

وهذه الغازات التي تنشأ في الغالب من تخمر فضلات الطعام المتبقية في تجاويف الاسنان ، التي لا تلبث أن تتعفن ، وتصبح ذات رائحة كريهة جداً ، يشعر بها كل من يحاول تنظيف أسنانه بعد اهماله لهامدة من الزمن . . ثم تتحول شيئاً فشيئاً الى ميكروبات وجراثيم تعد بالملايين ، ويتسبب عنها الكثير من امراض الفم ،

وتفد - كما قلنا - مع الطعام إلى المعدة ، وتسبب للانسان من ثم - الكثير من المتاعب والاططار . .

يضاف إلى ذلك كله : أن تلك الفضلات قد تسبب قروحاً في اللثة ، ومع كون الجراثيم حاضرة وجاهزة ، فانها تعتمد إلى الفتك باللثة عن طريق تلك القروح ، وإذا ما أدت تلك القروح إلى كشف عنق السن ، فلسوف ينتج عن ذلك ضعف ذلك السن وخلخلته . وليصبح من ثم عديم الفائدة ومستحقاً للقلع . (١)

السواك . . هو المنقذ :

وهكذا . . فان النتيجة بعد ذلك تكون : هي ، أنه لا بد للغم من منظف أولاً ، ومعقم ومطهر له ثانياً ، يقتل هذه الجراثيم التي فيه ، ويزيلها ، ويمنع من حدوث أخرى مكانها . .

وقد قرر الشارع : أن هذا المنظف والمطهر والمعقم هو السواك ، الذي يكون في نفس الوقت علاجاً ، كما هو عملية وقائية من كثير من الامراض ، التي يمكن أن يتعرض لها الانسان نتيجة لمو بوائية الاسنان ، ومنها امراض المعدة ، حيث إن السواك «يصح المعدة» كما تقدم ، هذا عدا عن الآثار الكثيرة التي اشرنا و سنشير اليها ان شاء الله تعالى .. كما ويلاحظ : أنه قد اعتبر مطهر أو معقماً للغم كله ، لا لخصوص الاسنان وحسب .. ولكن شرطاً أن يستعمل على النحو الذي يريد الشارع ، وفي الاوقات والوسائل التي قررها . .

ومن هنا ، فاننا نعرف الحكمة في قولهم صلى الله عليه وسلم عن السواك : إنه طهور للغم ، ومنظف له ، وأنه يدفع عن الانسان السقم ، ويذهب أوجاع الاضراس . . الى غير ذلك مما تقدم ، وسيأتي إن شاء الله تعالى . .

(١) راجع كتاب . الصحة والحياة ص ٣٥ / ٣٦ فانه قد أوضح ذلك . .

السواك يشهى الطعام :

كما أن من الواضح : أن موبوئية الفم ، وكثرة الجراثيم فيه تقلل من اشتهاه الانسان للطعام، وميله إليه ، ولاسيما إذا كان ثمة عسر هضم ، أو حزة أو حموضة في المعدة . .

بل إن من الامور الثابتة علميا : أن تنظيف الاسنان يدفع الانسان إلى الطعام ، ويزيد من الكميات التي يتناولها مند إلى حد ما لئلا ينظر . . وهذا بالذات ما يفسر لنا ما ورد عنهم عليه السلام ، من أن السواك يشهى الطعام ويمريه . .

عذوبة الفم . . والفصاحة . .

وإذا كان الاستياك يوجب عذوبة الفم ، ونفاذة اللعاب ، ويشد اللثة ويقويها ويحافظ على الاسنان ، ويوجب تقوية عضلات الفم ، إلى آخر ما تقدم . . فان من الطبيعي أن يكون من أسباب زيادة الرجل فصاحة ، حيث تصير عضلات الفم اكثر قدرة على الحركة ، واكثر تحكما بالنبرات الصوتية ، وأكثر نشاطاً ، ودقة في أدائها لوظيفتها . .

السواك بالقصب والريحان وغيرها :

ومع أننا قد أطلنا الكلام نسبياً في موضوع السواك . . إلا أن تشعب هذا الموضوع ، واختلاف مناحيه واطرافه هو الذي فرض علينا ذلك ، مع اعترافنا بالعجز والقصور عن إدراك الكثير مما يرمى إليه النبي والائمة صلوات الله وسلامه عليهم ، أو يشيرون إليه . .

ولذا . . فاننا لانجد محيصاً عن الالمامة السريعة فيما يتعلق بأحوال وكيفيات

السواك ووقاته كذلك . . فنقول :

إن من الواضح : أن مجرد إخراج الفضلات من تجاويف الاسنان ، وإن كان في حد ذاته مفيداً .. إلا أنه إذا كان بطريقة غير صالحة ، فلربما تنشأ عنه أضرار تفوق ما يمكن أن يجلبه من منافع ..

و هذا .. ما يبرز الحاجة الملحة لتوخي الطريقة الاصلح والفضلى التى تؤدى المهمة المنشودة على اكمل وجه، وتتلافى معها جميع المضاعفات والاضرار المحتملة..
 وبديهى أن إخراج الفضلات من تجاويف الاسنان بواسطة آلة صلبة ، كدبوس أو ابرة ، أو أى آلة معدنية أخرى .. لمما يتسبب منه جرح الجدار الصلب الذى يغلف تاج السن .. كما أنه قد يؤدى إلى جرح النسيج اللثوى، الامر الذى ينتج عنه تعرض الاسنان للمنخر ، واللثة للالتهابات ، بفعل تلك الجراثيم التى تتواجد فى الفم ، والتى ربما تعد بالملايين .

وإذن .. فلا بد وأن يكون السواك والخلال بوسيلة لاصلاية فيها ، يؤمن معها من جرح الجدار الصلب لتاج السن ، وجرح النسيج اللثوى أيضاً ..
 ولأجل ذلك .. فقد منع الاسلام عن السواك والخلال بالقصب وعود الرمان لان ذلك قد يجرح النسيج اللثوى ، ويؤثر فى تاج السن أيضاً ..
 كما أنه قد منع عن عود الريحان .. و لعل ذلك يرجع إلى أنه يحتوى على بعض المواد المضرة بالاسنان وفى اللثة على حد سواء ..

ومما يدل على المنع عن السواك بغير الاراك والزيتون .
 ما روى عن النبى (ص) من أنه نهى أن يتخلل بالقصب ، وأن يستاك به (١) ..
 وعنه (ص) : أنه نهى عن السواك بالقصب ، والريحان ، والرمان (٢)

السواك بالاراك ، ونحوه :

وقد أمر الاسلام بالسواك بعود الاراك وحث عليه ، وما ذلك الا لان النسيج

(١) المحاسن ص ٥٤٤ ومكارم الاخلاق ص ١٥٣ .

(٢) المصدران السابقان .

الداخلي لعود الارك بعد ملاقاته للماء أو اللعاب يتخذ حالة ملائمة جداً لعملية السواك ، حيث إنه يصير مرناً ، وناعماً وطرياً ، يشبه الفرشاة المستعملة فى هذه الايام إلى حد بعيد ، فلا يتعرض معه جدار السن ، ولا النسيج اللثوى إلى أية حالة يمكن أن ينتج عنها ضرر مهما كان .. كما أن عود الزيتون يؤدي نفس هذه المهمة أيضاً على ما يبدو . .

نعم . . لم يأمر الاسلام باتخاذ فرشاة ، ولأرشد إلى صنع معاجين من مواد معينة ، ومعقمة ومظهرة للفم ، ومضادة إلى حد ما للجراثيم . . على النحو الشائع فى هذه الايام . . إذ لم يكن فى ذلك الزمان معاجين ، ولا كان يخطر فى بالهم ، أو يمر فى مخيلتهم أن يحتاج تنظيف الاسنان الى مواد كيميائية من نوع معين . . ولو أنه (ص) أراد أن يرشدهم إلى صنع فرشاة أو تر كيب معاجين كيميائية لهذا الغرض لوجد أنه سيتعرض لنسب وأباطيل لا يرضى أحد أن يتعرض لها . . ولكنه (ص) أمرهم باتخاذ عود الارك ، أو عود الزيتون مسواكاً ، وذكر له فى الروايات منافع هامة ، ثم أكد الأئمة بعده على ذلك . .

فقد روى : عن الباقر عليه السلام : أن الكعبة شكت إلى الله عز وجل ما تلقى من أنفاس المشركين ، فأوحى الله تعالى إليها : قرى كعبة ، فانى مبدلك بهم قوماً يتنظفون بقضبان الشجر ، فلما بعث الله محمداً ، أوحى الله إليه مع جبرئيل بالسواك والخلال . . وهو مروي بعدة طرق . . (١)

وعن النبى (ص) : أنه كان يستاك بالارك ، أمره بذلك جبرئيل (٢) وفى ما كتبه الرضا عليه السلام للمأمون : «واعلم يا امير المؤمنين : أن أجود ما استكتت به ليف الارك ؛ فانه يجلو الاسنان ، ويطيب النكهة ، ويشد اللثة ،

(١) المحاسن للبرقى ص ٥٥٨ ، ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٤ والوسائل ج ١ ص ٣٥٧ و ٣٤٨ و مكارم الاخلاق ص ٥٠ والبحار ج ٦ ص ٤٣٩ و ج ٧ ص ٧٦ ص ١٣٠ و ١٣٨ وفى هوامشه عن تفسير القمى ص ٥٠ وعن فروع الكفى ج ١ ص ٣١٤ .
(٢) مكارم الاخلاق ص ٣٩ ، والبحار ج ٧ ص ٧٦ ص ١٣٥ .

ويسمونها . وهو نافع من الحفر ، إذا كان باعتدال . والاكثر منه يرقق الاسنان ،
ويزعزعها ، ويضعف أصولها (١) »

وبالنسبة للسواك بالزيتون فقد روى عن النبي (ص) : أنه قال : نعم السواك
الزيتون من الشجرة المباركة ، يطيب الفم ، ويذهب بالحفر ، وهى سواكى ،
وسواك الانبياء قبلى (٢) .

أما بالنسبة لعود الزيتون الذى لم نجده إلا فى هذا النص الاخير ، فلانملك
معلومات يقينية عنه يمكن الاعتماد عليها . .

وما يهمناهنا هو الكلام عن عود الاراك . . فاننا إذا لاحظنا ما فى عود الاراك
من المنافع فلسوف ندرك : أنه ليس من اللازم ، بل ولامن الراجح العدول عنه
إلى الفرشاة ، ولا إلى المعاجين التى يدعى أنها تساعد على التنظيف ، و التعقيم
والتطهير ، بل لابد من الاقتصار على عود الاراك ، حيث قد اثبتت المختبرات
الحديثة أفضليته على الفرشاة . حيث إن «للاراك رائحة طيبة ، لعابية ، وفيه مواد
تبييض الاسنان (٣)» وقال وجدى : «وله فائدة بالنسبة الى الاسنان وهى صلاحية
أغصانه للاستيائك بها . وفيها من حسن النكهة ، و تمام الاستعداد لاستخراج
فضلات الاغذية من بين الاسنان ما يجعل استعماله افضل من الفرشاة (٤)» .

نعم.. «قد وجد أحد معامل الادوية فى المانيا مادة خاصة فى المسواك المأخوذ
من شجر الاراك ، تكسب الاسنان مناعة على النخر ، شبيهة بمادة «الفلور» ،
وقاتلة للجراثيم .

ولوحظ : أن نسبة نخر الاسنان لدى الذين يستعملون المسواك أقل بكثير

(١) راجع الرسالة الذهبية ص ٥٠ ط سنة ١٤٠٢ هـ . والانوار النعمانية ج ٤

ص ١٨٠ والبحار ج ٢ ص ٣١٧ .

(٢) مكارم الاخلاق ص ٤٩ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٥ .

(٣) أولين دانشكاه وآخرين پیامبر ج ١٢ ص ١٣٤ .

(٤) دائرة معارف القرن العشرين ج ١ ص ٢٠١ .

من الذين يستعملون فرشاة الاسنان . وما زال هذا المعمل يواصل بحوثه وتحرياتة ، ويحاول الاستفادة من هذه المادة ، و اضافتها الى معاجين الاسنان» (١)

أما الفرشاة ، فليس فيها هذه المادة القاتلة للجراثيم ، ولهذا ينصح الاطباء بوضعها في الماء والملح بعد تنظيف الاسنان بها ، ليقتضى بواسطة ذلك على الجراثيم العالقة ، أو التي ربما سوف تعلق بها ، وحتى لا تعود تلك الميكروبات للمفم مرة ثانية . .

أما عود الاراك ، فان كل ما علق أو يعلق به ، فانه يقتضى عليه تلقائياً بواسطة تلك المادة الموجودة فيه من دون حاجة إلى جعله في الماء والملح ، أو غير ذلك . . هذا . .

إذا استطاع الماء والملح أن يقتضى على جميع أنواع المكروبات ، ومن أين له ذلك وأنى ، فان ذلك مما لم يثبت حتى الان . .

السواك عرضاً . . لا طولاً :

ثم إن لكيفية السواك مدخل في التنظيف الكامل و عدمه ، إذ أنه مرة يمرّ المسواك على الاسنان إما رطاباً . . وهذا لا يكفي - بطبيعة الحال - في الوصول إلى الغاية التي شرع من اجلها السواك .

ومرة يصل المسواك إلى جميع تجاويف الاسنان ، ويخرج الفضلات منها . . وهذا هو المطلوب . . لانك إذا دعكت الاسنان بالمسواك صعوداً ونزولاً ، فلسوف تدخل شعب المسواك إلى جميع التجاويف ، والفجوات ، والخلايا . . حتى لا يبقى أى شىء من الفضلات يمكن أن يسبب ضرراً على الاسنان ، أو على أى من أجهزة الجسم الاخرى . . وقد ورد الامر من الأئمة عليهم السلام بهذه الطريقة قبل أربعة عشر قرناً ، ولم يتنبه لها علماء الطب إلا في هذه السنوات المتأخرة ، وبدؤا ينصحون باتباعها . . (٢)

وعلى كل حال . . فقد ورد عن النبي (ص) قوله : استاكوا عرضاً ، ولا تستاكوا طولاً (٣) . .

(١)

(٢) الصحة والحياة ص ٣٧ .

(٣) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٣ وراجع البحار ج ٨٠ ص ٣٤٣ و ج ٤٤

وعن النبي (ص) : اکتحلوا وترأ ، واستاكووا عرضاً (١) . . و كان (ص) إذا
إذا استاك استاك عرضاً (٢) . وكان امير المؤمنين عليه السلام « يستاك عرضاً ، و يأكل
هرثاً » (٣)

المضمضة بعد السواك :

إلا أن من الواضح: أن مجرد إجراء عملية السواك هذه ، لا يكفي في اخراج
الفضلات من الفم ، وتنظيفه وتطهيره . . مع أن هذا هو أحد الاهداف الهامة من
عملية السواك ، كما صرحت به الروايات الكثيرة . .
بل لابد من القيام بعملية أخرى ل اخراج هذه الفضلات من الفم ؛ وليكون
الفم من ثم نظيفاً ، طاهراً ، طيب الرائحة الخ . .
وقد بين لناائمة أهل البيت عليهم السلام هذه الطريقة ، فحكموا بلزوم المضمضة بعد السواك ،
وإذا كان ذلك الغرض لا يحصل من المضمضة مرة واحدة ، فقد ورد الامر بالمضمضة
ثلاث مرات بعده .

فعن الصادق عليه السلام : من استاك فليتمضمض . . (٤)

وجاء في رواية أخرى لمعلي بن خنيس عن السواك بعد الوضوء ، قال عليه السلام :
« يستاك ، ثم يتمضمض ثلاث مرات (٥) » .

(١) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٣ ومكارم الاخلاق ص ٥٠ والبحار ج ٧٦ ص ١٢٧
والوسائل ج ١ ص ٤١٢ .

(٢) مكارم الاخلاق ص ٣٥ والكافي ج ٦ ص ٢٩٧ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٠٠

(٣) الوسائل ج ١٦ ص ٤٩٧ وفي هامشه عن الفروع ج ٢ ص ١٦٤ وقصار الجمل
ج ١ ص ١٨ والهرث: ان ياكل باصابعه جميعاً .

(٤) الوسائل ج ١ ص ٣٥٤ والمحاسن ص ٥٣٦١٥٥٣ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٤ .

(٥) المحاسن ص ٥٦١ والبحار ج ٨٠ ص ٣٣٩ .

أدنى السواك :

ونلاحظ : أن اهتمام الاسلام بالسواك قد بلغ حداً لربما يصعب تفسيره على الكثيرين ، او إدراك معانيه بشكل كاف . . حتى لنجده يكتفى من السواك بالدلك بالاصبع ، فعن النبي (ص) : التسوك أو التشويص بالابهام والمسبحة عند الوضوء سواك (١) . . وعنهم عليهم السلام : أدنى السواك أن تدلكه باصبعك (٢) . . بل لقد اكتفى فيه بالمرّة الواحدة كل ثلاث ، فعن الباقر عليه السلام : لا تدعه في كل ثلاث ، ولو أن تمره مرة واحدة (٣) . وهذا تعبير صادق عن مدى اهتمامهم عليهم السلام بالسواك ، كما أنه يوحي بما للسواك من عظيم الفائدة ، وجيل الاثر . ، فان الدلك بالاصبع ، وإن لم يكن محققاً للغاية المرجوة بتمامها ، إلا أن الميسور لا يترك بالمعسور ، إذ أن الدلك بالاصبع مفيد على الأقل في تقوية اللثة ، وتحريك عضلاتها . . كما أنه يهتك الأغشية التي ربما تغلف الاسنان واللثة ، وتستبطن معها الكثير من الفضلات التي يمكن أن تكون مسرّحاً لكثير من الجراثيم والميكروبات ، التي تنشأ عن تخمر الفضلات . وهذا الامر الذي يؤثر ولو جزئياً في محدودية فعالية تلك الجراثيم على الأقل . . وهذا بالذات ما يفسر لنا قولهم عليهم السلام : لا تدعه في كل ثلاث ، ولو أن تمره مرة واحدة ، كما هو ظاهر لا يخفى .

(١) البحار ج ٨٠ ص ٣٤٤ عن دعوات الراوندى ، والوسائل ج ١ ص ٣٥٩ وفي

هامشه عن التهذيب ج ١ ص ١٠١ .

(٢) الكافي ج ٣ ص ٢٣ والوسائل ج ١ ص ٣٥٩ ، وراجع البحار ج ٧٦ ص ١٢٧

وص ١٣٧ عن علل الشرايع ج ١ ص ٢٧٨ وعن مكارم الاخلاق ص ٥٢ وراجع مجمع

الزوائد ج ٢ ص ١٠٠ .

(٣) الكافي ج ٣ ص ٢٣ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٣ ، ومكارم الاخلاق ص ٥٠

والوسائل ج ١ ص ٣٥٩ و ٣٥٣ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٧ ، وراجع هوامش الوسائل . .

السواك بماء الورد :

نعم . . و من أجل أن تطيب رائحة الفم أكثر ، لان السواك مطيبة للفم أيضاً ، نجد : أن الحسن عليه السلام كان يستاك بماء الورد (١) .

السواك في الحمام :

هذا . . ولعل من الامور الى لا تحتاج إلى بيان : أن السواك في الحمام غير صحي ، لان السواك عبارة عن تنظيف الخلايا و الفجوات من الفضلات ، فاذا تعرضت تلك الخلايا و الفجوات لجو الحمام المزدحم بالميكروبات ، فلسوف تتعرض لغزو عنيف منها . ولن يمكن التخلص منها بعد بسهولة ويسر ، لاسيما وأنه وهو في ذلك الجو كلما أخرج منها فوجاً استقر في مكانه فوج آخر ، واتخذ مواقع . . نعم . . ولا يوجد نمة أى شىء يحجزها عن الوصول الى الامكنة الحساسة ، لمباشرة اعمالها التخريمية رأساً . .

أما في غير جو الحمام ، فان اللعاب يمنعها إلى حد ما من الوصول بهذه السرعة إلى الامكنة الحساسة ، وذلك بسبب تغطيته لها ولزوجته ، التي يحتاج اختراقها من قبل الجراثيم إلى بعض الوقت ، مضافاً إلى تبدل اللعاب وتغيره باستمرار ، ولو بقي منها شىء مع هذا التبدل ، فان النوبة الثانية لاستعمال السواك تكون قد أذفت . . وأما اثناء السواك في الحمام ، فان اللعاب لا يصل إلى المناطق التي عليها المسواك ، بل تبقى مكشوفة معرضة للعبط بأسرع ما يكون . . هذا . . مع ملاحظة أن جو الحمام يكون اغنى بهذه الميكروبات ، وتكون اكثر حيوية فيه . . وهذا . . ما يفسر لنا ماورد عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث : وإياك والسواك

فى الحمام ، فانه يورث وباء الاسنان . . وفى معناه عدة روايات آخر (١) .

السواك على الخلاء :

ونفس ما تقدم - تقريباً - يأتى بالنسبة إلى السواك على الخلاء ، فان نفس تلك الرائحة الكريهة عبارة عن جراثيم وميكروبات . . فاذا ما وصلت إلى الفم ، واستقرت فيه ، ولاسيما فى المناطق الحساسة و المكشوفة نسبياً ، و تناسلت وتكاثرت ، فان النفس يبدأ بقذف الزائد منها إلى الخارج ، فتلتقطه حواس الشم لدى الآخرين . الامر الذى ينشأ عنه شدة تنفرهم وانزعاجهم منه . . ومن هنا .. نجدهم ^{عليه} ينهون عن السواك على الخلاء .

فعن الصادق ^{عليه} فى حديث . والسواك فى الخلايورث البحر (٢) .

وعنه ^{عليه} : السواك على المقعد يورث البحر . (٣)

اوقات السواك ، والسواك للصائم :

قد تقدم ما يدل على استحباب السواك عند كل وضوء ، وعند كل صلاة . . وإذا أراد أن ينام ويأخذ مضجعه ، ووقت السحر ، وفى كل مرة قام من نومه ، وحين طلوع الشمس والضحى . .

(١) امالى الصدوق ص ٢٥٣ و ٢٥٤ والسوائل ج ١ ص ٣٥٩ و ٣٦٠ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٣ ومكارم الاخلاق ص ٤٩ والكافى ج ٦ ص ٢٠٨ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٦ و ٧٠ و ٧٢/٧١ و ٧٦ و ٧٥ و ٨١ و ٣٢٨ وعن علل الشرايع ج ١ ص ٢٧٦ و فقه الرضا ص ٤ .

(٢) و (٣) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٢ ومكارم الاخلاق ص ٤٨ و ٥١ والبحار ج ٨٠ ص ١٩١ و ج ٧٦ ص ١٣٥ و ١٣٨ وعن الهداية ص ١٥ .

أما الصائم فانه يستاك أى النهار شاء . (١) وكان على يستاك فى اول النهار وفى آخره ، فى شهر رمضان (٢) . ولكن لم يرجح له الاستيالك بسواك رطباً أيضاً (٣) . . ولعل ذلك من أجل أن لا يجعل الصائم فى حرج من جهة صومه ، مع الحرص على القيام بعملية السواك حتى فى حال الصوم . .

ونحن نشير هنا إلى :

أن وفود الجراثيم إلى الفم لا ينحصر فى تخمر فضلات الطعام فيه ، لان من الممكن أن تصل إلى الفم عن طريق ملامسة بعض الاجسام الاخرى غير الطعام . . بل ومن الطعام نفسه إذا كان ملوثاً بما هو خارج عنه . . كما أن من الممكن أن تتوافد إلى الفم عن طريق الهواء غير النقى ، الذى يصل الى الفم ، وإلى غيره من اجهزة الجسم عن طريق التنفس .

ولاجل هذا . . فقد اختلفت الميكروبات التى يعانى منها الفم و تنوعت ، ولا يضاهايه فى اختلافها وتنوعها أى عضو آخر فى الانسان على الاطلاق . . وهو اكثر الاعضاء قابلية لاستقبالها ، وهو المكان الامثل لنموها وتكاثرها . . لان اللعاب الذى يتدفق باستمرار - وإن كان فى حالة سلامة الجسم - يمكنه أن يقضى على

(١) الكافى ج ٣ ص ٢٣ ، والمحاسن ص ٥٦٣ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٦ و ١٣٤

ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٣ والاستبصار ج ١ ص ٩١ ومكارم الاخلاق ص ٤٩ والوسائل ج ١ ص ٣٦٠ و ٥٧ و ٥٨ والبخارى نشردار الفكر العربى ج ٢ ص ٢٣٤ وسنن ابى داود ج ٢ و سنن ابن ماجه . .

(٢) الوسائل ج ٧ ص ٦٠ وفى هامشه عن قرب الاسناد ص ٤٣ .

(٣) الاستبصار ج ٢ ص ٩٢/٩١ والوسائل ج ١ ص ٣٦٠ و ج ٧ ص ٥٥ و ٥٩

و ٥٨ وفى هوامشه عن العديد من المصادر .

كثير من انواع الميكروبات - (١) إلا أنه في غير هذه الحالة يمثل الدرع الواقى والغطاء الطبيعى لها، الذى يمكنه أن يحميها من كثير من العوارض . . بل انه يمثل الغذاء لها لو حرمت الغذاء . . وإذا لاحظنا مدى حساسية هذا العضو - الفم - بالنسبة لسائر اجهزة الجسم الاخرى . . فانتا نعرف السر فى تجويز الاستياك للصائم .. وفى دعوة الاسلام للاستياك فى الاوقات المختلفة المتقدم ذكرها . .

أضف الى ذلك : أن بقاء محيط الفم لعدة ساعات فى حالة هدوء معناه: أنه اذا كان فيه شىء من الفضلات المتبقية فان التخثير يتم فيه بيسر و سهولة حينئذ، كما أنه لو كانت بعض الجراثيم متخلفة فى الفم فانها تستطيع مهما كانت ضئيلة ومحدودة أن تقوم بنشاط واسع من دون وجود أى وازع أو رادع .

فاذا استاك قبل النوم فانه يقضى بذلك على كل ذلك ، ولا يبقى ثمة فرصة لنشاط الجراثيم ، ولالتخمر الفضلات . .

كما أن السواك بعد النوم يقضى على الجراثيم الوافدة الى الفم عن طريق التنفس وغيره . ويقول البعض : « إن تدفق اللعاب باستمرار فى الفم عامل مهم فى منع اصابة الاسنان بالتسوس والخراب ، لان اللعاب يؤثر فى تنظيفها ميكانيكياً ، وحيث انه يقل تدفق اللعاب ليلاً ، فان قابلية الاسنان للتعرض للخراب تزيد بطبعاً ، وهذا ما يؤكده الحاجة للسواك بعد النوم كما قلنا » (٢) . . كما أن السواك يقضى على الميكروبات التى يمكن أن تكون قد نشطت أثناء النوم ، وعلى بعض الفضلات لو فرض تخلفها فى تجاويف الفم، فيما لو كان السواك قبل النوم غير فعال، بسبب التقصير فى الاستقصاء فيه . . نعم.. ولعل ما ذكرناه يلقى بعض الضوء على ما تقدم من قولهم **الاستياك** :

(١) فان لم يمكن فان اسيد المعدة يقضى عليها ، فان لم يمكن قضت عليها تركيبات

الصفراء (راجع : أولين دانشكاه وآخرين پیامبر ج ١٢ ص ١٢٢ و ١٢٦) .

(٢) أولين دانشكاه وآخرين پیامبر ج ١٢ ص ١٥٥ / ١٥٦ .

لو علم الناس ما فى السواك لاباتوه معهم فى احاف . . وهذا ما يؤكّد لنا عظمة الاسلام، وانسجامه مع الحاجات الطبيعية، التى تكتنف وجود هذا الكائن، وتهيمن عليه..

جرح اللثة . .

ويلاحظ هنا: أن جرح اللثة بالسواك ثم تعفنها غير وارد هنا بالنسبة للانسان السليم . . وذلك لان الفم يتمتع بمناعة خاصة ضد تعفن جراحة الفم، ولعل هذا هو السر فى اعتبار الاسلام الفم طاهراً، مطهراً، بحيث لو ظهر فيه دم فانه يطهر بنفسه بمجرد ذهاب آثاره . . كما أن اللعاب نفسه قاتل للميكروب لدى الرجال الاصحاء، كما قد منا (١) .

ولكن ذلك لا يعنى عدم تولد ملايين الجراثيم فى الفم بفعل التخمر الذى تغلفه اغشية تمنع من تأثير اللعاب فى مكافحتها عادة . . كما أشرنا إليه من قبل . .

المساويك المختلفة :

هذا . . ونجد: أن الرضا عليه السلام يستاك فى كل مرة بأكثر من مسواك واحد، ولعله لاجل أن يتلا فى ما يمكن أن يعلق بكل واحد منها أثناء عملية السواك هذه، ثم يمضغ الكندر بعد سواكه . .

فقد ورد: أن الرضا عليه السلام كان إذا صلى الفجر جلس فى مصلاه إلى ان تطلع الشمس . ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك، فيستاك بها واحداً بعد واحد، ثم يؤتى بكندر فيمضغه الخ . (٢) ولعل مضغه للكندر بهدف تطيب رائحة فمه، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آبائه أجمعين . .

(١) أولين دانكاه وآخريين پیامبر ج ١٢ ص ١٢٢ و ١٢٦ و راجع : من أمالى

الامام الصادق ج ١ ص ١٠٠ .

(٢) الوسائل ج ١ ص ٣٦٠ والبحار ج ٦٧ ص ١٣٧ و مكارم الاخلاق ص ٥٠ ،

وعن التهذيب ج ١ ص ١٦٣ و اولين دانكاه ج ١٢ ص ١٣٢ .

السواك : . والتلوّثات الخارجية :

لقد ورد عن الصادق عليه السلام : ان رسول الله (ص) كان إذا صلى العشاء الآخرة أمر بوضوئه وسواكه ، فيوضع عند رأسه مخمراً ، فيرقد ماشاء الله ، ثم يقوم ، فيستاك الخ (١) .

كما .. وتقدم: أن الرضا عليه السلام كان وهو بخراسان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه إلى أن تطلع الشمس ، ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك ، فيستاك بها واحداً بعد واحد ، ثم يؤتى بكندر الخ . .

وهذا يعكس رغبة النبي (ص) والامام عليه السلام بالمحافظة على المساويك ، ولو جعلها في خريطة ، أو الاحتفاظ بها مغطاة إلى وقت الحاجة . . حتى لا يصل إليها أى من أنواع الجراثيم من أى سبب كان ، حتى من الهواء ، فضلاً عن ملامسة أى شىء آخر لها . . وهذا هو منتهى المداقة في المحافظة على سلامة البدن . . ولاسيما إذا احطنا : أن الرضا عليه السلام نفسه يجعل لكل صلاة مساواك خاصاً بها ، من أجل أن لا يبقى في المسواك حين استعماله للمرة الثانية أى أثر للرطوبة من العملية السابقة ، لان الرطوبة يمكن أن تنسجم مع حياة بعض الجراثيم التي ربما تعلق بها (٢) ، ويكون اللعاب حاجزاً من تأثير المواد التي في المسواك في اهلاكها وابتادتها . .

استحباب الوضوء للطعام :

هذا .. وقد ورد في الاحاديث ما يفيد استحباب الوضوء قبل الطعام ، وقد تقدم: أن السواك مستحب عند كل وضوء ، وهذا يعنى أن السواك سيسبق الطعام ووضوءه ،

(١) الكافي ج ٣ ص ٤٤٥ الوسائل ج ١ ص ٣٥٦ وأولين دانشكاه وآخرين پیامبر

ج ٢ ص ١٢٩ .

(٢) أولين دانشكاه وآخرين پیامبر ج ١٢ ص ١٣٢ .

وإذن فلامجال بعد لتلوث الطعام ، ثم و روده الى المعدة مصاحباً للجراثيم ، فيضربها كما تقدم . أما السواك بعد الطعام ، فقد استغنى الاسلام عن النص عليه بسبب تشريعه السواك في فترات كثيرة ، طيلة اليوم والليل ، بحيث يصير تخمر الفضلات أمراً غير معقول ولا يمكن . .

الخلال بعد الطعام :

و كثيراً ما لا تخرج بعض الفضلات المتخلفة في تجاويف الاسنان بالمضمضة بل ربما يعسر اخراجها بواسطة السواك ايضاً . . فتمس الحاجة إلى استعمال وسيلة أخرى لاستكراه تلك الفضلات على الخروج ، حتى لا تتحول بفعل التخمر إلى مناطق موبوءة ، تضح بالجراثيم ، وتؤثر في التهابات اللثة ، وخراب الاسنان وغير ذلك من اعراض تقدمت الاشارة إليها في بحث السواك . . وقد ورد الامر بالخلال في الاسلام بانحاء مختلفة .. كما وبين النبي (ص) والائمة عليهم السلام ما يترتب عليه من الفوائد ، بالاضافة إلى ذكر الوسائل التي لا يصح استعمالها في هذا المجال . . إلى غير ذلك مما سيتضح من النصوص التالية .

و لسوف لن نصغى إلى أولئك الذين يقولون : إن الخلال يهيبى الفرصة للابتلاء بالتهابات اللثة وتقيحها ، وخراج السن الموجب لقلعه (١) . . فان الخلال الموجب لذلك هو خصوص الخلال العنيف الذي تستعمل فيه الوسائل الحادة التي تجرح اللثة وجدار السن ، الامر الذي ينشأ عنه ما ذكر . . وقد نبه النبي (ص) والائمة عليهم السلام لهذه الجهة ، وأرشدوا إلى ما يمنع من ظهورها ، وسرى . . حين الكلام على وسائل الخلال بعض ما ورد عنهم في ذلك . .

كما أنه مع تعدد عملية الخلال و السواك والمضمضة يومياً ، فانه لا تبقى فرصة لظهور مرض كهذا على الاطلاق (٢) .

(١) اولين دانتشكاه وآخرين پیامبر ج ١٢ ص ١٧٢ .

(٢) المصدر السابق . .

الخلال في الاعتبار الشرعي :

- عن النبي (ص) : رحم الله المتخللين من أمتي في الوضوء و الطعام (١)
 وعنه (ص) : حبذا المتخلل من امتي (٢) .
 عن ابي الحسن عليه السلام عنه (ص) : رحم الله المتخللين . قيل : يا رسول الله ، وما المتخللون ؟ قال : يتخللون من الطعام ، فانه إذا بقي في الفم شيء تغير فأذى الملك ريحه (٣) . وليراجع ما عن سعد بن معاذ عنه (ص) (٤) .
 وبمعناه عن الباقر عليه السلام عنه (ص) ، وفيه ، فليس أثقل على ملكي المؤمن من أن يريا شيئاً من الطعام في فيه وهو قائم يصلي (٥) .
 وعنه (ص) : والخلال يجيبك إلى الملائكة ، فان الملائكة تتأذى بريح من لا يتخلل بعد الطعام (٦)

- (١) مكارم الاخلاق ص ١٥٣ والبحار ج ٦٦ ص ٤٣٦ و ٤٣٢ عنه وعن الدعائم والشهاب وفي الهامش عن الدعائم ج ٢ ص ١٢٠/١٢١ ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠٠ و ١٠١ .
 (٢) مكارم الاخلاق ص ١٥٣ والبحار ج ٦٦ ص ٤٣٦ ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠١ .
 (٣) المحاسن للبرقي ص ٥٥٨ والبحار ج ٦٦ ص ٤٣٩ عنه ، وليراجع مجمع الزوائد ج ٥ ص ٣٠/٢٩ والوسائل ج ١٦ ص ٥٣٢ .
 (٤) مكارم الاخلاق ص ١٥٢ عن الفردوس والبحار ج ٦٦ ص ٤٣٦ عن المكارم ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠٠ .
 (٥) راجع : البحار ج ٦٦ ص ٤٣٦ و ٤٤٢ و ج ٨٠ ص ٣٤٥ عن دعائم الاسلام ج ١ ص ١٢٣ وليراجع مكارم الاخلاق ص ١٥٣ ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠٠ .
 (٦) تحف العقول ص ١٢ والبحار ج ٧٦ ص ١٣٩ و ج ٧٧ ص ٦٩ والوسائل ج ١ ص ٣٥٢ .

وعنه (ص) : نزل على جبرئيل بالخلال (١) .

وعن الصادق عليه السلام : نزل جبرئيل بالسواك والخلال والحجامة (٢) .

وقد تقدم نفس هذا المعنى حين الكلام على السواك في حديث شكوى الكعبة إلى الله ما تلقاه من أنفاس المشر كين فراجع ..

وعن الامام الكاظم عليه السلام : ينادى مناد من السماء : اللهم بارك في الخالين والمتخللين .. إلى أن قال : والذين يتخللون ، فإن الخلال نزل به جبرئيل مع اليمين والشهادة من السماء (٣) .

وقد جعل الخلال من العشرة أشياء التي هي من الحنيفية ، التي انزلها الله على ابراهيم . (٤)

إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه (٥) ..

التأسي برسول الله (ص) :

ونلاحظ هنا : أن الائمة عليهم السلام لم يكتفوا باثبات أهمية الخلال بالاخبارات عن أهميته لدى الشارع ، حتى إن جبرئيل هو الذي نزل به .. بل تعدوا ذلك ، فوجهوا الناس نحو التأسي ، والاقداء برسول الله (ص) ، فعن وهب بن عبدربه ،

(١) المحاسن ص ٥٥٨ والبحار ج ٦٦ ص ٤٣٩ والكافي ج ٦ ص ٣٧٦ والوسائل

ج ١٦ ص ٥٣١ .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٢ والكافي ج ٦ ص ٣٧٦ والمحاسن ص ٥٥٨

والوسائل ج ١٦ ص ٥٣٢ والبحار ج ٦٦ ص ٤٣٩ .

(٣) السرائر ، قسم المستطرفات ص ٤٧٦ والوسائل ج ١٦ ص ٥٣٣ والبحار ج ٦٦

ص ٤٤١/٤٤٢ ، ومكارم الاخلاق ص ١٥٣ .

(٤) مجمع البيان ج ١ ص ٢٠٠ والبحار ج ٧٦ ص ٦٨ وبهامشه عن تفسير القمي

ص ٥٠ والوسائل ج ١ ص ٤٢٤ .

(٥) راجع : المصادر المتقدمة وغيرها ..

قال : رأيت أبا عبد الله يتخلل ، فنظرت إليه : فقال : إن رسول الله (ص) كان يتخلل (١) .

الحرج في ترك الخلال :

وبعد هذا . . فقد تعدى الامر ذلك إلى التلويح بما يترتب على ترك الخلال من عواقب سيئة ، فقد روى عن أبي عبد الله عليه السلام ، أنه قال : من اكل طعاماً فليتخلل ، ومن لم يفعل فعليه حرج (٢) .

الخلال للمحرم :

هذا . . وقد وردت الرخصة بالخلال للمحرم ، مع أنه يحتمل إدماء اللثة فعن عمار بن موسى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن المحرم يتخلل ؟ قال : لا بأس (٣)

فوائد الخلال :

وأما عن فوائد الخلال ، ومضار تركه ، فيمكن أن نستخلصها من الروايات على النحو التالي :

- ١- يطيب الفم .
- ٢- مصحة (أو مصلحة) للفم ، والنواجذ .
- ٣- ينقى الفم .
- ٤- مصحة (أو مصلحة) للثة والنواجذ .

(١) المحاسن ص ٥٥٩ و ٥٦٠ والبحار ج ٦٦ ص ٤٣٩ والكافي ج ٦ ص ٣٧٦ وزاد فيه « وهو يطيب الفم » والوسائل ج ١٦ ص ٥٣١ وفي هامشه عن الفقيه ج ٢ ص ١١٥ .
 (٢) الوسائل ج ١٦ ص ٥٣٣ والبحار ج ٦٦ ص ٤٤١ والمحاسن للبرقي ص ٥٦٤ .
 (٣) الوسائل ج ٩ ص ١٧٩ وفي هامشه عن : الفروع ج ١ ص ٦٦ ، وعن التهذيب ج ١ ص ٢٦٦ وعن الاستبصار ج ٢ ص ١٨٣ .

٥- يجلب الرزق على العبد .

٦- هو نظافة .

٧- يذهب بالبادجنام، وهو حمرة منكرة على الوجه والاطراف ، كما سيأتي . .

٨- يمنع من حدوث الروائح الكريهة في الفم .

وقد وردت هذه الفوائد في العديد من النصوص ، مثل ما روى عن الصادق عليه السلام :

من ان الخلال يطيب الفم (١) . وعن النبي (ص) : تخللوا على اثر الطعام فانه مصححة للفم والنواجذ ، ويجلب الرزق على العبد . وفي نص آخر : أنه (ص) ناول جعفر أخلاقاً وأمره بالتخلل ، معلل له ذلك بما ذكر (٢) .

وعنه (ص) : تخللوا ، فانه من النظافة ، والنظافة من الايمان ، والايان مع صاحبه

في الجنة (٣) . وقد تقدم : أن الكعبة شكت إلى الله ما تلقاه من أنفاس المشركين ، فأوحى الله لها : إنه مبدلها بهم قوماً يتنظفون بقضبان الشجر الخ . .

قال الشهيد رحمه الله : « والتخلل يصلح اللثة ، ويطيب الفم » (٤) .

وروى أن النبي (ص) قال لعلي عليه السلام : عليك بالخلال ، فانه يذهب بالبادجنام

الخ . (٥) قال المجلسي : البادجنام : كانه معرب بادشنام . وهو على ما ذكره الحكماء

(١) الكافي ج ٦ ص ٣٧٦ والوسائل ج ١٦ ص ٥٣١ وفي هامشه عن الفقيه ج ٢

ص ١١٥ .

(٢) مكارم الاخلاق ص ١٥٣ والبحار ج ٦٢ ص ٢٩١ وج ٦٦ ص ٤٣٦ عنه وص

٤٢٢ عن الدعائم ج ٢ ص ١٢٠/١٢١ وعن طب المستغفرى والمحاسن ص ٥٥٩

و٥٦٤ والكافي ج ٦ ص ٣٧٦ وراجع الوسائل ج ١٦ ص ٥٣٢ و٥٣٣ ومستدرك الوسائل

ج ٣ ص ١٠٠ عن الجعفریات وص ١٠١ عن المستغفرى .

(٣) البحار ج ٦٢ ص ٢٩١ عن طب المستغفرى ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠١ .

(٤) البحار ج ٦٦ ص ٤٢٣ عن الدروس .

(٥) بحار الانوار ج ٦٦ ص ٤٣٧ عن دعوات الراوندى ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠٠

حمرة منكرة شبه حمرة من يتدىء به الجذام ، ويظهر على الوجه و الاطراف ؛
خصوصاً في الشتاء والبرد ، وربما كان معه قروح . . (١)

وفي رواية عنه (ص) : من استعمل الخشبتين أمن من عذاب الكلبتين (٢) .
ولسنا بحاجة إلى التعليق على ما ذكر للخلال من فوائد ، فقد تقدم في
بحث السواك ما يوضح كثيراً مما ذكر هنا ، فإلحاحاً لاعادته .

إلا أن ما ذكر من أنه يجلب الرزق . . لعله ناظر إلى انه إذا كان يوفر على
العبد الكثير من المتاعب الجسدية ، بالإضافة إلى أنه يفسح المجال أمام الملائكة
لان تقرب من العبد ، فانه - و لاشك - سيوفر على العبد الكثير من النفقات ،
كما أنه يعطيه نشاطاً ، بل وروحية جديدة يستحق معها اللطاف الالهية ، والعنايات
الربانية ، ومنها تهئية موارد الرزق له أيضاً .

و أما بالنسبة للحمرة المشار إليها فلم نستطع حتى الآن أن نعرف السر
في ذلك . . و لعل تقدم العلم الطبي في المستقبل يفسح المجال للتعرف على
الكثير من القضايا التي لاتزال رهن الابهام والغموض إن شاء الله تعالى . .

لزوم لفظ ما يخرج بالخلال

هذا . . وقد ورد في الاحاديث الكثيرة لزوم لفظ ما يخرج بواسطة الخلال
من بين أضعاف الاسنان ، أما ما كان على اللثة ، أو في اللهوات والاشداق ، مما
يتبع اللسان ، فقد رخص في اكله (٣)

(١) البحار ج ٦٦ ص ٤٣٧ .

(٢) البحار ج ٦٢ ص ٢٩١ عن طب المستغفرى .

(٣) راجع الاحاديث في ذلك في : المحاسن للبرقي ص ٤٥١ و ٥٥٩ و ٥٦٠

و البحار ج ٦٦ ص ٣٣٨ و ٣٣٦ و ٣٠٨ و ٣٠٧ ، و ٤٤٠ و ٤٤١ و ٢٢١ و ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٠

١٥٢ و ١٥٣ و ١٤٥ و الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ و ٣٧٨ و الوسائل ج ١٦ ص ٥٤٢ و مستدرک

الوسائل ج ٣ ص ١٠١ .

وما ورد : من أنه لا حرج من بلع ما يخرج بواسطة الخلال (١) فهو ناظر الى الحرج من حيث العقاب في الاخرة . أما الحرج والضرر الدنيوي فهو موجود ، ولهذا .. فقد أمر بلفظ ما يخرج بالخلال في هذه الرواية بالذات ، فضلاً عن غيرها ..

والسر في ذلك واضح ، فان ما يستكره بالخلال مما يكون عالقاً في تجاويف الاسنان يكون عرضة للتلوث بالجراثيم المتواجدة في تلك الامكنة ، التي يصعب الوصول إليها على وسائل التنظيف ، ولربما لاتصل إليها اطلاقاً ..

أما ما كان في مقدم الفم ، أو في اللهوات والاشداق ، أو حيث يمكن للسان أن يستخرجه حين يدار في جنبات الفم .. فانه يكون في مواضع لا يمكن لشيء أن يستقر فيها ، وحيث يتدفق لللعاب باستمرار .. فلا يكون ثمة أية فرصة لتخمرها وتكاثر أى نوع من أنواع الجراثيم فيها .

هذا .. وقد ذكر الدكتور باك نجاد : أن من يداوم على اكل ما يخرج بالخلال ، فانه يخشى عليه من قرحة الاثني عشرى والمعدة .. (٢) ولذا فلا يجب أن نعجب إذا رأينا رواية عن الامام الصادق عليه السلام تقول : لا يزدردن أحدكم ما يتخلل به ، فانه يكون منه الدبيلة (٣)

والدبيلة : خراج ودمل كبير يظهر في الجوف ، فتقتل صاحبها غالباً (٤) وهو ما يعبر عنه الآن بقرحة الاثني عشرى أو المعدة ، كما هو معلوم ..

(١) المحاسن ص ٥٥٩ / ٥٦٠ والبحار ج ٦٦ ص ٤٤٠ والوسائل ج ١٦ ص ٥٣٦

وراجع الهوامش .

(٢) اولين دانشگاه وآخرين پیامبر ج ٢ ص ١٧٠ .

(٣) الكافي ج ٦ ص ٣٧٨ والوسائل ج ١٦ ص ٥٣٥ .

(٤) النهاية لابن الاثير ج ٢ ص ٩٩ .

المضمضة بعد الخلال :

لقد روى المستغفرى فى طب النبى: تخللوا على الطعام وتمضمضوا ، فانها مضجعة (الصحيح: مصحة) الناب والنواجد (١) . وعن الحسين عليه السلام: كان أمير المؤمنين يأمرنا : إذا تخللنا أن لانشرب الماء حتى نمضمض ثلاثا (٢) .

وما ذلك إلا لان التخلل وسده لا يكفى لاجراج الفضلات من الفم . . وقد لاتخرج بتمامها فى المرتين الاولى والثانية ، فيحتاج إلى الثالثة ، وذلك من أجل تفادى وفود الجراثيم الى المعدة ، الامر الذى يتسبب بالكثير من المضاعفات السيئة حسبما قدمناه فى بحث السواك ، فلانعيد . .

وسائل لا يصح استعمالها فى الخلال :

ونجد فى الروايات المنع عن استعمال بعض الوسائل فى عملية الخلال ، وواضح أن المنع عن استعمال بعضها إنما هو من أجل أنها يمكن أن تجرح اللثة ، وأما البعض الآخر ، فيمكن أن يكون من أجل وجود مواد كيميائية معينة يمكن أن تضر بصحة الانسان عموماً . . و نشير فى هذا المجال إلى النصوص التالية :

عن الرضا عليه السلام: لاتخللوا بعود الرمان ، ولا بقصب الريحان ، فانهما يجران عرق الجدام . وفى نص آخر : «الاكلية» (٣) .

وعن الدعائم وغيره : «ونهى (ص) عن التخلل بالقصب ، و الرمان ، و الريحان

(١) مستدرک الوسائل ج ٣ ص ١٠١ .

(٢) سفينة البحار ج ١ ص ٢٢٥ والبحار ج ٦٦ ص ٤٣٨ وفى هامشه عن الصحيح

ص ٣٧ .

(٣) الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ والوسائل ج ١٦ ص ٥٣٣ و ٥٣٤ ومستدرک الوسائل

ج ٣ ص ١٠١ عن الدعائم والجغفریات ومكارم الاخلاق ص ١٥٢ و ١٥٣ والبحار ج ٦٦

ص ٤٣٦ و ٤٣٧ عنه وعن الخصال ص ٦٣ وعن مجالس الصدوق ص ٢٣٦ وعن علل الشرايع

ج ٢ ص ٢٢٠ والمجاسن ص ٥٦٤ وروضة الواصلين ص ٣١١ .

وقال : إن ذلك يحرك عرق الجذام»، او الاكلة (١)
وعن علي عليه السلام : التخلل بالطرفاء يورث الفقر (٢)
وقال الشهيد رحمه الله : يكسر التخلل بقصب ، أو عود ريحان ، أو آس ،
أو خوص، أو رمان (٣) .

وكان رسول الله ص يتخلل بكل ما أصاب ما خلا الخوص والقصب (٤) .
وفي رواية : من تخلل بالقصب لم تقض له حاجة سبعة (أوستة) أيام (٥) .
وعن الصادق عليه السلام : لا تخللوا بالقصب ، فان كان ولا محالة فلتنزع الليطة (٦) .
الليطة : قشر القصب (٧) .

وعن الصادق عليه السلام : نهى رسول الله أن يتخلل بالقصب والريحان (أو :
والرمان) ، وزاد في أخرى : (الاس) ، وقال : «وهن يحر كن عرق الاكلة (٨)» .
المحافظة على اللثة :

لقدر أينا نأ نفاً : النهى عن التخلل بالقصب ، فان كان ولا محالة ، فلتنزع
الليطة . يعنى قشر القصب . .

-
- (١) البحار ج ٦٦ ص ٤٤٣ و ٤٤٢ عن الدعائم ج ٢ ص ١٢٠/١٢١ وعن الدروس
ومكارم الاخلاق ص ١٥٣ عن الفقيه ، ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠١ .
(٢) مكارم الاخلاق ص ١٥٢ و ١٥٣ والبحار ج ٦٦ ص ٤٣٦ و ٤٣٨ عنه وعن الخصال
ص ٥٠٥ والوسائل ج ١٦ ص ٥٣٤ ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠١ .
(٣) البحار ج ٦٦ ص ٤٤٣ عن الدروس وراجع مكارم الاخلاق ص ١٥٣ عن الفقيه
وراجع مستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠١ .
(٤) المحاسن ص ٥٦٤ ومكارم الاخلاق ص ١٥٢ و ١٥٣ والبحار ج ٦٦ ص ٤٤١
و ٤٣٦ والكافي ج ٦ ص ٣٧٧ ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠١ .
(٥) المحاسن ص ٥٦٤ ومكارم الاخلاق ص ١٥٣ ، والبحار ج ٦٦ ص ٤٣٦ و ٤٤١
والكافي ج ٦ ص ٣٧٧ والوسائل ج ١٦ ص ٥٣٣ ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠١ .
(٦) البحار ج ٦٦ ص ٤٣٦ و ٤٣٦ ومكارم الاخلاق ص ١٥٣ ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٠١ .
(٧) محيط المحيط ص ٨٣٣ .
(٨) البحار ج ٦٦ ص ٤٤١ والمحاسن ص ٥٦٤ والكافي ج ٦ ص ٣٧٧ وراجع
الوسائل ج ١٦ ص ٥٣٤ .

كما وروى عن الامام الكاظم عليه السلام في حديث - : ثم أتى بالخلال فقلت :
ما حدّ هذا؟ . قال : أن تكسر رأسه ، لانه يدمى اللثة (١) .

الخلال للضيف :

وأخيراً . . فقد لا يتمكن الضيف من تهيئة الخلال المناسب ، ومن هنا . .
فقد روى عن النبي (ص) : ان من حق الضيف أن يعد له الخلال (٢) .
وقد حكم بعض الفقهاء باستحباب اعداده له أيضاً (٣)

كلمة أخيرة هنا :

وهكذا . . يتضح أخيراً : أن السواك والخلال يؤثران في مظهر الانسان ،
وفي سلامته البدنية ، بل وحتى النفسية ، والعقلية والروحية الى آخر ما تقدم . .
فما أحرانا : أن نلتزم به ، ونستفيد منه الكثير مما عرفنا ، ومما لم نعرف بعد . .
حيث ان ما ذكرناه وعرفناه يمكن أن يكون بالنسبة لمالم نذكره ولم نعرفه بمثابة
غيض من فيض . . كما أنه ليس إلا بمثابة خطوة أولى على طريق التعرف على كافة
الحقائق التي ترتبط بهذا الموضوع ، الذي هو واحد من تلك التعاليم الاسلامية
السامية التي اهلناها ، ولم نعد نلتفت إليها ، وأصبحنا نستورد لها - فيما نستورد
مهما كانت هزيلة وممسوخة - من اوربا وغيرها من مناطق العالم . .
ولا يسعنا هنا الآن نذكر بقوله تعالى : ولو ان أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا
عليهم بركات من السماء والارض . . صدق الله العلي العظيم . .

(١) البحار ج ٦٦ ص ٢٢٣ ومكارم الاخلاق ص ١٥٢ و ١٥٣ .

(٢) المحاسن ٥٦٤ والبحار ج ٧٥ ص ٤٥٥ وج ٦٦ ص ٤٤١ والوسائل ج ١٦

ص ٤٦٠ وراجع هوامشه . .

(٣) البحار ج ٦٦ ص ٤٤٣ عن الدروس للشهيد . .

كلمة ختامية


وأخيراً . . فاننى أرجو أن اكون قد وفقت لانجاز هذا العمل على النحو المرضي والمقبول . . وأن يجد القارىء فيه الملامح الكافية لظهار الصورة الحقيقية لهذا الموضوع ، من دون أى نقص أو تشويه . .

وإذا ما وجد القارىء الكريم فى ثنايا هذا البحث بعض الهنات أو القصور ، فان رجائى الاكيد منه هو : أن يلتمس لى العذر ، وأن ينبهنى الى ذلك ، وله منى جزيل الشكر والتقدير ، وخاصص المحبة والعرفان . .

وفى الختام . . فاننى أسأل الله أن ينفع بهذا الجهد المتواضع ، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم . . ويجعل ثوابه لشهداء الاسلام الابرار، لاسيما فى ايران الاسلام والثورة . .

والسلام عليكم ورحمة الله وبر كاته .

جعفر مر تضى العاملى



الفهارس :

- ١ - المصادر والمراجع .
- ٢ - فهرست اجمالي للكتاب .
- ٣ - محتويات الكتاب بالتفصيل .

درست اوفقا

۱- در این کتاب، در بیان...

۲- در بیان...

۳- در بیان...

المصادر . . والمراجع

لقد اعتمدنا في هذا الكتاب على المصادر التالية :

القرآن الكريم

الف

- | | |
|---------------|-------------------|
| للمحقق الطوسي | ١- آداب المتعلمين |
| للمفيد | ٢- الارشاد |
| للقسطلاني | ٣- ارشاد الساري |
| للطوسي | ٤- الاستبصار |
| لابي عمر | ٥- الاستيعاب |
| لابن الاثير | ٦- أسد الغابة |
| لابن دريد | ٧- الاشتقاق |
| للعسلائي | ٨- الاصابة |
| لابي الفرج | ٩- الاغانى |
| للسافعي | ١٠- الام |

- ١١- الامالي للصدوق
 ١٢- الامالي للطوسي
 ١٣- الامالي للمرئى
 ١٤- الامالي للمفيد
 ١٥- الانوار النعمانية للجزائرى
 ١٦- الاوائل للعسكرى
 ١٧- اولين دانشگاه وآخريين پيامير لپاك نجاد

باء

- ١٨- البحار للمجلسى
 ١٩- البحر الزخار لابن المرئى
 ٢٠- البخلاء للجاحظ
 ٢١- البيان والتبيين للجاحظ

تاء

- ٢٢- تاريخ الامم والملوك للطبرى
 ٢٣- تاريخ التمدن الاسلامى لزيدان
 ٢٤- تاريخ الحكماء للمقفى
 ٢٥- تاريخ الخميس للديار بكرى
 ٢٦- تاريخ الشعوب الاسلامية لبروكلمان
 ٢٧- تاريخ طب در ايران لنجم آبادى
 ٢٨- تاريخ العلم لسارتون
 ٢٩- تاريخ مختصر الدول لابن العبرى

- ٣٠- تاريخ يعقوبى لابن واضح
 ٣١- تحرير الوسيلة للامام الخمينى
 ٣٢- تحف العقول للحرانى
 ٣٣- التراتيب الادارية للمكتانى
 ٣٤- التراث اليونانى فى الحضارة الاسلامية لبدوى
 ٣٥- الترغيب والترهيب للمندرى
 ٣٦- تلخيص المستدرک للمذهبى
 ٣٧- تمدن اسلام و عرب للوبون
 ٣٨- التهذيب للطوسى
 ٣٩- تهذيب التهذيب للمسقلانى
 ٤٠- التوحيد للمفضل
 ٤١- تيسير المطالب فى امالى الامام ابى طالب لابى طالب الزيدى

ثاء

- ٤٢- ثواب الاعمال وعقاب الاعمال للصدوق

جيم

- ٤٣- جامع الاخبار لمحمد السبزواري
 ٤٤- الجواهر للمنجفي
 ٤٥- جواهر الاخبار والآثار للصعدى
 ٤٦- الجوهرة فى نسب على وآله للتلمسانى البرى

حاء

- ٤٧- الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى لآدم متر

للكاندهلوى	٤٨- حياة الصحابة
خاء	
للصدوق	٤٩- الخصال
للمقرىزى	٥٠- الخطط
دال	
لوجدى	٥١- دائرة معارف القرن العشرين
راء	
(المنسوبة) للرضا ^{عليه السلام}	٥٢- الرسالة الذهبية
للسهلى	٥٣- الروض الانف
للقفال النيسابورى	٥٤- روضة الواعظين
للسيد على الطباطبائى	٥٥- الرياض
زاي	
لابن قيم الجوزية	٥٦- زاد المعاد
س	
لابن إدريس	٥٧- السرائر
للقمى	٥٨- سفينة البحار
لابن ماجه	٥٩- السنن
لابى داود	٦٠- السنن
للميهقى	٦١- السنن
للمترمذى	٦٢- السنن
للمدارمى	٦٣- السنن

للنسائي	٦٤- السنن
للحلي	٦٥- السيرة الحلبية
لابن هشام	٦٦- السيرة النبوية

ش

للمحقق الحلبي	٦٧- شرايع الاسلام
للمعتزلي	٦٨- شرح النهج

صاد

لسلمون	٦٩- الصحة والحياة
للبخاري	٧٠- الصحيح
لمسلم	٧١- الصحيح
للمؤلف	٧٢- الصحيح من سيرة النبي (ص)

طاء

لابني بسطام	٧٣- طب الائمة
للمخيللي	٧٤- طب الامام الصادق <small>عليه السلام</small>
لابن قيم الجوزية	٧٥- الطب النبوي
لابن جليجل	٧٦- طبقات اطباء والحكماء (فارسي)
لابن سعد	٧٧- الطبقات الكبرى

(ع)

لابن خلدون	٧٨- العبرو ديوان المبتدا والخبر
للميزدي	٧٩- العروة الوثقى
للمصدوق	٨٠- علل الشرايع

- ٨١- العقد الفريد لابن عبدربه
٨٢- عيون أخبار الرضا للصدوق
٨٣- عيون الانباء فى طبقات الاطباء لابن أبى أصيبعة

(غ)

- ٨٤- غرر الحكم للامدى
٨٥- الغيبة للشيوخ الطوسى

فاء

- ٨٦- فتح البارى للعسقلانى
٨٧- الفتوحات الاسلاميه لدحلان
٨٨- الفصول المهمة للحجر العاملى
٨٩- فقه الرضا للمسلمغانى
٩٠- الفهرست لابن النديم

قاف

- ٩١- قاموس الرجال للتستري
٩٢- قرب الاسناد للمحميرى
٩٣- قصار الجمل للمشكينى
٩٤- قضاء امير المؤمنين عليه السلام للتستري

كاف

- ٩٥- الكافى للمكلىنى
٩٦- الكامل لابن الاثير
٩٧- كتاب أبى الجعد لابي الجعد

للهمشي	٩٨- كشف الاستار عن زوائد البزار
لابن طاووس	٩٩- كشف المحجة
للشيخ البهائي	١٠٠- الكشكول
للهمدي	١٠١- كنز العمال
للكر اجكي	١٠٢- كنز الفوائد

لام

لابن منظور	١٠٣- لسان العرب
للعسقلاني	١٠٤- لسان الميزان

ميم

للخوئي	١٠٥- مباني تكملة المنهاج
للطبرسي	١٠٦- مجمع البيان
للهمشي	١٠٧- مجمع الزوائد
للبرقي	١٠٨- المحاسن
للبنوي	١٠٩- محاضرة الاوائل
للبيستاني	١١٠- محيط المحيط
لامير علي	١١١- مختصر تاريخ العرب
للمامقاني	١١٢- مرآة الكمال
للمسعودي	١١٣- مروج الذهب
لشهيدي الثاني	١١٤- المسالك
للمحاكم	١١٥- المستدرک علی الصحيحين
للنوري	١١٦- مستدرک الوسائل . .

- ١١٧- المسند للمحمدي
- ١١٨- مسند أحمد لابن حنبل
- ١١٩- مشكاة الانوار للطبرسي
- ١٢٠- مصابيح السنة للمبقوي
- ١٢١- مصباح الشريعة ينسب للصادق عليه السلام
- ١٢٢- المصنف لعبدالرزاق
- ١٢٣- المعارف لابن قتيبة
- ١٢٤- معاني الاخبار للصدوق
- ١٢٥- معجم أدباء الاطباء للمخليلى
- ١٢٦- معجم البلدان للمحموي
- ١٢٧- المفصل فى تاريخ العرب قبل الاسلام لاسعدعلى
- ١٢٨- مكارم الاخلاق للطبرسي
- ١٢٩- مناقب آل ابي طالب لابن شهر آشوب
- ١٣٠- من أمالى الامام الصادق للمخليلى
- ١٣١- المنتظم لابن الجوزي
- ١٣٢- المنتقى لابن تيمية
- ١٣٣- من لا يحضره الفقيه للصدوق
- ١٣٤- المواعظ العديية للمشكينى
- ١٣٥- موجز تاريخ الشرق الادنى لحتى
- ١٣٦- الموطأ لمالك

نون

لمصعب الزبيرى

١٣٧- نسب قریش

لابن الاثير	١٣٨- النهاية
للشيخ الطوسي	١٣٩- النهاية
جمع الرضى	١٤٠- نهج البلاغة
للحكيم الترمذى	١٤١- نوادر الاصول
هاء	
(مجلة)	١٤٢- الهادى
واو	
للحر العاملى	١٤٣- الوسائل
لابن خلكان	١٤٤- وفيات الاعيان
للكندى	١٤٥- الولاة والقضاة
للمؤلف	١٤٦- ولاية الفقيه فى صحبحة عمر بن حنظلة

فهرست اجمالی للكتاب :

٣	تقديم
٥ - ٧٥	القسم الاول : تاريخ الطب
٨ - ٢٣	الفصل الاول : الطب قبل الاسلام
٢٧ - ٥٨	الفصل الثاني : الطب في العهد الاسلامي
٤١ - ٧٤	الفصل الثالث : الطب كمظهر حضاري
٧٥ - ١٩٥	القسم الثاني : من الاخلاق الطبية في الاسلام
٧٩ - ٩٧	الفصل الاول : الطب كمسؤولية
١٠١ - ١٠٥	الفصل الثاني : التلميذ قبل أن يصير طبيباً
١٠٩ - ١٣٢	الفصل الثالث : ماذا عن الطبيب والعلاج
١٣٥ - ١٤٧	الفصل الرابع : التمريض .. والمستشفى
١٧١ - ١٩٤	الفصل الخامس : المريض .. وعواده
١٩٥ - ٢٥٠	القسم الثالث : الوقاية الصحية
١٩٩ - ٢٠٧	الفصل الاول : مقدمات
٢١١ - ٢٥٤	الفصل الثاني : السواك .. والخلال

٢٥٥		كلمة ختامية
٢٧٩ - ٢٥٧	الفهارس	
٢٥٩		المصادر والمراجع
٢٦٩		فهرست اجمالي للكتاب
٢٧١		محتويات الكتاب بالتفصيل

فهرست اجمالي للكتاب

محتويات الكتاب بالتفصيل

٥-٥٧



٥٧-٥٧

٥٧-٥٧

٥٧-٥٧

٥٧-٥٧

٥٧-٥٧

٥٧-٥٧

٥٧-٥٧

٥٧-٥٧

٥٧-٥٧

٥٧-٥٧

٥٧-٥٧

محتويات الكتاب بالتفصيل

٣	تقديم
٥-٧٥	القسم الاول : تاريخ الطب
٨-٢٣	الفصل الاول : الطب قبل الاسلام
٨	تذكير
٩	مبدأ ظهور الطب
١٠	الصلة بين الطب ، والسحر ، والكهانة
١١	الطب عند الامم السالفة
١١	١- الطب عند المصريين
١٢	٢- الطب عند الكلدان ، والبابليين ، والاشوريين ، والاسرائيليين
١٣	٣- الطب عند الهنود
١٣	٤- الطب عند الصينيين
١٤	٥- الطب عند اليونان والرومان
١٥	٦- الطب عند الفرس
١٦	جامعة جنديشابور
١٧	٧- الطب عند العرب قبل الاسلام

١٨	الطب الجاهلي
٢٠	منزلة الطب في الجاهلية
٢٠	أطباء العرب في الجاهلية
٢٣	النساء والطب
٥٨ - ٢٧	الفصل الثاني : الطب في العهد الاسلامي
٢٧	العرب في أول الاسلام . . والطب
٢٨	الطب في الصدر الاسلامي الاول
٢٩	دور غير المسلمين في النهضة العلمية
٣١	الطب في القرن الاول الهجري
٣٣	الطب في كلمات المعصومين <small>عليه السلام</small>
٣٤	المسلمون . . والطب
٣٦	حركة الترجمة
٣٩	المشتغلون بالطب في عصر الترجمة
٣٩	بين الشهرة والواقع
٤٣	حركة التأليف وازدهار الطب عند المسلمين
٤٤	المؤلفات الطبية وأثرها في النهضة الاخيرة
٤٨	بعض منجزات المسلمين الطبية
٥٠	المنجزات الطبية لابن سينا
٥٤	الصيدلة
٥٧	امتحان الصيادلة
٧٤ - ٦١	الفصل الثالث : الطب كمظهر حضارى
٦١	دراسة الطب عند المسلمين
٦٢	امتحان الاطباء

٦٣	الاختصاص فى الطب
٦٣	النساء والطب
٦٣	كثرة الاطباء المسلمين
٦٤	الخدمات الطبية عند المسلمين
٦٦	المستشفيات : الرازى وبناء مستشفى
٦٧	بعض أحوال المستشفيات
٦٨	المستشفيات الميدانية
٦٩	مستشفيات الطوارى
٦٩	أول مستشفى فى الاسلام
٧٠	جريمة أموية نكراء
٧١	المستشفيات فى القرنين الاولين للهجرة
٧٢	المستشفيات فى القرن الثالث فما بعده
١٩٥-٧٥	القسم الثانى : من الاخلاق الطبية فى الاسلام :
٩٧ - ٧٩	الفصل الاول : الطب . . . كمؤلية
٧٩	أحكام الاسلام
٨١	حق التشريع لمن ؟
٨٢	شمولية قوانين الاسلام
٨٣	طبيعية قوانين الاسلام
٨٥	الفقيه . . وغير الفقيه
٨٦	الطب . . والفقه
٨٧	الطب فى الاعتبار الشرعى
٨٧	أهمية الطب اسلامياً
٨٨	رسالية الطب

- ١٩ الطب . . والتجارة
- ٩٠ الاجرة للطبيب
- ٩١ التجارة . . والسطحية
- ٩٢ حبس الجهال من الاطباء
- ٩٢ ضمان الجاهل لما يفسده
- ٩٤ ضمان العارف بالطب
- ٩٤ روايتان لاربط لهما بالضمان .
- ١٠٥-١٠١ **الفصل الثاني : التلميذ . . قبل أن يصير طبيباً**
- ١٠١ مواصفات طالب العلم الطبي
- ١٠٣ الطالب . . والتجارب الطبية
- ١٠٤ الاستفادة من خبرات غير المسلمين
- ١٠٥ القسم الاسلامي للطبيب
- ١٣٢-١٠٩ **الفصل الثالث : ماذا عن : الطبيب . . والعلاج**
- ١٠٩ الطبيب أمام الواجب
- ١١٠ المبادرة الى العلاج
- ١١٠ مداواة حكام الجور
- ١١١ عدم التمييز بين الغنى والفقير
- ١١٣ اقدام الطبيب على ما يعرف
- ١١٣ ١- الحذق ٢- الامانة ٣- استجلاب الثقة
- ١١٤ ١- النصح ٢- الاجتهاد ٣- التقوى
- ١١٦ النصح : حدوده وابعاده
- ١١٧ ١- الرفق بالمريض ٢- حسن القيام عليه
- ١١٨ رفع معنويات المريض
- ١١٨ يتقى الله ، ويغض بصره عن المحارم

- ١٢٠ تجويز الافطار للمصائم ، ونحو ذلك
- ١٢٠ من وصايا الالهوازي
- ١٢٠ الدواء . . والعلاج
- ١٢٢ لاسراف في الدواء
- ١٢٣ عدم اطالة فترة العلاج
- ١٢٤ فلسفة الدواء للمريض
- ١٢٥ اطعام المريض عند اشتهاؤه
- ١٢٦ لا يكلف المريض المشي
- ١٢٦ حمل الادوية في السفر
- ١٢٧ العلاج بما يخاف ضرره
- ١٢٧ حفظ الاسرار الطبية
- ١٣٠ تحري الدقة في اجراء الفحوصات
- ١٣١ من مواصفات الطبيب الحاذق
- ١٣٢ معالجة غير المسلم للمسلمين
- ١٣٥-١٦٧ الفصل الرابع : التمريض . . والمستشفى
- ١٣٥ بداية
- ١٣٦ المستشفيات المنهجية
- ١٣٦ مواصفات المستشفى الاسلامي
- ١٤٣ أضواء على بعض ماتقدم
- ١٤٩ علاقة الطبيب بالمرضى
- ١٥٠ المرضى في المستشفى
- ١٥٥ تمريض و معالجة الرجل للمرأة و العكس
- ١٥٥ الاولى : في مداواة المرأة للرجل

- ١٦١ الثانية : مداواة وتمريض الرجل للمرأة
- ١٦٤ النظر الى الخنثى
- ١٦٥ تشريح الموتى
- ١٩٤-١٧١ الفصل الخامس : المريض . . وعواده
- ١٧١ فى أجواء عيادة المريض
- ١٧٢ اعلام المريض اخوانه بمرضه
- ١٧٢ اذنه لعواده بالدخول عليه
- ١٧٣ استحباب عيادة المريض
- ١٧٣ حدالقصد الى عيادة المريض
- ١٧٤ لاعيادة على النساء
- ١٧٤ العيادة كل ثلاثة أيام
- ١٧٦ العيادة بعد ثلاثة أيام
- ١٧٦ العيادة ثلاث مرات
- ١٧٧ أوقات العيادة
- ١٧٨ العيادة لمن ؟
- ١٨٠ عيادة الرجل للمرأة
- ١٨٠ عيادة بنى هاشم
- ١٨١ عيادة الاقارب
- ١٨١ استحباب الهدية للمريض
- ١٨٢ عدم شكوى المريض الى عواده
- ١٨٧ عدم اسماع المريض التعوذ من البلاء
- ١٨٧ عدم اطالة الجلوس عندالمريض
- ١٨٨ وضع اليد على المريض ، والجلوس عند رأسه

- ١٩٠ دعاء المريض للعائد ، والعكس
- ١٩١ دعاء المساكين للمريض
- ١٩١ سؤال المريض عن حاله ، وعما يشتهي . .
- ١٩٢ التأميل بالصحة والسلامة
- ١٩٢ الاكل عند المريض
- ١٩٣ ما يقال للمريض بعد شفائه
- ١٩٥ - ٢٥٠ القسم الثالث : الوقاية الصحية
- ١٩٥ إلفات نظر
- ١٩٩ - ٢٠٧ الفصل الاول : المقدمات . .
- ١٩٩ الوقاية الصحية في مجالها الأوسع
- ٢٠٠ البحث في خصائص الأشياء
- ٢٠١ اتجاهات البحث
- ٢٠٣ النظافة في مجالها العام
- ٢٠٤ امثلة على ماتقدم
- ٢١١ - ٢٥٢ الفصل الثاني : السواك . . والخلال
- ٢١١ بداية
- ٢١١ سؤال وجوابه
- ٢١٣ السواك
- ٢١٣ موقف المعصومين عليه السلام من السواك
- ٢١٩ اشارة
- ٢١٩ منافع السواك . . ووقاته . . وكيفية
- ٢٢٠ لو علم الناس ما في السواك
- ٢٢١ فوائد السواك في روايات أهل البيت عليهم السلام

- ٢٢٤ مجمل ما تقدم
- ٢٢٦ السواك يبيض الاسنان
- ٢٢٧ السواك يطيب رائحة الفم
- ٢٢٧ يذهب بالحفر
- ٢٢٧ يقوى اللثة
- ٢٢٧ يجلو البصر
- ٢٢٨ ينبت الشعر
- ٢٢٨ علاقة السواك بالحالة النفسية والعقلية وغيرها
- ٢٢٩ آثار موبوءة الفم
- ٢٣١ السواك هو المنقذ
- ٢٣٢ السواك يشهى الطعام
- ٢٣٢ عذوبة الفم والفصاحة
- ٢٣٢ السواك بالقصب ، والريحان ، وغيرهما
- ٢٣٣ السواك بالاراك ونحوه
- ٢٣٦ السواك عرضاً . . لاطولا
- ٢٣٧ المضمضة بعد السواك
- ٢٣٨ أدنى السواك
- ٢٣٩ السواك بماء الورد
- ٢٣٩ السواك فى الحمام
- ٢٤٠ السواك على الخلاء
- ٢٤٠ أوقات السواك ، والسواك للمصائم
- ٢٤٣ جرح اللثة
- ٢٤٣ المساويك المختلفة

- ٢٤٤ السواك . . والتلوينات الخارجية
- ٢٤٤ استحباب الوضوء للطعام
- ٢٤٥ الخلال بعد الطعام
- ٢٤٦ الخلال في الاعتبار الشرعي
- ٢٤٧ التأسى برسول الله (ص)
- ٢٤٨ الحرج في ترك الخلال
- ٢٤٨ الخلال للمحرم
- ٢٤٨ فوائد الخلال
- ٢٥٠ لزوم لفظ ما يخرج بالخلال
- ٢٥٢ المضمضة بعد الخلال
- ٢٥٢ وسائل لا يصح استعمالها في الخلال
- ٢٥٣ المحافظة على اللثة
- ٢٥٤ الخلال للضيف .
- ٢٥٤ كلمة أخيرة
- ٢٥٥ كلمة ختامية
- ٢٥٧ - ٢٧٩ الفهارس :
- ٢٥٩ المصادر والمراجع
- ٢٦٩ فهرست اجمالي للكتاب
- ٢٧١ محتويات الكتاب بالتفصيل

كتب مطبوعة للمؤلف

- ١- الحياة السياسية للامام الرضا عليه السلام
وقد ترجم الى الفارسية أيضاً
- ٢- حديث الافك (تاريخ ودراسة)
- ٣- الصحيح من سيرة النبي الاعظم (ص)
- ٤- دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام
- ٥- ابن عباس ، واموال البصرة
- ٦- الزواج الموقت في الاسلام (المتعة)
- ٧- ولاية الفقيه في صحيحة عمر بن حنظلة وغيرها . .
- ٨- الآداب الطبية في الاسلام
وقد ترجم للمؤلف مايلي :
- ٩- أبوزر مسلمان يا سوسيا ليست . .
- ١٠- تحقيقي درباره تاريخ هجرى . .
- ١١- مقالة حول سبب نهى عليه السلام عن قتال الخوارج بعده ..
قيد الاعداد :
- ١٢- الخوارج تاريخياً وسياسياً . .
- طبعة ثانية
- أربعة أجزاء
جزءان
- (وهو هذا الكتاب)





Princeton University Library



32101 059188167

رکشن ۵۵۰ ریال